أثر الحديث النبوي
في رفع اختصاص الحكم بالضرورة
(دراسة وتحليل)

إعداد

د/ محمود شعبان عبد الناصر علي.

المدرس في قسم اللغويات بكلية اللغة العربية بأسيوط

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة دراسة وتحليل.

محمود شعبان عبد الناصر علي.

القسم : اللغويات، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر فرع أسيوط، مصر.

البريد الالكتروني:mahmodali.47@azhar.edu.eg

الملخص:

يهدف البحث إلى الكشف عن الأثر النحوي والتصريفي للحديث النبوي بوصفه شاهدًا مهمًا من شواهد الاستدلال النثرية عند علماء العربية، ونماذج الفصحى الواردة عليه عن الرسول ﷺ هي شواهدٌ عربية فصيحةٌ متى وردت يصح الاستدلال بها على القاعدة، وترفع اختصاص الحكم بالضرورة في الشعر في حال ثبوتها عنه صلى الله عليه وسلم. وانتهى البحث إلى نتائج عديدة منها ما يأتي: كشف البحث أنَّ اختلاف موقف النحويين في بعض المسائل تابع لاختلافهم حول مفهوم الضرورة، كما أثبت البحث أن كثيرًا مما جاء في الشعر مما خصه النحاة بالضرورة، هو في الحقيقة لغات لبعض قبائل العرب، كما ردَّ البحث على بعض الشبهات التي أثارها بعض من تحفَّظ في الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف، وأثبت أنها لا تثبت أمام البحث العلمي.

الكلمات المفتاحية: أثر، الحديث النبوي، اختصاص، الحكم ، الضرورة .

The impact of the Prophet's hadith in raising the competence of judgment is necessarily studied and analyzed.

Mahmoud Shaaban Abdel Nasser Ali.
Department, Linguistics Faculty of Arabic Language, Al-Azhar University, Assiut Branch, Egypt.
Email: mahmodali.47@azhar.edu.eg

Abstract:

The research aims to uncover the grammatical and morphological effect of the Prophet's hadith as an important witness from the prose inference evidence of Arabic scholars, and the examples of al-Fasha mentioned on it from the Messenger are eloquent Arabic evidence. Peace be upon him. The research concluded with many results, including the following: The research revealed that the difference in the position of the grammarians on some issues is dependent on their disagreement about the concept of necessity, and the research also proved that much of what was mentioned in poetry, which was necessarily assigned to the grammarians, is in fact languages of some Arab tribes, as he responded Research on some of the suspicions raised by some who were conservative in invoking the noble Prophet's hadith, and proved that they are not proven before scientific research.

Keywords:Impact, Prophetic hadith, Competence, Judgment, Necessity.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خصّ هذه الأمة بالإسناد والإعراب، والصلاة والسلام على خاتم رسله ، خَيْرِ من نطق فأفصحَ ، وأبان فأعجزَ، وكان للفصحاءِ قدوةً، وللبلغاء إمامًا، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجهم، واقتفى أثرهم إلى يوم الدين .

وبعد....

فإنَّ النحو دعامة العلوم، وقانونها الأعلى، ولن تجد منها علمًا يستقل بنفسه عن النحو، أو يستغني عن معونته، وعلم النحو يقوم على أصول تدعم الحكم النحوي وتقويه، وتجعل النفس تطمئن إلى صحته، ودراسة الأصول النحوية من أهم ما عُني به دارسو اللغة العربية ، فهي عمادة اللغة ، وعلى نصوصها بنيت القواعد والأساليب .

وقد أكثر النحاة من الاستشهاد بالقرآن الكريم، وقراءاته، وأشعار العرب في حين كان اسشهادهم بالحديث النبوي قليلًا بالنسبة إلى غيره من الشواهد، وهذه القلة ربما ترجع إلى تحرز قدامي النحويين من الاستشهاد بالحديث، وبنموذج على كتاب سيبويه مثلًا يتبين لنا ذلك، فقد استشهد سيبويه في الكتاب بألف وخمسين شاهدًا من الشعر (١٠٥٠) في حين لم تبلغ شواهد الحديث عنده إلا اثني عشر حديثًا (١٢) ، ولعل ما ذكره المتأخرون الذين أنكروا استشهاد المتقدمين من النحاة بالحديث لندرة شواهد الحديث في كتبهم مقارنة بغيرها من الشواهد، لكن منهجهم ومانطقت به كتبهم هو الاحتجاج بالحديث على إثبات القواعد النحوية والتصريفية، وإن قلَّ مجيء ذلك عنهم .

وقد وجدت خلال قراءتي في كتب النحويين أنَّ هناك بعض المسائل نصَّ النحاة على أنها من ضرائر الشعر، ولا تجوز في سعة الكلام بينما جاء هذا الاستعمال في كثير من الأحاديث النبوية، والآثار الواردة عن الصحابة ﷺ وفي بعض القراءات مما ينفي عن هذه المسائل اختصاصها بالضرورة .

ومن هنا جاءت فكرة البحث فكان بعنوان : (**أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة دراسة وتحليل**) .

أسباب اختيار الموضوع :

دفعني إلى اختيار هذا الموضوع عدة أمور منها :

(١) الكشف عن أثر الحديث النبوي، ومكانته بين الشواهد النحوية، وقدرته على رفع اختصاص الحكم بالضرورة .

(٢) أن كثيرًا من الاستعمالات التي حكم النحويون عليها بالضرورة وجاءت في الأحاديث، قد وردت في القرآن الكريم، وقراءاته، وإذا أمكن عدم الاستشهاد بالحديث فكيف يُحمل القرآن الكريم وقراءاته على الضرورة.

(٣) ما لهذه القضية من أثرٍ واضح في التعليل، والاستدلال، والاحتجاج، وأسباب الاختلاف ، شغل فكر النحويين، منذ بداية هذا العلم، مما يدل على أهميتها لديهم .

هيكل البحث :

اقتضت طبيعة هذا البحث أن يأتي في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، ثم خاتمة، وثبت للمصادر والمراجع .

أما المقدمة : فقد أشرت فيها إلى أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، وخطة السير فيه .

وأما التمهيد فكان عنوانه : الحديث النبوي والضرورة الشعرية ، وقد اشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : النحاة والاحتجاج بالحديث .

المبحث الثاني : الشاهد الحديثي ، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة الشعرية .

وأما الفصول فقد جاء البحث في ثلاثة فصول سرتُ فيها على منهج الأستاذ / محمود شكري الآلوسي في كتابه (الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر) لتوافق منهجه مع مادة البحث :

الفصل الأول ـ ضرائر الحذف .

الفصل الثاني ـ ضرائر التغيير .

الفصل الثالث ـ ضرائر الزيادة .

ثم الخاتمة : وقد ضمنتها أهم النتائج التي توصل إليها البحث .

وأما الفهارس فقد جعلت ثبتًا للمصادر والمراجع .

والله ــ سبحانه ــ أسأل أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يرشدنا إلى القول المبين ، والعمل بسنة النبي الأمين، وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي الكريم، وعلى آله وصحبه أجمعين .

التمهيد

الحديث النبوي والضرورة الشعرية

المبحث الأول ـ

النحاة والاحتجاج بالحديث .

المطلب الأول

موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث :

أولًا ـ تعريف الحديث النبوي :

الحديث النبوي الشريف : هو الأصل الثاني من أصول الاستشهاد بعد كلام الله ﷻ ، والذي نقصد بالحديث النبوي هنا: ما كان من كلامه ﷺ أو ما يُحكى من أقواله، أو أفعاله، أو أحواله من عبارات، ذاكرين بعده ما احتج به النحاة من أقوال أهل البيت والصحابة [١] .

ثانياً ـ حجية الحديث بين الأدلة النحوية :

يُعدُّ الحديث النبوي أصلًا من أصول النحو العربي ، وأحد مصادره السماعية، وكان ينبغي أن يُعَدَّ المصدر الثاني في الاحتجاج به في علوم العربية وبخاصةٍ أن علماء العربية قديمًا وحديثًا قد اهتموا بقضية الاستشهاد به ، وفي الاعتماد عليه في استنباط قواعد النحو والتصريف [٢].

كما أنَّ النحاة قد أطبقوا على أنّ الرسول ﷺ أفصح العرب، وأنه لم يتكلم إلا بأفصح لغاتها ، وأحسن التراكيب وأشهرها وأجزلها ، وإذا تكلَّم بلغة ــ أي : لهجة ــ غير لغته ، فإنما يتكلم بذلك مع أهل تلك اللغة عن طريق الإعجاز، بل إنهم قالوا : إن قريشًا أفصح العرب ألسنة، وأصفاهم

---

(١) ينظر: موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث د/ خديجة الحديثي ص ١٣، ١٤ .
(٢) ينظر: في أصول النحو د/ سعيد الأفغاني ص ٣٥ ، وموقف النحاة من الاحتجاج بالحديث ص ١٤ ، وترك الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف ظاهرة أندلسية د/ هشام فالح ص ١٠٥ــ ١١٠ (مجلة مداد الآداب ، الجامعة العراقية ، العدد العاشر) .

لغة [١] ، ويقرر أبو العباس ثعلب أنَّ السنة تقضي على اللغة، واللغة لا تقضي على السنة [٢] .

وإذا ثبتت حجية الحديث في الاستشهاد فمتى ثبتت رواية في حديث رسول الله ﷺ أخذ بها في جواز الاستعمال في السعة، وقد نهج نحاة المصرين على جواز الاستشهاد بالبيت الشعري الواحد على جواز صحة الاستعمال[٣] ، وبرواياته متى ثبتت، وإلى هذا أشار الرضي بقوله : " والإنصاف أن الرواية لو ثبتت عن ثقة لم يجز ردها ، وإن ثبت هناك رواية أخرى [٤] " .

فرواية الحديث أولى بذلك، وقد فاقت عناية رواة الحديث رواية اللغويين وغيرهم؛ لأنَّ من يخالف، أو يتعمد الكذب يقع تحت طائلة قوله ﷺ:" إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ [٥] " .

---

(١) ينظر : لغة الشعر (دراسة في الضرورة الشعرية) د/ محمد حماسة عبد اللطيف ص ٢٢.

(٢) ينظر : مجالس ثعلب ص ٢١٦ .

(٣) ينظر : الكتاب ١٨٨/١، ٢٠٣/٤ ، والقياس في النحو العربي نشأته وتطوره د/ سعيد جاسم الزبيدي ص ١١٢، ١١٣.

(٤) شرح الكافية للرضي ٣٨/١ .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجنائز، باب : ما يكره من النياحة على الميت ٨٠/٢ .

ثالثاً ـ موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث :

مسألة الاحتجاج بالحديث مسلَّمٌ بها لدى النحاة المتقدمين ومن الأدلة على ذلك أنهم لم يختلفوا في هذه المسألة كما فعلوا حين اختلفوا في القبائل التي ينبغي الأخذ بلغاتها، وكذلك قد اختلفوا في الاحتجاج ببعض القراءات، ونصوا على القراءات التي لا يؤخذ بها، في حين لم يَرُد أحدٌ منهم شيئًا من الحديث النبوي كما ردوا بعض القراءات [١].

أمَّا الخلاف فإنه نشب عند المتأخرين حين انقسموا في الاحتجاج بالحديث الشريف إلى ثلاث فرق : فرقة منعت الاحتجاج بالحديث كابن الضائع، وأبي حيان، وفرقة أجازت الاحتجاج مطلقًا كابن خروف، وابن مالك ، وفرقة توسطت بينهما فأجازت الاستشهاد بالحديث على تَحَفُّظ ، ورأت أنَّ هناك من الأحاديث ما يستشهد به وهي التي عُني بألفاظها، ومنها ما لا يستشهد به وهي التي نُقِلت بالمعنى، ومن هؤلاء الإمام الشاطبي، والسيوطي[٢].

على أنَّ المنع من الاحتجاج بالحديث عند جُلِّ القائلين به لا يعدو إلا أن يكون موقفًا نظريًّا، وذلك أنهم عند التطبيق لم يجدوا بُدًّا من الاحتجاج

---

(١) ينظر : مناهج الصرفيين ومذاهبهم في القرنين الثالث والرابع د/ حسن هنداوي ص١١٤، ١٥٨ .

(٢) ينظر: الاقتراح للسيوطي ص ٨٩ وما بعدها ، والاستشهاد بالحديث في اللغة للشيخ / محمد الخضر حسين ص ١٩٩ وما بعدها، والشواهد والاستشهاد في النحو د/ عبد الجبار علوان النايلة ص ٣١٢ وما بعدها ، والحديث النبوي في النحو العربي د/ محمود فجال ص ٦، ١٠٥، ١٠٦، وما بعدها .

به على القواعد النحوية والصرفية، وقد فطن إلى هذا أبو الطيب الفاسي فقال : "بل رأيت الاستشهاد بالحديث في كلام أبي حيان نفسه [1] ".

ويقول : "ما رأيت أحدًا من الأشياخ المحققين إلا وهو يستدل بالأحاديث على القواعد النحوية ، والألفاظ اللغوية، ويستنبطون من الأحاديث النبوية الأحكام النحوية والصرفية واللغوية وغير ذلك من أنواع العلوم اللسانية كما يستخرجون منها الأحكام الشرعية[2] ".

(١) فيض نشر الانشراح من طيّ روض الاقتراح لأبي الطيب الفاسي ص٤٥٥.
(٢) شرح كفاية المتحفظ (تحرير الرواية في تقرير الكفاية) لأبي الطيب الفاسي ص١٠٠ .

المطلب الثاني

بعض الشبهات المثارة حول قضية الاستشهاد بالحديث :

(١) الرواية بالمعنى :

وهي أن يؤدي الراوي ما تحمَّله لا بلفظه، بل بلفظ آخر يؤدي معناه، والتغيير يكون بالتفصيل إن كان الأصل مجملًا، أو بالإجمال إن كان الأصل مفصلًا، أو بالاقتصار على بعضٍ، وتركِ بعضٍ، أو بالتقديم والتأخير، أو بزيادة قيد يعتقد أنه ملاحظ ، أو بحذف قيد يَرَى أنه لا فائدة منه، أو بمرادف يعتقد أنه مساوٍ، أو نحو ذلك [١] .

وهذه الشبهة التي تطعن في الاحتجاج بالحديث ردَّ عليها العلماء [٢] ، فقد ذكر صاحب (مصادر اللغة) نصَّ ابن الصلاح في شروط رواية الحديث بالمعنى ثم علَّق عليه بقوله: " ولكنَّ هذه الشروط ـــ وكلها تؤكد ضرورة المعرفة بالعربية ـــ يصعب تحقيقها كلما تقدم الزمن ، ووهنت السليقة ، ونأت الديارُ برجال الرواية عن مواطن العربية في الجزيرة [٣] ".

وقد ذكر العلماء همة رواة الحديث في نقله بالسند المتصل إلى رسول الله ﷺ ، وبينوا منزلته ودرجاته ، وما انقطع من الحديث ، وأسباب هذا

---

(١) ينظر: السير الحثيث إلى الاحتجاج بالحديث د/ محمود فجال ص ٥٣، ٥٤ .

(٢) من القدماء : الدماميني في : تعليق الفرائد ٢٤١/٤ ، ومن المحدثين : د/ محمد حماسة عبد اللطيف في لغة الشعر ص ٢٥، ود/ محمود فجال في السير الحثيث إلى الاحتجاج بالحديث ص ٦١، ٦٢ .

(٣) مصادر اللغة د/ عبد الحميد الشلقاني ص ١٥٦ .

الانقطاع وذلك في علم مستقل لهم يُعرف بعلم (الجرح والتعديل) من صور ذلك عندهم :

الصورة الأولى ـ اهتمامهم بالإسناد في رواية الأحاديث :

اهتم علماء المسلمين بالأسانيد، وأولوها من العناية ما تستحقه، وفاقوا في ذلك غيرهم من الأمم، فلا يكاد علم من علوم الشريعة الإسلامية يخلو منها، إلا أنها قد تكون في علم أظهر وأقوى منها في علم آخر، والعلوم المنقولة كالقرآن، والسنة النبوية ، والتفسير، واللغة لا تستغني عنها، وإن كانت الحاجة إليها في نقل القرآن والحديث أقوى وآكد؛ لما يترتب على صحة الإسناد وضعفه من آثار في العقيدة والعبادات والمعاملات(١) .

قال ابن الأثير: "اعلم أنّ الإسناد في الحديث هو الأصل، وعليه الاعتماد، وبه تعرف صحته من سقمه (٢) " .

وقد نصَّ العلماء على صحة الإسناد لقبول الاحتجاج بالحديث النبوي؛ إذ به يُعرف الرجال، ويمكن الترجيح بين أقوالهم، ومعناه عندهم : رفع الحديث إلى قائله،أي : بيان طريق المتن برواية الحديث مسندًا (٣) ، يقول ابن الصلاح :" أصل الإسناد أولًا خصيصة فاضلة من خصائص هذه

---

(١) ينظر: الإسناد عند علماء القراءات د/ محمد بن سيدي محمد الأمين ص ١٥٠ مجلة الجامعة الإسلامية ، عدد ١٢٩.

(٢) جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير ١/ ٩، ١٠ .

(٣) ينظر : تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي ١/٢٧، ٢٨ .

الأمة ، وسنةٌ بالغة من السنن المؤكدة [١] " .

وقد عقد الإمام مسلم في مقدمة صحيحه بابًا بعنوان : (بيان أنَّ الإسناد من الدين، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات ، وأنَّ جرح الرواة بما هو فيهم جائزٌ بل واجب ، وأنهُ ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذبِّ عن الشريعة المكرمة) [٢] .

الصورة الثانية ـ ثقة الرواة :

وقد رَوى الصحابةُ الحديث عن رسول الله ﷺ ، وقد أجمعت الأمة على قبول خبر الصاحب وهو يقول : أمَرَ رسول الله بكذا، ونهى عن كذا[٣]، وقد كان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ إذا فاته عن رسول الله ﷺ حديث ، ثم سمعه من غيره يُحلِّفُ المحدِّثَ الذي يحدث به ، وكذا جماعة من الصحابة والتابعين، وأتباع التابعين، ثم عن أئمة المسلمين[٤] ، كانوا يبحثون، ويُنقِّرون عن الحديث إلى أن يصح لهم .

والإسناد من خصائص الأمة المحمدية، وقد أشار إلى ذلك كثيرٌ من أئمة الحديث، وفي ذلك يروي مسلم عن ابن سيرين قوله :" إنَّ هذا العلم دينٌ، فانظروا عمن تأخذون دينكم [٥] ".

وقد ردَّ علي القاري على ابن حجر قائلًا : " وأما قوله ــ أي ابن

---

(١) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٢٥٥.
(٢) مقدمة صحيح مسلم ١٤/١ .
(٣) ينظر: السير الحثيث ص ٦٠.
(٤) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ٧٧/١، ٧٨.
(٥) مقدمة صحيح مسلم ١٤/١ .

حجر : ويدل عليه ــ أي على الرواية بالمعنى ــ أيضًا روايــة الصــحابة، ومن بعدهم القصة الواحدة بألفاظٍ مختلفة فمدفوع بأنه؛ إما محمــول علــى تعدد الواقعة، أو على نقل المعنى بالضرورة [1] ".

ومع هذا التشدد في الإسناد في رواية الحديث ، فإنّ العلماء نصــوا على أن المعوَّل عليه في الأحكام الشرعية هو غلبة الظن لا اليقين ، وكــذا ما يحمل علية من معاني الألفاظ ، وقوانين الأعاريب، يقول البدر الدماميني موضحًا هذا، منتصفًا لابن مالك من أبي حيان الذي شنّع عليه فــي جــواز احتجاجه بالحديث: " وَقد أَكثر المُصَنّف من الِاسْتِدْلَال بالأحاديــث النَّبَوِيَّــة، وشنع أَبُو حَيَّان عَلَيْهِ وَقَالَ: إِن مَا استندَ إِليهِ من ذَلِك لَا يتم لَهُ ؛ لتطــرق احْتِمَال الرِّوَايَة بالمعنى فَلَا يوثق بِأَن ذَلِك المحتج بِهِ لَفظهُ ﷺ حَتَّى تقوم بِهِ الحجة ، وَقد أجريت ذَلِك لبَعض مَشَايخنَا فصوَّب رأي ابن مَالــك فِيمَــا فعله بِنَاء على أَنَّ اليقين لَيْسَ بمطلوب فِي هَذَا الباب، وَإِنَّمَا المطلوب غلبة الظَّن الَّذِي هُوَ منَاط الْأَحْكَام الشَّرْعِيَّة، وَكَذَا مَا يتَوَقَّف عليه من نقل مُفْرَدَات الْأَلْفَاظ ، وقوانين الْإِعْرَاب، فالظن فِي ذَلِك كُله كَاف [2] " .

(٢) لحن الرواة :

وقالوا بأن الرواة لم يكونوا عربًا، وقد ردَّ على هذه الفرية د / محمد حماسه قائلًا : " والذين يُخشى وقوع اللحن منهم، كانوا على أحد أمرين : (أ) إما أن يكونوا قد أتقنوا اللغة العربية إتقانًا يمكنهم من التصرف فــي

---

(١) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر للملا علي القاري ص ٤٩٨ .
(٢) تعليق الفرائد للدماميني ٢٤١/٤.

ألفاظها وتراكيبها بطريقة عربية سليمة، وفي هذه الحال لا ينبغي التفريق بينهم وبين غيرهم من العرب الخلص، وقد كان كثير من أئمة اللغة نفسها من أصل غير عربي، ألا ترى أن سيبويه كان عجميًا وإن كان لسان اللغة العربية كما يقول ابن جني ؟

(ب) وإما أن يكونوا غير ذلك، والأشبه في هذه الحال أن يَعَضَّ كل منهم على ما يسمع ويؤديه كما سمع ؛ لأنه لا يملك غير ذلك حينئذٍ، ويكون التغيير المحتمل ـــ إذن ـــ على فرض وقوعه ـــ تغييرًا صوتيًا طفيفًا لا يمس جوهر التركيب، وقد يكون تغييره المفترض في حديث مدون، ولا خوف عندئذ، فتصحيح الحديث مضمون مأمون، وإلا فلن يخفى على الرواة العرب المحتج بكلامهم ما فيه فيهرعوا إلى تصحيحه [1] " .

(٣) **تأخر تدوين الحديث** :

وهذا يعني أن تدوين الحديث قد تأخَّر عن تدوين اللغة مما أدى إلى شيوع اللحن فيه، وعدم روايته باللفظ الوارد عن رسول الله ﷺ ، ومن ثـمَّ أجاز العلماء روايته بالمعنى .

وهذه الفرية مردودة ؛ لأنَّ الحديث قد دُوِّن في وقت مبكر، فقد دوَّن الحديث عن رسول الله ﷺ عدد قليل من الصحابة كعبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ الذي أذن له النبي ﷺ في كتابة الحديث عنه [2]، ودَوَّن الحديث أيضًا بالبصرة كل من سعيد بن أبي عروبة (١٥٦هـ) ، والربيع بن

(١) لغة الشعر ص ٢٨ ، وانظر: عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد في إعراب الحديث ص ١٧٧، والسير الحثيث ص ٧١ وما بعدها .

(٢) ينظر: السير الحثيث ص ٣٨ .

صبيح (١٦٩) وحماد بن سلمة (١٧٦) [١] ، وكل هذه المدونات كانت في متناول سيبويه ومن أتى بعده ، وقد دوَّن البخاري (٢٥٦ هـ) صحيحه في القرن الثالث الهجري، وكذلك فعل مسلم (٢٦١هـ) ، وقد حظي هذان المؤلَّفَانِ الصحيحان بعناية كبيرة من علماء الحديث والفقه لما تميزا به من دقة وتمحيص، غير أننا لم نلحظ عناية تذكر من أهل اللغة بهما، إلا ما كان من ابن مالك في القرن السابع [٢] .

يقول الدماميني: " وَتَدوِين الأحاديث والأخبار بل وكثير من المرويات، وَقع فِي الصدر الأول قبل فَسَاد اللغة العربية حِين كَانَ كَلَام أُولَئِكَ المبدلين ــ على تقدير تبديلهم ــ يسوغ الاحتجاج بِهِ ، وغايته يومئذٍ تبديل لفظ بلفظ يَصح الاحتجاج بِهِ ، فَلَا فرق بَين الجميع فِي صِحَة الاستدلال، ثمَّ دون ذَلِك المُبدل على تَقدِير التبديل وَمنع من تغييره ونقله بالمعنى كَمَا قَالَ ابن الصّلاح فَبَقيَ حجَّة فِي بَابه، وَلَا يضر توهم ذَلِك السَّابِق فِي شَيء من استدلالهم الْمُتَأَخر [٣] ".

---

(١) ينظر : ضحى الإسلام لأحمد أمين ١١٦/٢.

(٢) ينظر : أساليب الطلب في الحديث النبوي الشريف (دراسة لغوية بيانية في الموطأ) د/ محمد سعيد عبد الله ص ٥٦، ٥٧.

(٣) تعليق الفرائد للدماميني ٢٤٣/٤.

المبحث الثاني
الشاهد الحديثي ورفع اختصاص الحكم بالضرورة الشعرية .

المطلب الأول

طبيعة الشعر وعلاقته بالضرورة :

أولًا ـ تعريف الضرورة الشعرية :

الضرورة في اللغة: اسم لمصدر الاضطرار، وهو الاحتياج إلى الشيء، أو الإلجاء إليه، والضروري : كل ما تمس الحاجة إليه، واضطر إلى الشيء : ألجىء إليه [1].

والضرورة في الشعر: الخروجُ عن الأصول المطردة من كلام العرب إلى دونها مما تكلموا به في الشعر خاصة [2]، وعلة تخصيص الشعر بذلك؛ ما يخضع له الشاعر من أحكام الوزن والقافية التي تُقيِّدُ الشعر عن غيره من أنواع الكلام .

ثانياً ـ علاقة الشعر بالضرورة :

طبيعة الشعر هي التي تحصره في أنه كلام موزون بأفاعيلَ محصورة في عدد معيّن من الحروف والحركات والسكنات[3]، يستلزم بناؤه على هذه الصورة المقيَّدة بالوزن، والقافية أن يلجأ قائله ـــ أحيانًا ـــ إلى الخروج عن القواعد الكلّيّة، وارتكاب ما ليس منها ؛ إمّا بزيادة اللفظ، أو نقصانه، أو تغيير في تركيب الجملة من تقديم وتأخير أو فصل بين

---

(١) ينظر : لسان العرب ٤/٤٨٣ ، ٤٨٤ (ض ر ر) .

(٢) ينظر : الضرائر للآلوسي ص ٦، والضرورة الشعرية دراسة أسلوبية د/ السيد إبراهيم محمد ص ٨، ٩، وضوابط الفكر النحوي د/ محمد عبد الفتاح الخطيب ١/٣٣٣، ٣٣٤.

(٣) ينظر: شرح ألفية ابن معطي لابن القواس ٢/١٣٨٠.

متلازمين، وغير ذلك مما لا يُستجاز في الكلام مثله [١].

يقول الخليل :" الشعراءُ أمراء الكلام ، يُصرفونه أنَّى شاءوا ، ويجوز لهم ما لا يجوز لغيرهم من إطلاق المعنى وتقييده ، ومن تصريف اللفظ وتعقيده ، ومد المقصور، وقصر الممدود، والجمع بين لغاته، والتفريق بين صفاته، واستخراج ما كلَّت الألسُن عن وصفه ونعته، والأذهان عن فهمه وإيضاحه، فيقربون البعيد، ويبعدون القريب، ويحتج بهم ولا يحتج عليهم[٢] ".

ويقول سيبويه: "وليس شيءٌ يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهًا [٣] " وقد بَيَّنَ ذلك سيبويه بدراسة تطبيقية في بابٍ مستقل عَنْوَنَ له بقوله : (هذا بابُ ما يحتمل الشعر) قال: " اعلم أنه يجوز في الشعر ما لا يجوز في الكلام .... [٤] ".

ويقول ابن جني : "والشعر موضع اضطرار، وموقف اعتذار، وكثيرًا ما يحرف فيه الكلم عن أبنيته، وتُحال فيه المثل عن أوضاع صيغها لأجله [٥] ".

---

(١) ينظر: ما يحتمل الشعر من الضرورة ص ٣٤، ضرائر الشعر لابن عصفورص ١٣.

(٢) منهاج البلغاء وسراج الأدباء لحازم القرطاجني ص ١٤٣، ١٤٤.

(٣) الكتاب ٣٢/١ .

(٤) السابق ٥٣/١.

(٥) الخصائص ١٩١/٣.

ثالثاً ـ النحاة والضرورة الشعرية :

على كثرة كلام النحويين عن الضرائر الشعرية في كتبهم إلا أنهم كانوا يفرون من الحمل عليها ما وجدوا إلى ذلك سبيلًا، فهذا هو الخليل بن أحمد يُخَرَّج نصب (رجلًا) في قول الشاعر [1] :

أَلَا رَجُلاً جَزَاهُ اللهُ خَيرًا يَدُلُّ عَلَى مُحَصِّلَةٍ تَبِيتُ

على إضمار فعل، والتقدير: ألا تَرَونني رجلًا، فرارًا من حمل البيت على الضرورة، وحمله يونس على الضرورة، وفتحته عنده فتحة بناء، ونوِّنَ للضرورة [2] .

وعلل ابن يعيش رأي يونس بن حبيب بقوله: "والذي دعاه إلى ذلك أن ألف الاستفهام إذا دخلت على (لا)، فلها معنيان : أحدهما: الاستفهامُ، والآخرُ: التَّمَنِّي، وإذا كانت استفهامًا، فحالُها كحالها قبلَ أن تلحَقها ألفُ الاستفهام ، فتقول: ألا رجلَ في الدار، وألا غلامَ أفضلُ منك، كما كنت تقول: لا رجلَ في الدار، ولا غلامَ أفضل منك ، تفتح الاسمَ المنكورَ بعدها، وترفع الخبرَ، لا فَرْقَ بينهما في ذلك [3] ".

وعقَّب ابن الحاجب على تخريج الخليل فقال :" فإما أن ينتصب على إضمار فعل كما ذكره الخليل؛ وهو أولى لأنه أبعد عن الضرورة إذ حذف

---

(١) **البيت من الوافر**، وهو بلا نسبة في : شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٤١/٣، وأمالي ابن الحاجب ص ١٦٧/١، وشرح التسهيل لابن مالك ٧١/٢، وخزانة الأدب للبغدادي ١٩٣/١١ .

(٢) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٧١/٢ .

(٣) شرح المفصل لابن يعيش ٩٥/٢ .

الفعل كثير[1] ".

وأول من تكلم عن الضرورة الخليل بن أحمد (١٧٥ هـــ) ، ثــم تلميذه سيبويه (١٨٨ هــ) في الكتاب دون تعريف أو تنظيم، وأول مــن ألف كتابًا في ضرورات الشعر هو أبو سعيد السيرافي (ت ٣٦٩ هــ) ، وتطرق إلى تسعة أوجه منها، وقد أجاز العلامة ابن جني ت (٣٩٢هـــ) وابن فارس (٣٩٥ هــ) الضرورات الشعرية على أن لا تخل بالإعراب [2]، وتوالى بعد ذلك التأليف في ضرائر الشعر فألف القزاز القيرواني ت (٤١٢ هــ) ما يجوز للشاعر في الضرورة ، وابن عصــفور (ت ٦٦٩ هـــ) ضرائر الشعر، وهو من أهم الكتب في هذا المجال حيث جمع فيه جهود كل من سبقه ، وصنفه على أربعة فصول : الفصل الأول : ضرائر الزيــادة ، والثاني : ضرائر النقص، والثالث : ضرائر التقديم والتــأخير، والرابــع : ضرائر البدل ، وألف بعد ذلك الأستاذ / محمود شــكري الآلوســي كتــاب الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر ، وصنفه على ثلاثة أقسام ، القسم الأول : ضرائر الحذف ، والثاني : ضرائر التغييــر ، والثالــث : ضــرائر الزيادة ، ثم توالى التأليف في الضرورة بعد ذلك .

---

(١) أمالي ابن الحاجب ص ٤١٣.

(٢) ينظر: الخصائص ١٩١/٣، والصاحبي في فقه اللغة لابن فارس ص ٣٠، ٢١٣.

المطلب الثاني

الشاهد الحديثي ورفع اختصاص الحكم بالضرورة :

لم يشك مسلم في فصاحة النبي ﷺ ، ولم يَدَّعِ أحدٌ عدم الاحتجاج بلفظه ، وهو أفصح من نطق بالضاد ، يقول على بن أبي طالب ﷺ : " ما سمعت كلمة عربية إلا وقد سمعتها من رسول الله ﷺ سمعته يقول : مات حتف أنفه وما سمعتها من عربي قبله [1] ".

وقد نقل السيوطي عن المزني قوله : " لا يروى في الحديث خطأ ، فإنَّ النبي ﷺ أفصح العرب ، فلا يجوز أن يروي خطأ [2] ".

ويقول الجاحظ : " لم يسمع الناس بكلام قط أعم نفعًا ، ولا أقصد لفظًا، ولا أعدل وزنًا ، ولا أجمل مذهبًا ، ولا أكرم مطلبًا، ولا أحسن موقعًا، ولا أسهل مخرجًا، ولا أفصح معنى ، ولا أبين في فحوى ، من كلامهﷺ[3] " .

وإذا كان الأمر كذلك فالحديث له حرمة غيره من شواهد الاحتجاج في العربية، أما كون الحديث روي بالمعنى، أو أنَّ الرواة كانوا غير عرب فقد رددنا على ذلك بما يدحضه، ويزيل شبهته، يقول د/ حماسه عبد اللطيف : " إذا جاز اللحن في رواية الحديث ، فكذلك يقال في رواية الأشعار، بل إنَّ احتمال اللحن في رواية الأشعار أكثر وذلك ؛ لأنَّ الوازع

---

(١) المجتبى لابن دريد الأزدي ص ٣.
(٢) عقود الزبرجد ص ١٧٨.
(٣) البيان والتبيين للجاحظ ١٣/٢، ١٤ .

الديني يُساعد على تذكر نصوص الأحاديث، ويعمل على صيانتها من أي انحراف ، والشعر ليست فيه مضايقة الشرع كما يقول ابن جني[1] ، ولم يثر مثل هذا الخلاف في الشعر الذي غيَّرت روايته ، ولم يمنع أحدٌ الاحتجاج به لهذا السبب، فلماذا يتسامح في الشعر دون الحديث ؟ وينبغي ألا يتطرق إلى الذهن أنَّ الوزن والقافية في الشعر تعصمانه من التغيير، فإنَّ هناك الكثير من التغييرات تسمح بها القافية ، ولا يتأبى عليها الوزن ... [2] " .

أولاً ـ الضرورة والسماع :

كلّ ما يصحّ أن يأتي في النثر لا يُعدُّ من الضرورات في الشعر؛ لأن الناثر لا يجوز له أن يلجأ للضرورة لعدم إلزامه بالإيقاع الوزني ، والضرائر مسموعة، يُقتصرُ فيها على ما نقل عن شعراء الاحتجاج ، فيقيسون الضرورة من شعرهم على ضروراتهم ، ولا يقاسُ عليها في النثر؛ لأنَّ الضرورة تَرَخُصٌ وتجوز، وقد سأل ابن جني شيخه الفارسي : هل يجوز لنا في الشعر من الضرورة ما جاز للعرب أو لا ؟ فقال : كما جاز لنا أن نقيس منثورنا على منثورهم، فكذلك يجوز لنا أن نقيس شعرنا على شعرهم، فما أجازته الضرورة لهم أجازته لنا، وما حظرته عليهم حظرته علينا، وإذا كان كذلك فما كان من أحسن ضروراتهم فليكن من أحسن ضروراتنا، وما كان من أقبحها عندهم فليكن من أقبحها عندنا، وما بين

---

(١) ينظر : المحتسب لابن جني ٢٩٨/١ .
(٢) لغة الشعر ص ٢٨ .

ذلك بين ذلك[1] ".

يقول الآلوسي : "ليس لأحدٍ من المولدين أن يسلُك غير مسلكٍ سلكوه، ولا أن يبتدع أسلوبًا غير أسلوبٍ عرفوه، فلا مساغ لأحدٍ أن يضطر إلى غير ما اضطروا إليه، أو يُخالفهم في أصلٍ مَضَوا عليه[2] " فالضرائر مسموعة يقتصرُ فيها على ما نقل عن شعراء الاحتجاج، فيقيسون الضرورة من شعرهم على ضروراتهم، ولا يقاسُ عليها في النثر؛ لأنَّ الضرورة تَرَخُصٌ وتجوز [3].

ثانياً ـ الضرورة والشذوذ :

الشاذ هو ما خالف ما عليه بقية بابه وانفرد عن ذلك إلى غيره[4]، وهو يتفق مع الضرورة في مخالفة القواعد المطَّردة ، وقد فرق العلماء بينهما فهناك من يجعل الشاذَّ أعم من الضرورة، كابن جني؛ لأن الشاذَّ عنده هو ما فارق بقيةَ بابه، لا فرقَ في ذلك بين أن تكون المفارقةُ في الشعر أو النثر، وبذلك تكون كلُّ ضرورةٍ عنده شذوذًا ، وليس كلُّ شذوذٍ لديه ضرورة ، فهما يجتمعان في البيت الذي تكون فيه ضرورة شعرية، ويفترقان في الكلام الذي خرج مخرج الشذوذ في غير الشعر[5]، ومن العلماء من يخص

---

(١) الخصائص ٣٢٥/١.

(٢) الضرائر للآلوسي ص ٩.

(٣) ينظر : مقدمة ذم الخطأ في الشعر لابن فارس ص (٦) ، تحقيق د / رمضان عبد التواب .

(٤) ينظر : الخصائص ٩٧/١.

(٥) ينظر : الضرائر للآلوسي ٣٨ ، ولغة الشعر ١٤٤ .

الشذوذ بالنثر، والضرورة بالشعر كالفراء، وابن عصفور، وأبي حيان [١].

سأل المازني الفراء قائلًا : "لِمَ جاز في الشعر ما لم يَجُز في الكلام ؟ فقال : لأنَّ الشعر يضطرُ فيه الشاعر فيحذف .. [٢] ".

قال أبو البركات الأنباري معقبًا على قول الفراء : " فدل على أن هذا الحذف إنما يكون في الشعر لا في اختيار الكلام ، بالإجماع [٣] ".

ويقول أبو حيان في جمع الصفة التي تكون للمذكر والمؤنث بغير تاء بالواو والنون :" والصحيح أن ذلك لا يسوغ ؛ لأن هذا النوع من الصفة لا يشبه الفعل، فإن حُكي شيء من ذلك في الشعر فضرورة، أو في الكلام فشاذ، لا يقاس عليه [٤] " .

ثالثًا ـ أسباب اختلاف النحويين في اختصاص الحكم بالضرورة :

اختلاف القول في اختصاص الحكم النحوي بالضرورة وعدم اختصاصه أمر شائع لدى النحويين في مؤلفاتهم، وأحاول في هذا المبحث إلقاء الضوء على أهم الأسباب التي أدت إلى هذا الاختلاف، من أهم هذه الأسباب ما يأتي :

(١) قلة النظائر النثرية :

وهذه القلة للنظائر النثرية قد تحمل النحوي على القول بالضرورة في

---

(١) ينظر: معاني القرآن للفراء ١/ ١٦٢، ٣٨٥/٢، ٢٠٠/٣، و ضرائر الشعر لابن عصفور ١٥٥ ، والتذييل والتكميل ٣١٦/١.

(٢) الخصائص ٣٠٦/٣ ، والمقاصد الشافية ٤٩٣/١ .

(٣) الإنصاف ٤٤٤/٢.

(٤) التذييل والتكميل ١/ ٣١٦ .

المسألة؛ لأنه يرى أن ما جاء عليها من الشواهد لا يمكنه أن ينهض دليلًا على جوازه في سعة الكلام ، أو أنَّ القائل بالضرورة تعذر وصول الدليل إليه ؛ لأنَّ مسألة السماع مسألة نسبية فما يسمعه بعض النحويين ، قد يتعذر على غيره سماعه، فيحكم على المسألة بما سمع ، فيتغير تبعًا لذلك الحكم في المسألة ، من هذه المسائل في البحث :

(أ) مسألة : (حذف نون الأفعال الخمسة المفردة لغير ناصب ولا جازم) فقد خصَّه ابن عصفور بالضرورة معللًا ذلك بقلة النظائر في المسألة ، قال: " لا يحفظ شيء من ذلك في الكلام، إلا ما جاء في حديث خرجه مسلم في قتلى بدر، حين قام عليهم رسول الله ﷺ فناداهم ... الحديث، فَسَمِعَ عُمَرُ ﷺ قَولَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ يَسْمَعُوا، وَأَنَّى يُجِيبُوا، وَقَدْ جَيَّفُوا ؟ [(١)] " فحذف النون من " يَسمَعون " و"يُجيبون[(٢)]".

(ب) مسألة : (استعمال الماضي من يدع) فقد منع استعماله مطلقًا سيبويه، وابن القطَّاع، وابن مالك، والشاطبي، والعيني[(٣)]، وخص الخليل ،

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب : الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب : عَرْضِ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوِ النَّارِ عَلَيْهِ ، وَإِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَالتَّعَوُّذِ مِنْهُ ٢٢٠٣/٤.

(٢) ضرائر الشعر لابن عصفور ١٠٩ ، ١١٠ ، ١١١ .

(٣) ينظر: الكتاب ٢٥/١، وأبنية الأسماء والأفعال والمصادر لابن القطاع ص ٣٢٧، تسهيل الفوائد لابن مالك ص ٢٤٧ ، والمقاصد الشافية ٢٠/٧ ، وعمدة القاري ١٧٦/١.

والجوهري استعماله بالضرورة [١]، وأجازه في سعة الكلام من غير ضرورة ولا شذوذ : ابن دُرسْتَوَيْه، وابن هشام اللخمي، والنووي[٢]، ورُدَّ على سيبويه قائلًا :" وحكي سيبويه : أنه لم يأت لهما مصدر، وكل قال : بحسب ما بَلَغَهُ وقد سمع الماضي لهما ... [٣] " [٤].

(٢) التطور في الآراء :

وهو من الأسباب التي تؤدي إلى اختلاف الحكم الواحد في المسألة؛ لأن النحوي قد يؤلف كتابًا في مرحلة متقدمةٍ ثم يرجع عنه بعد ذلك ، ويعدل عنه إلى رأي آخر بعدما يظهر له صواب غيره ؛ لتعدد الأدلة أمامه في المسألة الواحدة، وإلى ذلك أشار ابن جني في باب : (في اللفظين على المعنى الواحد يردان عن العالم متضادين) بقوله : "وقد كان أبو الحسن ركَّابًا لهذا الثَّبَج[٥] آخذًا به غير محتشم منه ، وأكثر كلامه في عامة كتبه عليه ، وكنت إذا ألزمت عند أبي علي ـــ رحمه الله ـــ قولًا لأبي الحسن شيئًا لابد للنظر من إلزامه إياه ، يقول لي : مذاهب أبي الحسن كثيرة [٦] "

---

(١) ينظر: العين للخليل ٢/٢٢٤ (و د ع) ، والصحاح للجوهري ٣/١٢٩٦ (و د ع)

(٢) ينظر: تصحيح الفصيح وشرحه لابن درستويه ص ٢٦٠، وشرح الفصيح لابن هشام اللخمي ص ١١٨، وشرح النووي على مسلم ١٢/١٥٧ .

(٣) يعني : ودع ، ووذر .

(٤) شرح الفصيح ص ١١٨، ١١٩.

(٥) الثَّبَجُ : ما بين الكاهِل إلى الظهر ، ويقال : ثبج كل شيء : وسطه ، وثبج الرمل : معظمه . ينظر : لسان العرب(ثبج) ٢/٢٢٠.

(٦) الخصائص لابن جني ١/٢٠٦، ٢٠٧ .

من هذه المسائل في البحث :

(أ) مسألة : (الجزم بإذا) فقد منع ابن مالك الجزم بها في (شرح الكافية الشافية) [1]، وخص ذلك بضرورة الشعر، وأجازه في (شرح التسهيل) [2] .

(ب) مسألة : (ثبوت حرف العلة مع الفعل المجزوم) فقد قال ابن مالك بالضرورة في شرح التسهيل[3] ، ثم رجع عن ذلك في كتابه شواهد التوضيح مستشهدًا على جواز المسألة في السعة بقول النبي ﷺ في إحدى الروايتين : "مروا أبَا بَكْرٍ فليصلّي بالناس[4]" ثبتت ياء (يُصلي) مع كونه مجزومًا بلام الأمر .

(٣) اختلاف النحويين حول مصطلح الضرورة :

من أهم الأسباب التي أدت إلى اختصاص الحكم بالضرورة عند النحويين هو خلافهم حول مصطلح الضرورة ؛ وهذا التحديد لمصطلح الضرورة لم يكن موضع اتفاقٍ بينهم ، مما أدى إلى اختلاف الأحكام النحوية بينهم فما يراه بعضهم ضرورة لا يراه غيره كذلك ، ويمكن أن نرجع الخلاف بينهم إلى رأيين :

---

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٥٨٤/٣.

(٢) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٨٢/٤ .

(٣) ينظر: السابق ٥٦/١ .

(٤) صحيح ابن خزيمة ، باب استخلاف الإمام الأعظم في المرض ٧٨٢/٢، وشواهد التوضيح والتصحيح لابن مالك ص ٢١ ، ورواية صحيح البخاري (فليُصلِّ) من غير ياء كتاب الأذان، باب من أسمع الناس تكبير الإمام ١٤٣/١.

الرأي الأول - الضرورة : ما جاء في الشعر، ولم يجئ في الكلام ، سواء اضطر إليه الشاعر أم لا، وإليه ذهب : الخليل[1] ، والسيرافي ، وأبو علي الفارسي، وابن جني، وابن عصفور، والبغدادي، والآلوسي[2] ، ونُسب إلى جمهور النحويين [3] .

الرأي الثاني - الضرورة : ما ليس للشاعر عنه مندوحة، بحيث لا يمكن الإتيان بعبارة أخرى، وهو مذهب ابن مالك [4] ، وظاهر مذهب سيبويه، فقد حدد بعض العلماء رأيه في الضرورة من خلال بعض النصوص في الكتاب، وهو أنه يجوز للشاعر ما لا يجوز له في الكلام بشرط أن يضطر إلى ذلك ، ولا يجد منه بدًا ، وأن يكون في ذلك ردٌّ فرع إلى أصل ، أو تشبيه غير جائز بجائز قال سيبويه :"ولا يحسن في الكلام أن يجعل الفعل مبنيّا على الاسم، ولا يذكر علامة إضمار الأول حتى يخرج من لفظ الإعمال ومن حالة بناء الاسم عليه ويشغله بغير الأول حتى يمتنع من أن يكون يعمل فيه، ولكنه قد يجوز في الشعر وهو ضعيف في الكلام قال الشاعر، وهو أبو

---

(١) منهاج البلغاء وسراج الأدباء لحازم القرطاجني ص ١٤٣، ١٤٤.

(٢) ينظر: ما يحتمل الشعر من الضرورة ص ٣٤، والتعليقة على كتاب سيبويه ١٠٦/١، ١٨٧/٢، الخصائص ١٩١/٣، وضرائر الشعر لابن عصفور ص ١٣ ، وخزانة الأدب ٣١/١ ، والضرائر وما يسوغ للشاعر دون النثر ص ١٢.

(٣) ينظر: التصريح ١٧٠/١، وخزانة الأدب ٣٣/١، ٣٤، ٤٦ ، والضرائر للآلوسي ص ١٢ .

(٤) ينظر : شرح التسهيل لابن مالك ٢٠٢/١ ، وشرح الكافية الشافية ٣٠٠/١.

النجم العجلي[1] :

قدْ أصْبَحَتْ أمُّ الخيار تَدَّعِي
عليَّ ذنباً كُلُّـــــــهُ لَمْ أصْنَع

فهذا ضعيف، وهو بمنزلته في غير الشعر؛ لأنَّ النصب لا يكسر البيت ، ولا يخل به ترك إظهار الهاء [2] " فرأي سيبويه بهذا المفهوم يتوافق مع رأي ابن مالك[3]، وهو رأي له وجاهته من حيث الصناعة النحوية، فإن سيبويه قد شافه الأعراب، وروى عنهم .

واحتج ابن مالك لصحة مذهبه بما يأتي :

(١) المعنى اللغوي وهو أنَّ الضرورة مشتقةٌ من الضرر، وهو النازل الذي لا مدفع له، واضطر إلى الشيء ألجىء إليه [4] .

(٢) مراعاة ما سُمع عن العرب ، فكان يُراعي اللهجات العربية، والقراءات القرآنية، والأحاديث النبوية ، فإن قال غيرهُ عن المسألة بأنها من الضرورة ، لم يَعدُّهُ هو كذلك، بل يرجع كل ظاهرة إلى أصلها، وأحياناً ينص على أنها لهجة قبيلة معينة، وضرورة عند غيرهم[5].

---

(١) من الرجز ، لأبي النجم العجلي في ديوانه ص ٢٥٦ ، والكتاب ٨٥/١، والمقاصد النحوية ١٧٠٣/٤ ، وقوله : "كله" يروى بالرفع والنصب ؛ فالرفع مبتدأ ، و"لم أصنع" خبره ، وقد حذف الرابط بين المبتدأ وجملة الخبر، وهو الضمير المنصوب بالفعل (أصنع) في الضرورة ، والتقدير : لم أصنعه .

(٢) الكتاب ٨٥/١.

(٣) نصَّ على ذلك بعض النحويين كالبغدادي في الخزانة ٣٦٠/١.

(٤) ينظر: لسان العرب ٤٨٣/٤ (ض ر ر) .

(٥) ينظر: لغة الشعر دراسة في الضرورة الشعرية ص٩٧.

وقد رَدَّ هذا المذهب بعض النحـــويين كـــابن هشـــام، والشـــاطبي، والدماميني، والبغدادي [1] .

قال ابن هشام :"وإذا فتح هذا الباب لم يبق في الوجـــود ضـــرورة، وإنما الضرورة عبارة عما أتى في الشعر على خلاف ما عليه النثر[2] " وقد أدى هذا الاختلاف في مصطلح مفهوم الضرورة عند كلا الفريقين إلى تنوع الآراء، فما يجيزه ابن مالك مراعاة للمسموع يراه غيره ضرورة وهكـــذا ، ومن هذه المسائل في البحث :

(أ) مسألة : (وقوع خبر كاد مقرونًا بـــ أنْ) .

(ب) مسألة : (حذف حرف النداء مع النكرة المقصودة) .

فإنَّ من قال بالضرورة في المسألتين ضرب صفحًا عن الأحاديث التي جوَّزت الاستعمال في السعة، أو حملها على الندور، أو الشذوذ ؛ ومن أجاز اعتدَّ بالأحايث الواردة في ذلك، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة ؛ أو وجد للشاعر مندوحة بحيث يمكنه أن يأتي بعبارة أخرى في البيـــت لاضـــرورة فيها.

(٤) اختلاف الرواية في الحديث الواحد :

احتج النحويون بالحديث على إثبات القواعد النحوية والصـــرفية، إلا أنّهم لم يكونوا على درجة واحدة في الاحتجاج به فمنهم المكثر، ومنهم من

---

(١) ينظر: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد لابن هشام ص ٨٢ ، والمقاصد الشافية ٤٩٤/١ وما بعدها ، تعليق الفرئد للدماميني ٢١٨/٢، وخزانة الأدب ٣١/١، ٣٣، ٤٦.

(٢) تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد لابن هشام ص ٨٢ .

يتحرز ولا يحتج به إلا في القليل النادر، ولاختلاف هذه النظرة بين النحويين كان بعضهم يرد بعض الروايات التي جاءت مخالفة لما عليه مذهبه، أو يحملها على الشذوذ، أو الندور، أو يؤولها ما وجد إلى التأويل سبيلًا، وإذا ثبتت الرواية للحديث فما الذي يجعلنا لا نحتج بها ؟ .

وقد ردَّ السيوطي على أبي حيان في ردِّه روايةً لبيت من الشعر لحسان بن ثابت ﷺ فقال: " وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْء؛ لِأَنَّهُ على تَقْدِير صِحَة الرِّوَايَة لَا يطعن ذَلِك فِي الرِّوَايَة الْأُخْرَى[1] ".

وإذا كان الأمر كذلك في رواية الشعر فالأولى في رواية الحديث إذن ألا تُرد؛ لأنَّ علماء الحديث كانوا من الثقة بمكان، ومن هذه المسائل التي ردَّها النحاة اعتمادًا على تعدد الرواية في البحث :

(أ) مسألة : (مجيء فعل الشرط مضارعًا والجواب ماضيًا) فقد ردَّ من خص مجيء فعل الشرط مضارعًا والجواب ماضيًا بالضرورة بأنَّ الحديث يجوز روايته بالمعنى ، فليس نصًّا في الدليل[2] ، أو أنَّه من تصرف .

(ب) مسألة : (حذف الفاء من جواب " أمَّا ") فقد ردَّ من خص الجواز بالضرورة في المسألة ما ورد من الأحاديث على أنه من تصرف الرواة [4].

---

(١) الهمع ٢/٥٥٦.

(٢) ينظر: التصريح ٢/٤٠١.

(٣) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ١/٢٢٧ .

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري ٤/١٤٤٥.

الفصل الأول
ضـــرائر الحـــــذف

المبحث الأول
حذف الحرف .

حذف نون الوقاية من (قد) و (قط) المضافتين إلى ياء المتكلم

تأتي (قد) و(قط) على أنواع في لغة العرب منها [1] :

الأول ▪ أن يكونا اسمين مرادفين لـ (حسب) ، فإذا اتصلت بهما ياء المتكلم كانت في محل جر بالإضافة، وتكون (قد وقط) في هذا الوجه مبنيتين، فتلحقهما نون الوقاية إبقاءً لسكونهما، ويأتيان معربين قليلًا، ولا تلحقهما نون الوقاية في هذه الحال .

الثاني ▪ أن يكونا اسمي فعل ماضيين بمعنى : كفى، ويبنيان حينئذٍ على السكون لوقوعهما موقع فعل الأمر، وتكون ياء المتكلم في محل نصب على أنها مفعولٌ به.

واختلفوا فيهما إذا كانا بمعنى : (حسب) وأضيفا إلى ياء المتكلم ، هل يحذف منهما هذه النون أم لا ؟ على مذاهب :

المذهب الأول ▪ يجب أن تلحقهما نون الوقاية، ولا تحذف منهما إلا في ضرورة الشعر، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم : سيبويه ،

---

(١) ينظر: اللباب للعكبري ٨٤/٢، وتوضيح المقاصد ٣٨٦/١، ٣٨٧، والجنى الداني ص ٢٥٣، ومغني اللبيب ص ٢٣٢ .

وابن السراج، والسيرافي، والرماني ، والزمخشري ، وابن يعيش[1] ، إلى أكثر البصريين [2].

قال سيبويه : "وقد جاء في الشعر: قطِي وقَدي، فأما الكلام فلابدّ فيه من النون، وقد اضطر الشاعر فقال قدِي، شبهه بحسبي؛ لأن المعنى واحد ، قال الشاعر [3] :

قدْني مِن نَصْرِ الخُبيبَين قدِي
ليس الإمامُ بالشَّحِيح المُلْحدِ

لما اضطر شبهه بحسبي وهَني؛ لأن ما بعد هنٍ وحسب مجرور كما أن ما بعد (قد) مجرور، فجعلوا علامة الإضمار فيهما سواء، كما قال : (ليتي)

---

(١) ينظر: الكتاب ٣٧١/٢، والأصول لابن السراج ١٢٢/٢، وشرح الكتاب للسيرافي ١٧٣/١ ، وشرح كتاب سيبويه للرماني ص ٦٣١ ، والمفصل ص ١٧٨، ١٧٩ ، وشرح المفصل لابن يعيش ٣٤٩/٢.

(٢) ينظر: الجنى الداني ص ٢٥٣ .

(٣) **البيتان من مشطور الرجز** ، وقد اختلف في قائلهما فقيل : لحميد بن مالك الأرقط ، وقيل : لأبي بجدلة ، فنسب لحميد بن مالك الأرقط في التصريح ١٢٢/١، ولأبي بجدلة في المقاصد النحوية ٣٢٧/١ .

اللغة : الخبيبين : تثنية خُبَيب ، وهو خبيب بن عبد اللَّه بن الزبير بن العوام ﷺ وكان عبد اللَّه يكنى بأبي خبيب ، وأراد بهما عبد اللَّه بن الزبير وأبنه خبيبًا المذكور، ويقال: أراد بهما عبد اللَّه وأخاه مصعب بن الزبير بن العوام . ينظر: المقاصد النحوية ٣٢٨/١ ، والتصريح ١٢٢/١.

الشاهد فيه قوله : (قدني) و(قدي) احتج به سيبويه ومن وافقه على لزوم إلحاق نون الوقاية بـ (قد) إذا كانت بمعنى (حسب) كما في الموضع الأول ، وحذفها ضرورة كما في الموضع الثاني من البيت .

حيث اضطر فشبهه بالاسم نحو : الضاربي؛ لأن ما بعدهما في الإظهار سواء، فلما اضطر جُعل ما بعدهما في الإضمار سواء [1] ".

وعلل ابن يعيش ذلك بقوله :" حذفُ النون من (قَدِي)، تشبيهًا لها بـ (حَسْبِي)، إذ كان معناهما واحدًا، وإثباتُها هو المستعمل ؛ لأنها في البناء ومضارَعةِ الحروف بمنزلة (مِنْ) ، و(عَنْ) ، فألزموها النونَ قبل الياء ، لئلا يُغير آخِرُها عن السكون [2] ".

المذهب الثاني ـ أن (قد وقط) اسما فعل بمعنى : (حسب) ولَا ينونان فِي الْمعرفَة، وينونان فِي النكرَة فَإِذا أدخلتهما على يَاء الْمُتَكَلّم قلت : (قَطِي وقَدِي) فَلم تُلحق النُّون لأَنَّهما اسمان هذا مذهب العكبري، وأبي حيان[3]، ونسب إلى الكوفيين [4] .

قال أبو حيان :" والذي أختاره أن من قال من العرب : (قدني وقطني) فإنهما عنده اسم فعل، والياء في موضع نصب ، ومن قال : (قطي وقدي) فهما بمعنى حسب ، والياء في موضع جر، كما نقل الكوفيون عن العرب [5] ".

المذهب الثالث ـ تلحق نون الوقاية (قد وقط)، وهو الأشهر ، ويجوز

---

(١) الكتاب ٣٧١/٢، ٣٧٢ .
(٢) شرح المفصل لابن يعيش ٣٤٩/٢.
(٣) ينظر: اللباب للعكبري ٨٤/٢ ، والتذييل ١٨٠/٢ .
(٤) ينظر: التذييل ١٧٩/٢، وتوضيح المقاصد ٣٨٦/١ ، وشرح الأشموني ١٠٧/١ .
(٥) ينظر: التذييل ١٨٠/٢ .

تجردهما من النون في سعة الكلام وهو مذهب الجزولي، وابن مالك [١]، والمرادي، وابن هشام، وابن عقيل، والدماميني ، والشيخ خالد الأزهري [٢]، وقد عكس بدر الدين ابن الناظم فنصَّ على أنَّ (قدي وقطي) بالحذف في كلامهم أكثر من (قدني وقطني) [٣] ، وقد رُدَّ عليه كثيرٌ من النحويين بأنّ الوارد عن العرب بخلاف ذلك قلة وكثرة [٤].

قال الشيخ خالد بعد أن ذكر جواز إلحاق نون الوقاية بـ (قد) و (قط) المضافتين إلى ياء المتكلم : " والنون أشهر حفظًا للبناء على السكون [٥] ".

وقد احتج هؤلاء بمجيئه في النظم والنثر، فمن النظم ما سبق ، ومن النثر قول النبي ﷺ في حديث النار إذا وضع الجبار فيها قدمه أنها تقول : " ... قطني قطني بعزتك وكرمك [٦] " .

---

(١) وقد أشار ابن مالك إلى قلة الحذف في الألفية ص ١٣ بقوله :

وفي لدنّي لدني قلّ وفي قدني وقطني الحذف أيضا قد يفي

(٢) ينظر: المقدمة الجزولية ص ٣٦٢، ٣٦٣، وشرح التسهيل لابن مالك ١٣٧/١ ، وتوضيح المقاصد ٣٨٦/١، وأوضح المسالك ١٢٦/١، شرح ابن عقيل على الألفية ١١٥/١، وتعليق الفرائد ٦٣/٢ ، والتصريح ١٢١/١ .

(٣) ينظر: شرح ابن الناظم ص ٤٤ .

(٤) ينظر : تعليق الفرائد ٦٢/٢، والتصريح ١٢١/١ .

(٥) التصريح ١٢٢/١.

(٦) ينظر الرواية في : مشارق الأنوار على صحاح الآثار لعياض بن موسى ١٨٣/٢ ، ، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٧٩/٤، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد لابن هشام ص ١١٣، وكشف المشكل من حديث الصحيحين لابن

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

يظهر أثر الحديث النبوي في تقوية جواز إلحاق نون الوقاية بـ(قدني) و(قطني) فقد جاءت الرواية بإثبات النون في قول النبي ﷺ: (قطني قطني)، وقد صحت هذه الرواية في كثيرٌ من كتب الأحاديث، مما يدل على جواز إثبات النون في (قد وقط) إذا كانا بمعنى (حسب)، وجاء في حَدِيثِ قَتْلِ ابْنِ أَبِي الحُقيق : " فتَحامل عَلَيْهِ بسَيْفه فِي بَطْنه حَتَّى أنفذَه، فَجَعل يَقُولُ : قَطْنِي قَطْنِي [1] " فجاءت الرواية في الحديث بإثبات النون مما يدل على أنه غير مختص بضرورة الشعر .

تعقيب :

بعد عرض آراء النحاة في هذه المسألة الذي أميل إليه هو جواز أن تلحق نون الوقاية بـ (قد وقط) وهو الأشهر، ويجوز تجردها من النون في سعة الكلام على قلة ؛ لأن قواعد العربية تُبنى على الشواهد الصحيحة، وقد جاء الحذف والإثبات عن العرب في النظم والنثر، مما يدل على جواز الأمرين في حال السعة، وإن كان الإثبات أكثر في شواهد العرب، فالأولى جوازه في الاختيار، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة .

والله أعلم

=الجوزي٣/٢٤٦ ، وفتح الباري ١/١٧٤ ، وقد جاءت الرواية في صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : ﴿ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ ﴾ (من الآية٣٠ سورة ق) ، وقد وردت هذه الرواية في كثيرٍ من كتب النحو منها : توضيح المقاصد ١/٢٢٥، ٣٨٥، وأوضح المسالك ١/١٢٦، والتصريح ١/١٢٢، والأشموني ١/١٠٦.

(١) ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢/١٨٣، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٤/٧٩، ولسان العرب ٧/٣٨١ (ق ط ط) .

حذف نون الأفعال الخمسة المفردة لغير ناصب ولا جازم

الأفعال الخمسة هي : كل فعل مضارع اتصل به ألف اثنين نحو: تفعلان ويفعلان، أو واو جمع ، نحو : تفعلون ويفعلون، أو ياء مخاطبة ، نحو: تفعلين، وترفع بثبوت النون، وتنصب وتجزم بحذفها [1] ، نحو قوله تعالى : ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ ﴾[2]، وقد جاءت بعض مسموعات عن العرب في النظم والنثر حذفت فيها نون الأفعال الخمسة في حالة الرفع، فاختلف النحويون في ذلك على النحو التالي :

المذهب الأول ـ لا يجوز حذف هذه النون لغير ناصب ولا جازم إلا في ضرورة الشعر، وهذا مذهب جماعة من النحويين واللغويين منهم: ابن سيده، وابن عصفور، وابن الخشاب [3]، وأبو حيان في التذييل ونسبه إلى جمهور البصريين[4] .

قال أبو حيان: " وحذف هذه النون عند أصحابنا من غير جازم، ولا

---

(١) ينظر: أوضح المسالك ٩٢/١، وشرح الأشموني ٧٥/١، ٧٦.

(٢) من الآية ٢٤ في سورة البقرة .

(٣) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٧٥٣/٦، (د ل ك) ٣٢٨/٩ (ر د م) ، وضرائر الشعر لابن عصفور ص ١٠٩، وتوجيه اللمع لابن الخباز ص ٣٥٤.

(٤) ينظر: التذييل والتكميل ١٩٦/١، وأجازه في البحر المحيط ٢٠٩/٣ على قلة ، قال : "وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي النَّثْرِ قَلِيلًا جِدًّا، وَذَلِكَ فِي قراءة أبي عمرو، وَمِنْ بَعْضِ طُرُقِهِ قَالُوا : (سَاحِرَانِ تَظَّاهَرَا) (من الآية ٤٨سورة القصص) بِتَشْدِيدِ الظَّاءِ ، أَيْ : أَنْتُمَا سَاحِرَانِ تَتَظَاهَرَانَ ، فَأَدْغَمَ التَّاءَ فِي الظَّاءِ وَحَذَفَ النُّونَ ".

ناصب، ولا اجتماع مثلين [١] مخصوص بالشعر، إجراءً لها مجرى الضمة في ذلك [٢] " .

المذهب الثاني ـ يجوز حذفها في النون في الأفعال الخمسة في سعة الكلام تخفيفًا، لغير ناصب ولا جازم، وهذا مذهب ابن مالك، والسمين الحلبي، وناظر الجيش، والسيوطي[٣] .

قال ابن عصفور : "ومنه أي ــ مِن نقص الحرف للضرورة ــ حذف النون الذي هو علامة للرفع في الفعل المضارع ، لغير ناصب ولا جازم ، تشبيهًا لها بالضمة لما كانتا علامتي رفع ، نحو، قول أيمن بن خُريم ــ من شعراء الدولة الأموية ــ [٤] :

وإذْ يَغصِبوا النَّاسَ أمْوَالَهُم إذًا مَلَكُوهُم وَلَمْ يُعْصَبوا

وقول الآخر [٥] :

أبيتُ أسْري وتَبيتِي تَدلُكِي
وَجهَكِ بالعَنْبَر والمِسْكِ الذكي

... ألا ترى أن النون قد حذفت من : يَغصِبون، وتبيتين، وتَدْلُكين ... لغير

---

(١) يعني : نون التوكيد .

(٢) التذييل والتكميل ١٩٦/١.

(٣) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٥٢/١، ٥٣ ، والدر المصون ٦٨٣/٨، وتمهيد القواعد ٢٨٤/١ ، ٢٨٥، والهمع ٢٠٠/١ .

(٤) **البيت من المتقارب**، وبلا نسبة في : الارتشاف ٢٤١٣/٥، والمقاصد الشافية ٢٢٢/١، وخزانة الأدب ٣٤٠/٨.

(٥) **من الرجز** ، بلا نسبة في : المحكم ٧٥٣/٦ (د ل ك) ، وشرح الكافية الشافية ١/ ٢٠٧ ــ ٢١٠ ، والهمع ٢٠١/١.

ناصب ولا جازم ... ولا يحفظ شيء من ذلك في الكلام، إلا ما جاء في حديث خرجه مسلم في قتلى بدر، حين قام عليهم رسول الله ﷺ فناداهم ... الحديث، فَسَمِعَ عُمَرُ ﷺ قَولَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ يَسْمَعُوا، وَأَنَّى يُجِيبُوا ، وَقَدْ جَيَّفُوا ؟ [1] "فحذف النون من " يَسمَعون " و " يُجيبون[2] " .

واحتجوا أيضًا على جواز حذف النون لغير ناصب ولاجازم بما جاء في القراءات من ذلك :

(١) قَرَاءة عُبَيْدِ بْنُ عُمَيْرٍ[3] : ﴿ لِمَ تَلْبسُوا الْحَقَّ بالبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ ﴾[4] بِحَذفِ النُّونِ فِيهِمَا.

(٢) وقراءة الحسن [5] : ﴿ يَوْمَ يُدْعَوْ كُلُّ أنَاسٍ ﴾ [6] والأصل : يُدْعَوْنَ فحذفت نون الرفع [7].

---

(١) سبق تخريجه ص١٠٥٩ .

(٢) ضرائر الشعر لابن عصفور ١٠٩ ، ١١٠ ، ١١١ .

(٣) وقرأ زيد بن علي بحذف النون في الأول فقط (لِمَ تَلْبِسُوا) . تنظر القراءتين في : المغني في القراءات لأبي نصر النَّوزَاوَازِي ٥٩٢/٢، والبحر المحيط ٢٠٩/٣.

(٤) قراءة من الآية ٧١ سورة آل عمران .

(٥) تنظر القراءة في : المحتسب ٢٢/٢.

(٦) قراءة من الآية ٧١ سورة الإسراء .

(٧) أحد تخريجين للقراءة ، والثاني : أنَّ الأصلَ (يُدْعَى) ... إلا أنه قَلَبَ الألفَ واواً واواً وَقْفًا، وهي لغةٌ لقومٍ ، يقولون : هذه أفْعَوْ وعَصَوْ ، يريدون: أَفْعى وعَصا،

(٣) وقراءة المسيبي عن نافع [١] : ﴿أَتَمِدُّوْنِي بمَالٍ﴾ [٢] بنون خفيفة، وجواز أن تكون النون الأولى ـــ علامة الرفع ـــ هي المحذوفة، ورفعه بعلامة مقدرة [٣].

(٤) وقراءة أبي عمرو من بَعْضِ طُرُقِهِ [٤] : ﴿سَاحِرَانِ تَظَّاهَرَا﴾ [٥]بِتَشْدِيدِ الظَّاءِ، أَيْ: أَنْتُمَا سَاحِرَانِ تَتَظَاهَرَانَ، فَأَدْغَمَ التَّاءَ فِي الظَّاءِ وَحَذَفَ النُّونَ [٦].

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

يظهر أثر الحديث النبوي في هذه المسألة في تأييد جواز وجه حذف النون من الأفعال الخمسة لغير ناصب ولا جازم في سعة الكلام وإن كان مخالفًا للقياس، وذلك لكثرة المسموع الوارد عن العرب في ذلك ، مما ينفي عن الحكم اختصاصه بالضرورة، فقد جاء الأسلوب في الشعر، وفي

ثم= =أجرى الوصلَ مُجْرى الوقف ، و (كلٌّ) مرفوعٌ لقيامِه مقامَ الفاعلِ على هذا ليس إلا ". الدر المصون ٣٩٠/٧.

(١) تنظر القراءة في : مختصر في شواذ القرآن ص ١١١.

(٢) قراءة من الآية ٣٦ سورة النمل .

(٣) أحد تخريجين للقراءة ، والثاني : أن تكون النون الثانية هي المحزوفة ، وهي نون التوكيد .

(٤) وهي أيضًا قراءة يحيى الذماري . ينظر القراءة في : مختصر في شواذ القرآن ص ١١٤، وقد عقب عليها ابن خالويه قائلًا :" تشديده لحن ؛ لأنه فعل ماض ، وإنما تشدد في المضارع " .

(٥) قراءة من الآية ٤٨ سورة القصص .

(٦) ينظر: البحر المحيط ٢٠٩/٣.

القراءات القرآنية، وجاء بكثرة في أحاديث رسول الله ﷺ من ذلك ما يأتي:

(١) قول النبي ﷺ " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ [١] ".

والأصل : لا تدخلون ولا تؤمنون ؛ لأن (لا) نافية ، و(لا) النافية لا تعمل في الفعل شيئًا [٢].

(٢) وقوله ﷺ : "إ ذا أخذتما مضاجعكما تكبرا أَرْبعًا وَثَلَاثِينَ ، وتسبحا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وتحمدا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ [٣] " والأصل : (تكبران) بإثبات النون .

(٣) وقوله ﷺ : " مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمُوتُ ، فَيُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُوا أَنْ يَكُونُوا ثَلَاثَ صُفُوفٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ [٤] " والأصل : يبلغون .

(٤) وقوله ﷺ لفاطمة بنت قيس ، وقد طلقها زوجها ثلاثا : " .. اعْتَدِّي فِي بَيْتِ ابْنِ عَمِّكِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فَإِنَّهُ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، تُلْقِي ثَوْبَكِ عِنْدَهُ ..[٥]

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الآداب ، باب في إفشاء السلام ٤/٣٥٠.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية ١/٢١٠،

(٣) وهي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ لصحيح البخاري وهي في فتح الباري ٢/٢٠٥ ، وعمدة القاري للعيني ٥/٢٥٠.

(٤) من حديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، مسند المدنيين ، حديث مالك بن هبيرة ٢٧/٢٨١.

(٥) من حديث أخرجه مسلم في صحيحه ٢/ ١١١٩ ، كِتَابُ الطَّلَاق ، بَابُ الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا لَا نَفَقَةَ لَهَا ٢/١١١٩.

" والأصل : تُلقِين .

(٥) وقوله ﷺ لجماعة من أصحابه : "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه ، لَتَضْرِبُوهُ إِذَا صَدَقَكُمْ ، وَتَتْرُكُوهُ إِذَا كَذَبَكُمْ [١] " والأصل : لَتضربونه ، وتتركونه .

(٦) وقوله ﷺ : "كَمَا تَكُونُوا يُؤَمَّر عَلَيْكُم [٢] " والأصل : كما تكونون .

(٧) قوله ﷺ لابنته فاطمة : " يَا فَاطِمَةُ، أَمَا تَرْضَيْ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ [٣] " والأصل : ترضَين ، إلى غير ذلك من الأحاديث النبوية التي تدل على جواز هذا الوجه في سعة الكلام ، وأنه ليس مختصًا بالضرورة الشعرية .

وخرَّج من قال بالضرورة في المسألة ما جاء من المنثور إما على مخالفة القياس[٤] ، أو على الندور[٥] ، أو على الشذوذ [٦] .

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحاة في المسألة، الذي أراه راجحًا هو

---

(١) من حديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ غزوةِ بدر ١٤٠٤/٣.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٤٩٢/٩ ، والسيوطي في عقود الزبرجد ٢٧٩/٢.

(٣) أخرجه المنذري في مختصر صحيح مسلم كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ ٤٣٨/٢.

(٤) ينظر: الهمع ٢٠١/١.

(٥) ينظر: التذييل والتكميل ١٩٥/١.

(٦) ينظر: حاشية الصبَّان ١٤٤/١.

جواز حذف النون من الأفعال الخمسة لغير ناصب ولا جازم، في سعة الكلام على قلة وذلك لما يأتي :

(١) كثرة المسموع الوارد عن العرب بالحذف في المنثور والمنظوم عنهم تأييدًا لهذا الجواز، وليس كما زعم ابن عصفور أنّ حذف النون من الأفعال الخمسة لغير ناصبٍ ولا جازم لم يرد في النثر إلا في حديث عمر ﷺ في قتلى بدر، وهذه الكثرة تنفي عن هذا الحكم اختصاصه بالضرورة الشعرية، إذ السماع هو الأصل الأول في التقعيد عند النحاة، ومن سَمِع حجة على من لم يسمع .

(٢) أثبت بعض العلماء أنَّ حذف النون من الأفعال الخمسة لغير ناصب ولا جازم ، لغة عن بعض العرب، وهذا ينفي عنها الوصف بالشذوذ، أو الندور، أو الضرورة .

قال السمين الحلبي رادًا على ابن خالويه وغيره ممن لحن قراءة: ﴿سَاحِرَانِ تَظَّاهَرَا﴾ [(١)] : " وهذا عجيبٌ من هؤلاءِ وقد حُذِفَتْ نونُ الرفع في مواضعَ حتى في الفصيح ، كقولِه ﷺ : " لا تَدْخلوا الجنةَ حتى تؤْمِنوا ، ولا تُؤْمنوا حتى تحابُّوا " ولا فرقَ بين كونِها بعد واوٍ ، وألفٍ ، أو ياءٍ [(٢)] ".

وقال السيوطي نقلًا عن النووي : " الرواية (لا تَـدْخُلُونَ الجنَّـة) بإثبات النون ، ولا تؤمنوا بحذف النون ، وهي لغة معروفة صحيحة [(٣)] ".

والله أعلم

---

(١) قراءة من الآية ٤٨ سورة القصص .

(٢) الدر المصون ٦٨٣/٨.

(٣) عقود الزبرجد ٥٠٦/٢.

حذف حرف النداء مع النكرة المقصودة

أجاز النحاة حذفَ حرفِ النداءِ بكثرةٍ ، إذا كان (يا) دونَ غيرِها ، كقولهِ تعالى : ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ﴾[1] وقولهِ : ﴿يُوسُفُ أَعۡرِضۡ عَنۡ هَٰذَا﴾[2]، ولا يجوزُ حذفُهُ من المنادى المندوبِ ، والمنادَى المُستغاث ، والمنادى المتعجَّبِ منه، والمنادى البعيد ؛ لأنَّ القصدَ إطالةُ الصوتِ، والحذفُ يُنافيهِ[3]، وقد اختلف النحويون في حذف حرف النداء إذا كان المنادي اسم جنس، وهو ما يطلق عليه النكرة المقصودة علي النحو التالي :

المذهب الأول ـ منع أكثر النحويين حذف حرف النداء مع النكرة المقصودة إلا في ضرورة الشعر؛ لأنَّ القياس أن لا يحذف مع النكرات ولا مع المبهم [4]، ومن هؤلاء النحاة : المبرد، وابن جني، وابن الورَّاق، وابن الخباز[5] ، ونسب إلى جمهور البصريين [6] .

قال ابن الخباز: "وقسم لا يجوز معه حذف، وهو النكرة المقصودة،

---

(١) من الآية ١٤٣ سورة الأعراف .
(٢) من الآية ٩٢ سورة يوسف .
(٣) ينظر: المستوفى في النحو للفرخان ٣٢٧/١.
(٤) ينظر: عقود الزبرجد للسيوطي ٧٤/٣ ، ٧٥.
(٥) ينظر: المقتضب ٢٥٩/٤ ــ ٢٦١، والمحتسب ٧٠/٢، وعلل النحو لابن الورَّاق ص ٣٤٨ ، وتوجيه اللمع ص ٣٢٢ .
(٦) ينظر: شرح المكودي على الألفية ص ٢٣٧ .

فلا تقول: رجل أقبل، وذلك أن الأصل في النكرة المقصودة أن تنادي بـــأي، فيقال: يا أيها الرجل فلو قيل : رجل أقبل لحذفت منه أربعة أشياء : يا وأي وها واللام ، وقد يحذفونه في ضرورة الشعر[1] ".

المذهب الثاني ـ جواز حذف حرف النداء، وأنه قياسٌ مطَّرد وإليه ذهب جماعة من النحويين منهم : ابن مالك ، والمرادي ، وابن هشـــام ، وابـــن عقيل ، والمكودي، والأشموني[2] ، ونسب إلى الكوفيين[3] .

قال الأشموني عند شرحه قول ابن مالك في الألفية :

وَذَاكَ فِي اسْمِ الْجِنْسِ وَالْمُشَارِ لَهْ قَلَّ وَمَنْ يَمْنَعْهُ فَانْصُرْ عَاذِلَهْ

" و(ذاك) أي : التعري من الحروف (في اسم الجنس والمشار لـــه قـــل ومن يمنعه) فيهما أصلًا ورأسًا (فانصر عاذله) بالـــذال المعجمـــة أي: لائمه على ذلك ، فقد سمع في كل منهما ما لا يمكن رد جميعه ؛ فمن ذلـــك في اسم الجنس قولهم :

---

(١) توجيه اللمع ص ٣٢٢.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٢٩١/٣، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٨٧/٣، وتوضيح المقاصد ١٠٥٦/٢، وأوضح المسالك ١٠/٤، وشرح الكافية الشافية ١٢٩٠/٣، ومغني اللبيب ص ٨٤٠، وشرح ابن عقيل على الألفية ٢٥٧/٣ ، وشرح المكودي ص ٢٣٧، وشرح الأشموني ١٨/٣ .

(٣) ينظر: أوضح المسالك ١٠/٤، وشرح الأشموني ١٩/٣، ٢٠ .

(اطْرِقْ كَرَا) [1] ، و (افْتَدِ مخنوق)[2] ، و(أصبح ليل) [3]، وفي الحديث، (ثوبي حجر) [4] " [5] .

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

من قال من النحويين بامتناع حذف حرف النداء مع النكرة المقصودة إلا في ضرورة الشعر استند على كثرة مجيئه ملازمًا حرفَ النداء في النظم والنثر، وهؤلاء أغفلوا عددًا من الشواهد التي جاء فيها حذف حرف النداء في النظم والنثر، والأمثال العربية، من هذه الأحاديث ما يأتي :

---

(١) أي : يا كروان فحذف حرف النداء ، ومن أمثال العرب وتمامه : " أَطْرِقْ كَرَا إِنَّ النَّعَامةَ فِي الْقُرَى "يضرب للذي ليس عنده غَنَاء، ويتكلم فيقال له : اسكت وتَوَّق انتشار ما تلفظ به كراهة ما يتعقبه ، وقولهم : "إن النعامة في القرى" أي تأتيك فتدوسُكَ بأخفافها . ينظر: مجمع الأمثال للميداني ٤٣١/١.

(٢) أي : يا مخنوق : وهو من أمثال العرب ، يضرب لكل مَشْفُوقَ عليه مضطر . ينظر: مجمع الأمثال ٢٦٥/١.

(٣) أي : أصبح يا ليل ، حُذِفَ حرف النداء من اسم الجنس ، وهو من أمثال العرب يُقال في اللّيلة الشّديدة الّتي فيها الشّر ؛ أو في استحكام الغرض من الشّيء ؛ ومورده : أن امرأة تزوّجها امرؤ القيس فكرهته ، وطال ليلُها معه ، فأخذت توقِظُه فيرفع رأسه فإذا هو بليل فيعودُ للنّوم ، فأخذت تقول : (أصبح ليل) . ينظر : جمهرة الأمثال لأبي الهلال العسكري ١٩٣/١، ١٩٤.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : أحاديث الأنبياء ، باب : حديث الخضر مع موسى عليهما السلام ١٥٦/٤.

(٥) شرح الأشموني ١٨/٣.

(١) قوله ﷺ : ".. فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ : ثَــوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْــرَائِيلَ، فَــرَأَوْهُ عُرْيَانًــا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ،وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ.. [١]"

(٢) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " اشْتَدِّي أَزْمَةُ تَنْفَرِجِي[٢] " أراد : (ضع ثوبي يا حجر) ، و (يا أزمة) فحُــذف الفعل لدلالة الحال عليه .

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحويين في المسألة الذي أراه راجحًا هــو جواز حذف حرف النداء إذا كان المنادى نكرة مقصودة، ورفع اختصــاص الحكم بالضرورة ، وذلك لما يأتي :

(١) كثرة الشواهد التي جاءت فيها حذف حرف النداء من النظم ، والنثر ، وهو أولى من تخريج هذه النصوص على الضرورة ، أو الشــذوذ ، يقــول المرادي : " والإنصاف القياس على اسم الجنس ؛ لكثرته نثرًا ونظمًا [٣] " .

(٢) حمل ابن جنى قراءة [٤] : ﴿ قَالَ رَبُّ احْكُم بِالْحَقّ ﴾ [٥] علــى حــذف

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : أحاديث الأنبياء ، باب : حديث الخضر مع موسى عليهما السلام ١٥٦/٤.

(٢) مسند الشهاب القضاعي لأبي عبد الله القضاعي ٤٣٦/١ .

(٣) توضيح المقاصد ١٠٥٦/٢.

(٤) هي قراءة أبي جعفر ، ورواية عن ابن كثير . ينظر: مختصر في شواذ القرآن لص ٩٦ .

(٥) قراءة من الآية ١١٢ سورة الأنبياء .

حرف النداء ؛ لأن الداعي مقر بالعبودية؛ لأنه في مقام الخضوع والاستكانة[١] ، كأنَّه جعلهُ نداءً مفردًا لا مضافًا ، كما تقول : يا ربُّ [٢] ، وعلَّق النحاس على هذه القراءة قائلًا : "وعن أبي جعفر أنه قرأ : ﴿رَبُّ احْكُم بِالْحَقّ ﴾ وهذا عند النحويين لحنٌ لا يجوز عندهم : رجل أقبل ، حتّى تقول : يا رجل [٣] " .

(٣) قد جاء في الأمثال ما حذف فيه حرف النداء مع النكرة المقصودة من ذلك : افتدِ مخنُوق ، وأصبِحْ ليل ، وأطرقْ كَرا ، يريد : يا مخنوق ، ويا ليل ، ويا كروان .

يقول ابن جني :" وعلى أن هذا قد جاء مثلُه في المثَل ، وهو قولهم : افتدِ مخنُوق ، وأصبِحْ ليل ، وأطرقْ كَرا ، يريد : يا مخنوق ، ويا ليل ، ويا كروان [٤] ".

والله أعلم

---

(١) ينظر: المحتسب ٧٠/٢، والمقاصد الشافية ٣٣٧/٥.
(٢) ينظر: الدر المصون ٣٦٠/١.
(٣) إعراب القرآن للنحاس ٥٩/٣ .
(٤) المحتسب ٧٠/٢ .

المبحث الثاني : حذف الكلمة .
حذف ضمير الشأن الواقع اسمًا لـ (إنَّ)

ضمير الشأن : هو الضمير الذي يلزم الإفراد في استعماله، ويجب أن يكون غائبًا، ويقع قبل الجماعة [١]، ويخالف الضمّائر؛ لأنّه لا يحتاج إلى سابق يرجع إليه ، ولا يكون فى الكلام دليل عليه، وبهذه المباينة لا يعطف عليه، ولا يؤكّد، ولا يبدل منه ، ولا يتقدّم خبره عليه ، ولا يكون خبره مفردًا ، ولا يكون له عائد ، ويكون منفصلًا ، ومتّصلًا ، ومذكّرًا ومؤنّثًا، تقول : هو زيدٌ قائمٌ ، وهى هندٌ ذاهبةٌ، أى: الشّأن والحديث زيدٌ قائمٌ ، ومنه قوله تعالى : ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[٢] فإن أدخلت عليه (ظننت وإنّ وأخواتهما) برز تقول : ظننته زيدٌ قائمٌ ، وإنّه زيدٌ ذاهبٌ [٣] ، وقد اختلف النحويون في حكم حذف ضمير الشأن الواقع اسمًا لـ (إنَّ) على ثلاثة مذاهب :

المذهب الأول ـ لا يجوز حذف ضمير الشأن الواقع اسمًا لـ (إنَّ) إلا في ضرورة الشعر، وهذا مذهب أبي علي الفارسي[٤] ، وابن الحاجب[٥] ، ونسب

---

(١) ينظر: معجم المصطلحات النحوية والصرفية د / مروان العطية ص ٢٠٥.
(٢) سورة الإخلاص آية ١.
(٣) ينظر: البديع في علم العربية لابن الأثير ٦١/١.
(٤) ينظر: الإيضاح العضدي ص ١٢٢، والحلبيات ص ٢٦١.
(٥) ينظر: أمالي ابن الحاجب ١٥٨/١.

إلى ابن جني[١].

قال الفارسي : "وتقول : إنه زيدٌ منطلقٌ ، تريد إن القصة وإن الأمر، وقد يجوز أن تحذف هذه الهاء في الشعر[٢] " ووصفه بالقبح في الكلام مع جوازه في الشعر في كتابه التعليقة ، يقول : "وحذف هذه الهاء ـــ يعني : ضمير الشأن ـــ قبيح في الكلام جائز في الشعر [٣] ".

قال الشيخ خالد : "وضعف حذف ضمير الشأن ؛ لأنه يستعمل في مواطن التفخيم ، والحذف مناف لذلك [٤] ".

المذهب الثاني ـ لا يجوز حذف الضمير، إذا أدى إلى أن يكون بعد (إنَّ) وأخواتها اسم يصح عملها فيه، وسواءٌ أكان الاسم معمولًا لفعل متأخر أم مبتدأ قد رَفع ظاهرًا سد مسد خبره أم لم يكن، وهو مذهب الكسائي[٥].

المذهب الثالث ـ جواز حذف ضمير الشأن الواقع اسمًا لـ (إنَّ) في سعة الكلام ، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم : ابن مالك ، وأبو حيان ، وابن هشام ، وناظر الجيش ، والدماميني ، والصبان [٦]، ونسب إلى البصريين أن جميع هذه الحروف يعني ـــ : أخوات إنَّ ـــ يجوز

---

(١) الخزانة ١٣٩/٩ .
(٢) الإيضاح العضدي ص ١٢٢ .
(٣) التعليقة على كتاب سيبويه ٧٩/٢.
(٤) التصريح ٣٧٦/١.
(٥) التذييل والتكميل ٤٤/٥.
(٦) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١٣/٢، والتذييل والتكميل ١٤٦/١١، والمغني ص ص ٥٦، وتمهيد القواعد ٧٢/١.

فيها حذف ضمير الشأن ، وخصَّ الكوفيون ذلك بـ (إنَّ) ولم يذكروا غيرها [١].

قال ابن مالك: "ويجوز حذف الاسم إذا فهم معناه، ولا يخص ذلك بالشعر، بل وقوعه فيه أكثر، وحذفه وهو ضمير الشأن أكثر من حذفه وهو غيره [٢] "

واستدلوا على مذهبهم بوروده في النظم والنثر ، فمن النظم قول الأعشى[٣] :

إنَّ مَن لَامَ فِي بَنِي بِنْتِ حَسّا نَ أَلُمْهُ وَأَعْصِهِ فِي الخُطُوبِ

ومن النثر ما جاء في حديث رسول الله ﷺ : " إنَّ من أشدِّ النَّاسِ عَذابًا يومَ القِيَامَةِ المصَوِّرُونَ [٤] " وما حكاه سيبويه عن الخليل أنَّ ناسًا من من العرب يقولون : (إنَّ بك زيدٌ مأخوذ)[٥]، وهو على حذف ضمير الشأن الشأن ، وحمل الكسائي الحديث على زيادة (من) .

---

(١) ينظر: التذييل والتكميل ٤٤/٥.

(٢) شرح التسهيل لابن مالك ١٣/٢.

(٣) **البيت من الخفيف** للأعشى في ديوانه ص ٢١٩، والكتاب ٧٢/٣، والحلبيات ص٢٦١ .

المعنى: من يلمني في بنت التُّبَّع حسان فسألومه وأعصبه في حوادث الدهر وكروبه.

الشاهد فيه قوله: (إنَّ مَنْ) حيث إنَّ اسم (إنّ) في البيت ضمير شأن محذوف .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الآداب ، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر لأمر الله ، ٢٧/٨ ، والرواية فيه "إن من أشد الناس عذابًا يوم القيامة الذين يصورون هذه الصور" .

(٥) الكتاب ١٣٤/٢.

قال أبو حيان :" وقد أجاز الكسائي زيادة (من) في (من أشد) ...؛ لأن مذهبه أن حذف هذا الضمير لا يجوز إذا أدى ذلك إلى أن يكون بعد (إنَّ) وأخواتها اسم يصح عملها فيه ، و(المصورون) ... يجوز أن تعمل (إنَّ) في ذلك ، فتقول : (المصورين) [1] " .

وردَّ ابن مالك على الكسائي قائلًا :" هكذا رواه الثقات بالرفع ، وحمله الكسائي على زيادة (من) وجعل (أشد الناس) اسمًا ، و(المصورون) خبرًا، والصحيح أن الاسم ضمير الشأن ، وقد حذف كما حذف في: إن بك زيدٌ مأخوذ ؛ لأن زيادة (من) مع اسم (إن) غير معروفة [2] " .

وردَّ أبو حيان أيضًا على الكسائي قائلًا : "والصحيح أن يكون هذا مما حذف فيه الضمير لا على زيادة (من) ، ويؤيده اللفظ والمعنى ، فأما اللفظ فإن العرب لم تلحظ هذا الذي لحظه الكسائي ، بل قالوا : (إنَّ بك زيد مأخوذ) ، وكان يجوز لـ (إن) أن تنصب زيدًا ، وأما المعنى فإذا جعلتها زائدة كان المصورون أشد الناس عذابًا يوم القيامة ، وليس كذلك إذ غيرهم أشد عذابًا منهم ، ممن هو أعظم جرمًا [3] ".

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

يظهر أثر الحديث النبوي في كونه دليلًا منثورًا يُؤيد جواز الحذف في المسألة ، وإذا كان مبعث القول بالضروة في المسألة هو عدم ورود

---

(١) التذييل والتكميل ٤٧/٥.
(٢) شرح التسهيل لابن مالك ١٣/٢.
(٣) التذييل والتكميل ١٤٦/٥.

شواهد منثورة عن العرب جاء فيها ضمير الشأن الواقع اسمًا لـــ (إنَّ) محذوفًا، فإن الحذف قد جاء في كثيرٍ من الأحاديث النبوية، مما ينفي عــن الحكم اختصاصه بالضرورة الشعرية، من هذه الأحاديث ما يأتي :

(١) قوله ﷺ : " لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي كَمَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْــلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى إِنَّ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً ، لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْــنَعُ ذَلِكَ .. [1] ".

(٢) وقوله ﷺ :" عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ فَرَأَيْتُ أُمَّتِي ، فَأَعْجَبَتْنِي كَثْرَتُهُمْ ، قد ملئوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ ، قَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ مَعَ هؤلاء سبعون أَلْفًــا يَــدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ ، وَلَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يتوكلون [2] " حذف اسم (إنَّ) وهو ضمير الشــأن ، والتقــدير : إنَّ الحال والشأن مع هؤلاء سبعون ألفًا .

(٣) وقوله ﷺ لعمرو بن عبسة لما سأله : " أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ ؟ ،قَالَ:" صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّــى تَرْتَفِــعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَــلِّ

---

(١) الحديث بتشديد (إنَّ) هكذا على حذف ضمير الشأن الواقع اسمًا لــ (إنَّ) في : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري ٢٥٨/١ ، وأخرجة الترمذي باب : ما جاء في افتراق هذه الأمة ٢٦/٥ على تخفيف (إنَّ) وعليه فيجوز في المســألة وجهان ، جواز الحذف لاسم (إنْ) كالمشددة على قول بعض النحويين ، أو أن (إنْ) بمعنى (لو) وعليه فلا شاهد .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند عبد الله بن مسعود ﷺ ٣٧٠/٦ ، والقرطبي في الاستذكار ، باب الرقية من العين ٤٠٥/٨ .

فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ...[1]" حذف اسم (إنَّ) وهو ضمير الشأن، والتقدير: إنَّ الحال والشأن حينئذٍ تسجر جهنم [2] .

(٤) وقوله ﷺ : "إِنَّ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَو بَكْرٍ [3] " حذف اسم (إنَّ) وهو ضمير الشأن ، والتقدير : إنَّ الحال أو الشأن من أمنَّ الناس [4].

(٥) وفي كتاب رسول الله ﷺ إلى أهل خزاعة :" وَإِنَّ مِنْ أَكْرَمِ أَهْلِ تِهَامَةَ عَلَيَّ، وَأَقْرَبِهِمْ رَحِمًا ، أَنْتُمْ وَمَنْ تَبِعَكُمْ [5] " حذف اسم (إن) وهو ضمير الشأن ، والتقدير : إنَّ الحال أو الشأن من أكرم أهل تهامة [6].

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذاهب النحاة في المسألة الذي أراه راجحًا هو رفع اختصاص حذف ضمير الشأن الواقع اسمًا لـ (إنَّ) بالضرورة،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب : إسلام عمرو بن عبسة ٥٦٩/١.

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح ١٣٣/١.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المناقب ، باب : قول النبي ﷺ : سُدُّوا الأَبْوَابَ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ٤/٥.

(٤) ينظر: مصابيح الجامع للدماميني ٢٦٣/٧.

(٥) الحديث في : كتاب الأموال لابن زنجويه ٤٦٣/٢.

(٦) ينظر: التذييل والتكميل ٤٧/٥.

وجوازه في سعة الكلام وذلك لما يأتي :

(١) أنَّ هذا الحذف قد جاء في كلام العرب المنظوم والمنثور، وقد جاء كثيرًا في أحاديث رسول الله ﷺ ، مما ينفي اختصاصه بالضرورة، وإذا أمكن حمل الشيء على غير الضرورة كان أولى [١] .

قال ابن عصفور: "وإذا أمكن حمل الشيء على ما استقرَّ وثَبَتَ كان أَولَى من أن يُدَّعى أنه خلاف الثابت والمستقرِّ[٢] ".

(٢) أنَّ هذا الحذف ــ وإن كان ضعيفًا في القياس ــ كثيرُ الاستعمال ، وكثرة الاستعمال تبيح المخالفة للقياس، وقد جاء ذلك في أفصح كلام وهو القرآن الكريم.

قال ابن جني :" وأما ترك صرف (عباقري) فشاذ في القياس ، ولا يستنكر شذوذه في القياس مع استمراره في الاستعمال ، كما جاء عن الجماعة : ﴿ ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ ﴾[٣] ، وهو شاذ في القياس مع استمراره في الاستعمال[٤] ".

وإذا كان بعض النحويين قد أجاز حذف اسم (إنَّ) وخبرها ، فحذف الاسم وحده أولى ، قال أبو حيان : " فَإِذَا كَانُوا قَدْ حَذَفُوا الِاسْمَ وَالْخَبَرَ عَلَى مَا تَأَوَّلَهُ بَعْضُهُمْ فِي : (لَعَنَ اللَّهُ نَاقَةً حَمَلَتْنِي إِلَيْكَ ، فَقَالَ : إِنَّ وَصَاحِبَهَا)،

---

(١) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٢٣/٥ .
(٢) الممتع لابن عصفور ص ٢١٩.
(٣) من الآية ١٩ سورة المجادلة .
(٤) المحتسب ٣٠٦/٢ .

فَحَذْفُ الِاسْمِ وَحْدَهُ أَسْهَلُ [1] ".

(٣) أنَّ هذا الحذف قد جاء في كثيرٍ من القراءات من هذه القراءات منها ما يأتي:

(أ) قراءة طلحة بن مصرف[2] بالتشديد لـ(إنَّ) و(لما) في الموضعين، وتخفيف القاف من (يَشَّقَّقُ) في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِيَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ۚ وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَّا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ﴾[3] وتخريجها على حذف ضمير الشأن وهو اسم (إن) [4].

(ب) وقراءة الفياض بن غزوان ، وطلحة [5] لقوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ﴾[6] بتشديد النون ، وتخريها على حذف ضمير

---

(١) ينظر: البحر المحيط ٤٢٧/١ .

(٢) تنظر القراءة في : شواذ القراءات للكرماني ص ٦٦، ٦٧، والمغني في القراءات لأبي نصر النَّوْزَاوازَي ١/ ٤٣١.

(٣) من الآية ٧٤ سورة البقرة .

(٤) ينظر: البحر المحيط ٤٢٧/١.

(٥) القراءة في : شواذ القراءات للكرماني ص ١٤٧، والمحرر الوجيز لابن عطية ١٣٤/٢.

(٦) من الآية ١٥٩ سورة النساء .

الشأن ، وهو اسم (إنَّ) [١] .

(ج) وقراءة نَافِع ، وَابْن عَامر ، وَحَمْزَة ، والكسائى ، وأبـــي جعفـــر ، ويعقوب ، وعاصم في رواية شعبة ، والشنبوذي ، والحسن[٢] ، ﴿ إِنَّ هَٰذَانِ لَسَٰحِرَانِ ﴾ [٣] بتشديد نون (إنَّ) وتخفيف نون (هذان) ، بالتشديد علـــى حذف ضمير الشأن الواقع اسمًا لـــ (إنَّ) [٤] .

والله أعلم

---

(١) عقب أبو حيان على هذه القراءة بقوله في البحر المحيط ١٣١/٤ : "وَهِيَ قِرَاءَةٌ عَسِرَةُ التَّخْرِيجِ " مع إجازته الحذف في قراءة طلحة بن مصرف .

(٢) تنظر القراءة في : السبعة ص ٤١٩، وحجة القراءات ص ٤٥٤، والإتحاف ص ٣٨٣.

(٣) من الآية ٦٣ سورة طه .

(٤) وهو أحد التخريجات للقراءة ، ينظر بعض هذه التخريجات في : معاني القراءات ٢/ ١٥٠، ١٥١، ومشكل إعراب القرآن لمكي ٤٦٦/٢، ٤٦٧.

حذف همزة الاستفهام عند أمن اللبس

الهمزة هي أصلُ أدواتِ الاستفهام [١] ، وأصالتها من قبل أنها حرف الاستفهام الذي لا يزول عنه إلى غيره، وليس للاستفهام في الأصل غيره[٢]، وهي حرف مشترك يدخل على الأسماء والأفعال ؛ لطلبِ تصديقِ، نحو : أزيد قائم ؟ أو تصور، نحو : أزيدٌ عندك أم عمرٌو ؟ [٣] .

وقد اتفق النحويون على عدم جواز حذفها إذا أدى هذا الحذف إلى اللبس[٤] ، واختلفوا في جواز حذفها عند أمن اللبس على النحو التالي :

المذهب الأول ـ أن حذف همزة الاستفهام عند أمن اللبس لا يجوز إلا في ضرورة الشعر، وهو مذهب جماعة من النحويين منهم : سيبويه ، والمبرد، والنحاس، وابن جني، وابن عصفور[٥] .

قال سيبويه في قول الأخطل [٦] :

---

(١) ينظر: البديع في علم العربية لابن الأثير ٢/٢١٧.

(٢) ينظر: الكتاب ١/٩٩.

(٣) ينظر : الجنى الداني ٣٠ ، و شرح التسهيل لابن مالك ٤/ ١١٠ ، والهمع ٢/ ٥٨٢ .

(٤) ينظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٤/٢٠٩ .

(٥) ينظر: الكتاب ٣/١٧٤، ١٧٥، والمقتضب ٣/٢٩٤، وإعراب القرآن للنحاس ٣/١٢١، والمحتسب ٢/٣٢٢ ، وضرائر الشعر لابن عصفور ١٥٨ .

(٦) **البيت من الكامل** ، للأخطل في ديوانه ص ٢٤٥، والمقتضب ٣/٢٩٥، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي ٣/٤١٥ .

كَذَبَتْكَ عَيْنُكَ أَمْ رَأَيْتَ بِوَاسِطٍ غَلَسَ الظَّلاَمِ مِنَ الرَّبابِ خَيَالَا

"ويجوز في الشعر أن يريد : بكذبتك الاستفهام ويحذف الألف [1] ".

واحتجوا بأن : حروف المعاني ــ ومنها همزة الاستفهام ــ تنوب عن الفعل وفاعله ، فإذا قيل : أقامَ زيد ؟، أو : هل قامَ ؟ فقد نابت (الهمزة) ، و (هل) عن (أَسْتَفْهِمُ)، وذلك كما نابت (ما) عن (أَنفِي)، و (إلا) عن (أَستثنِي) وكما نابت حروف العطف عن (أَعطِفُ)، ونحو ذلك ، فلو حُذِفَتْ هذه الهمزةُ لكان ذلك اختصارًا ، واختصارُ المختصرِ إجحافٌ به ، فلذلك بعُد الحذفُ فيها، ووجب إقرارُها على ما هي عليه؛ لعدم الدلالة على المحذوف [2] .

المذهب الثاني ـ أنه يجوز حذف همزة الاستفهام في الاختيار بشرط أن تكون مع (أم) وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم : ابن مالك، والمرادي [3].

قال المرادي : "والمختار أن حذفها مطرد إذا كان بعدها أم المتصلة، لكثرته نظمًا ونثرًا، فمن النظم قول الشاعر [4] :

---

(١) الكتاب ١٧٤/٣.

(٢) ينظر : المحتسب ١/ ٥١ ، وشرح المفصل لابن يعيش ١/ ٣٦٢ ، ٤٥٣/٤ .

(٣) ينظر : شرح الكافية الشافية لابن مالك ١٢١٥/٣، والجنى الداني ٣٥/١.

(٤) **البيت من الطويل** لعمر بن أبي ربيعة في ديوانه ص ٣٦٢ وروايته :

فَوَالله مَا أَدْرِي وَإِنِّي لحاسِبٌ بِسَبْعٍ رَمَيْتُ الجمْر أَمْ بِثَمَانِ

والكتاب ١٧٥/٣، والمقتضب ٢٩٤/٣، والمفصل ص ٤٣٨. =

لعَمرُك ما أدْري وإنْ كُنْتُ دَاريًا بسَبْعٍ رَمَيْنَ الجَمْر أم بثمانٍ ؟

وأبيات أخر، لا حاجة إلى التطويل بإنشادها، ومن النثر قراءة ابن محيصن[1] : ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِم أَنْذَرْتَهُم أَمْ لَمْ تنذِرْهُم﴾ [2] بهمزة واحدة [3] " وحذف همزة الاستفهام

المذهب الثالث ـ أن حذف همزة الاستفهام جائز في الاختيار وإن لم يكن بعدها (أم) ، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم : الأخفش ، وابن الأثير، والعكبري، وابن هشام، والسيوطي [4].

قال الأخفش : "وقال : ﴿ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ ﴾ [5] فيقال : هذا استفهام كأنّه قال :" أَوَ تِلْكَ نِعْمَةٌ تُمنُّها [6] ".

واحتجوا على ذلك بحديث أبي ذر ﷺ الذي رواه عن رسول الله ﷺ قال :" أتاني آتٍ من ربي فأخبرني أو قال : بشّرني ، أنه من مات من أمّتي لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنّة ، قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن

=**الشاهد فيه قوله** : (بسبعٍ) حذف همزة الاستفهام عند أمن اللبس مع (أم) والتقدير : أبسبعٍ .

(١) ينظر: مختصر في شواذ القرآن لابن خالويه ص ١٠.

(٢) قراءة من الآية ٦ سورة البقرة .

(٣) الجنى الداني ص ٣٥.

(٤) ينظر : معاني القرآن للأخفش ٤٦١/٢، والبديع في علم العربية ٢١٧/٢، ٢١٨، والتبيان للعكبري ٩٩٥/٢، ومغني اللبيب ص ١٩، ٢٠، وهمع الهوامع ٥٨٢/٢.

(٥) من الآية ٢٢ سورة الشعراء .

(٦) معاني القرآن للأخفش ٤٦١/٢.

زنى وإن سرق [1] " أي : أو إن زنى ؟

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

يظهر أثر الحديث هنا في اعتماد النحاة عليه في جواز حذف همـــزة الاستفهام عند أمن اللبس في سعة الكلام ، مما يدل على أنَّ هذا الحكم ليس مختصًا بالضرورة ، يقول ابن مالك : " وأقوى الاحتجاج على ما ذهب إليه الأخفش قول رسول الله ﷺ لجبريل : "وإن زنى وإن سرق ؟ فقال : وإن زنى وإن سرق" أراد : أو إن زنى وإن سرق ؟ ؛ لأنه من هذا التقـــدير[2] "

ومن الأحاديث الدالة على الجواز ما يأتي :

(١) ما رواه ابن عبّاس (رضي الله عنهما) عن النبي ﷺ قـــال : أتتـــه امرأة فقالت : إنّ أمّي ماتت ، وعليها صوم شهر فأقضيه عنها ؟ قـــال : نعم ، قال : فدين الله أحق أن يقضى[3] " أي : أفأقضيه .

(٢) وقوله ﷺ : " فبِكْرًا تزوجتَ أم ثيِّبًا [4] " وتقديرُه : أبكرًا تزوجتَ ؛ لأن (أم) لا يُعطف بها إلا بعد همزة الاستفهام .

(٣) وحديث أُبي ﷺ أنه قال : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الصُّبْحَ ، فقال : شَاهِدٌ فُلَانٌ ؟ فَقَالُوا: لَا ، فَقَالَ : شَاهِدٌ فُلَانٌ ؟ فَقَالُوا: لَا ، قَالَ : "شَـــاهِدٌ فُلَـــانٌ "

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجنائز ، باب مَا جَاءَ فِي الجَنَائِزِ ، وَمَنْ كَانَ آخِرُ كَلاَمِهِ : لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ٢/٧١.

(٢) شرح الكافية الشافية ٣/١٢١٧.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٥/٣٩٤.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح ، باب طلب الولد ٧/٣٩.

فَقَالُوا : لَا فَقَالَ : إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ أَثْقَلِ الصَّلَوَاتِ عَلَى المنافِقِين [1] " قال العكبري : " يُرِيد : (الهمزَة) فحذفها للْعلم بهَا [2] ".

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحاة في هذه المسألة الذي أراه راجحًا هو أن حذف همزة الاستفهام عند أمن اللبس جائز في الاختيار من غير شرط وذلك لما يأتي :

(١) كثرة الأحاديث النبوية التي جاءت فيها همزة الاستفهام محذوفة عند أمن اللبس وإن لم تتقدم (أم) ، قال ابن الأثير: " وهذا كثيرٌ في كلامهم، وأكثر ما رأيته جاء في الحديث [3] ".

(٢) أن تخريج الحكم على الجواز في السعة مع وجود الأدلة خير من حمله على الضرورة ، وقد وجد عنها مندوحة فلا حاجة إلى القول بالضرورة .

(٣) وجود بعض الأدلة الأخرى التي يمكن أن تخرج على حذف الهمزة من ذلك ما خرَّجه الأخفش لقوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ ﴾ [4] وقراءة ابن محيصن : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِم أَنْذَرْتَهُم أم لَم تُنذِرْهُمْ ﴾ [5] على حذف همزة

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٣٥/١٨٨، ١٨٩.
(٢) إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث للعكبري ١/٢٠.
(٣) البديع في علم العربية ٢/٢١٨.
(٤) من الآية ٢٢ سورة الشعراء .
(٥) قراءة من الآية ٦ سورة البقرة .

الاستفهام ، وقراءة من قرأ [١] : ﴿ قَالَ فِرْعَونُ آمَنْتُمْ ﴾ [٢] بهمزة واحدة، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا فِي المعنَى ، وَأَنْ يَكُونَ حَذَفَ هَمْزَةَ الِاستِفْهَامِ [٣] .

(٤) من قال بالضرورة اعتلَّ لعدم الحذف بنيابة الحروف عن الفعل وفاعله، إلا أنه يجوز في بعض الأحوال حذفها مع أمن اللبس ، فقد روى ابن جني ـــ وهو ممن قال بالضرورة ـــ عن أبي علي عن أبي بكر قولهم : " إلا أنه إذا صح التوجه إليه جاز في بعض الأحوال حذفه ــ يعني الحرف ــ لقوة الدلالة عليه [٤] " .

والله أعلم

---

(١) هي قراءة ابن كثير، ونافع، وأبي عمرو، وابن عامر، ويعقوب .
ينظر: معاني القراءات للأزهري ٤١٨/١.

(٢) قراءة من الآية ١٢٣ سورة الأعراف .

(٣) ينظر: التبيان ٥٨٩/١ ، وإبراز المعاني من حرز الأماني لأبي شامة ص٥٣٦.

(٤) المحتسب ٥١/١.

حذف الفاء من جواب الشرط

الأصل في جواب الشرط أن يكون فعلًا صالحًا لجعله شرطًا، فإذا جاء على الأصل لم يحتج إلى فاء ، فإذا لم يصلح الجواب أن يكون شرطًا لزمنه الفاء، وذلك في مواضع منها : إذا كان الجزاء أمرًا، أو نهيًا، أو ماضيًا صريحًا، أو مبتدأ وخبرًا ، فلا بد من الفاء كقولك : إنْ أتاكَ زيدٌ فأكرمه، وإنْ ضربَكَ فلا تضربْهُ ، وإنْ أكرمتني اليوم فقد أكرمْتُكَ أمس، وإن جئتني فأنت مكرمٌ [(١)]، والفاء في هذه الأجوبة، ونحوها مما لا يصلح أن يجعل شرطًا واجبة الذكر، واختلفوا هل يجوز حذفها في اختيار الكلام أو لا ؟ على مذهبين :

المذهب الأول ـ امتناع حذفها في اختيار الكلام وإنما الحذف مختصٌ بضرورة الشعر، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم : سيبويه ، والمبرد ، والرماني ، وابن الورَّاق ، وابن الحاجب ، وابن هشام ، وأبو حيان [(٢)].

قال سيبويه :" وسألته عن قوله : إن تأتني أنا كريمٌ، فقال: لا يكون هذا إلا أن يضطر شاعرٌ، من قبل أنّ أنا كريم يكون كلامًا مبتدأ، والفاء وإذا لا يكونان إلا معلقتين بما قبلهما فكرهوا أن يكون هذا جوابًا حيث لم يشبه

---

(١) ينظر هذه المواضع مفصلة في: المفصل ص ٤٤٠، وشرح الكافية الشافية ١٥٩٤/٣، وشفاء العليل ٩٥٥/٣، ٩٥٦.

(٢) ينظر: الكتاب ٦٤/٣، ٦٥، والمقتضب ٧٠/٢ ، ٧١، وشرح كتاب سيبويه للرماني، ص ٩٤٨، وعلل النحو لابن الوراق ص ٤٤٠، وشرح الكافية الشافية ١٥٩٧/٣، و أمالي ابن الحاجب ٨٨٦/٢، ومغني اللبيب ص ١٣٣، والتذييل ٤٠٠/١١ .

الفاء ، وقد قاله الشاعر مضطرًا، يشبهه بما يتكلم به من الفعل ، قال حسان بن ثابت [1] :

مَنْ يَفعلِ الحَسَناتِ اللهَ يَشْكُرُهَا وَالشرُّ بالشرّ عِنْدَ اللهِ مِثْلَانِ[2] "

وعلل ذلك الرماني بقوله : "وإنما جاز في الضرورة على التشبيه بما يحذف في الكلام مما يكون عليه دليل، فدليله هاهنا وقوعه موقع الجواب ؛ لأنه يفهم منه : يشكرها الله ، والتقدير: فالله يشكرها[3] ".

المذهب الثاني ـ جواز حذف الفاء من جواب الشرط في اختيار الكلام ، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم : الأخفش[4]، وابن مالك، وابن

---

(١) **البيت من بحر البسيط** ، وهو لحسان بن ثابت في الكتاب ٦٤/٣ ، وليس في ديوانه ، ولمحمد بن حسان في المقتضب ٧٢/٢ ، ومغني اللبيب ص ٨٠، والمقاصد النحوية ١٩٢٣/٤ ، وله ولكعب بن مالك في خزانة الأدب ٥١/٩ ولكعب بن مالك في شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ١١٤/٢ ، ١١٥، وهو في ديوانه ص ٢٨٨.

الشاهد فيه قوله : "مَن يَفعلِ الحَسَناتِ اللهَ يَشْكُرُها " ؛ حيث حذف الفاء من جواب الشرط .

ويروى : "من يفعلِ الخيرَ فالرحمنُ يشكرُهُ " ، ولا شاهد فيه على هذه الرواية .

ينظر : شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي ١١٥/٢.

(٢) الكتاب ٦٤/٣ ، ٦٥.

(٣) شرح كتاب سيبويه للرماني ص ٩٤٨ .

(٤) معاني القرآن للأخفش ١٦٨/١ ، والجنى الداني ص ٦٩ ، ومغني اللبيب ص ٢١٩.

الصائغ، وبدر الدين العيني، والشيخ خالد الأزهري[١] .

ونقل هذا المذهب عن المبرد [٢]، وهو ظاهر قول ابن السراج [٣].

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

من ذهب من النحويين إلى اختصاص حكم حذف الفاء في جواب الشرط بالضرورة الشعرية إمَّا أنه نظر إلى كثرة الشواهد التي جاءت عن العرب فيها لزوم جواب الشرط مما لا يصلح أن يقع شرطًا بالفاء وقلة الشواهد التي جاءت بالحذف [٤] ، وإمَّا لأن موقفه هو عدم مقدرة الشاهد الحديثي على رفع اختصاص الحكم بالضرورة [٥]، ويجاب عن الأول ، أنَّه

---

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٥٩٧/٣ ، واللمحة في شرح الملحة ٨٨٤/٢، ٨٨٥ ، والتصريح ٤٠٦/٢ ، والمقاصد النحوية ١٩٢٤/٤، وعمدة القاري ٨٩/٨ .

(٢) نقل ذلك عنه في : الدر المصون ٢٦١/٢ ، ٣٧٥/٣ ، ٢٦٦/٥، مغني اللبيب ص ٢١٨، والصحيح ما أثبتناه له ، ونقل عنه أيضًا عدم جواز ذلك حتى في الضرورة نقل ذلك عنه غير واحد يقول أبو حيان في الارتشاف ١٨٧٣/٤ " : فِي محفوظي قَدِيما أَن الْمبرد منع من حذف الْفَاء فِي الضَّرُورَة وَأَنه زعم فِي البيت الذي استدل به على جواز حذف الفاء وهو قوله : (من يَفْعل الحسناتِ اللهُ يَشْكُرُها ...) إن الرواية (فالرحمن يشكرها) " .
وذكر السيوطي نقلًا عنه في الهمع ٥٥٦/٢ : " وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْء لِأَنَّهُ على تَقْدِير صِحَة الرِّوَايَة لَا يطعن ذَلِك فِي الرِّوَايَة الْأُخْرَى " .

(٣) ينظر: الأصول في النحو ٤٦١/٣، ٤٦٢ ، وصرح أبو حيان له به في التذييل ٤٠٠/١١ بقوله : "وأما تجويز ابن السراج حذفها فينبغي ألا يجوز؛ لأن حذف فاء جواب الشرط لا يجوز إلا في الضرورة ".

(٤) ينظر: المفصل ص ٤٤٠ ، وشواهد التوضيح ص ١٩٢، ١٩٣ .

(٥) كابن الحاجب في أماليه ٨٦٦/٢، ٨٦٧، و أبي حيان في التذييل ٤٠٠/١١.

قد جاء عددٌ من الشواهد في أحاديث رسول الله ﷺ جاء فيها جواب الشرط محذوف الفاء .

وقد نصَّ على ذلك أئمة من علماء اللغة [١] والحديث [٢]، ويجاب عن الثاني بأنَّ ما جاء في الحديث قد جاء في بعض الآيات القرآنية ، والقراءات ما يؤيد جواز الحذف [٣]، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة، من هذه الأحاديث ما يأتي :

(١) قوله ﷺ : " فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا اسْتَمْتِعْ بِهَا [٤] ".

(٢) وقوله ﷺ لهلال بن أمية :" الْبَيِّنَةُ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ [٥] " .

(٣) وقوله ﷺ : " إِنَّكَ إِنْ تَرَكْتَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِن أَنْ تَذَرَهُم عَالَةً يتكففون الناس [٦] ".

يقول العيني بعد أن ذكر توجيه من منع الحذف ، وخصَّهُ بالضرورة:"

---

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٥٩٧/٣ ، واللمحة في شرح الملحة ٨٨٤/٢، ٨٨٥، والتصريح ٤٠٦/٢ .

(٢) ينظر: عمدة القاري ٨٩/٨ ، مصابيح الجامع للدماميني ٣٣٥/٥، ٣٣٦.

(٣) ستأتي في التعقيب .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللقطة، باب هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحقها ١٢٦/٣.

(٥) السابق ، كتاب التفسير ، بَاب :﴿ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ سورة النور آية (٨) .

(٦) أخرجه الترمذي في سننه ، باب ما جاء في الوصية بالثلث ٤٣٠/٤ ، والرواية في في صحيح البخاري ٨١/٢ ، ومسلم ١٢٥٠/٣ بالفتح.

قلت : التَّحْقِيق فِيهِ مَا قَالَه ابْن مَالك : إِن الأَصْل : إِن تركت وَرثتك أَغْنِيَاء فَهُوَ خير لَك ، فَحذف الْفَاء، والمبتدأ وَنَظِيره قَوْله ﷺ لأبي بن كَعْب : (فَإِن جَاءَ صَاحبهَا وإلاَّ استمتع بهَا) وَقَوله : لهِلَال بن أُميَّة : (الْبَيِّنَة وإلاَّ حدٌّ فِي ظهرك) ، وَذَلِكَ مِمَّا زعم النحويون أَنه مَخْصُوص بِالضَّرُورَةِ ، وَلَيْسَ مَخْصُوصًا بهَا ، بل يكثر اسْتِعْمَاله فِي الشّعْر ويقل فِي غَيره ، وَمن خص هَذَا الْحَذف بالشعر حاد عَن الطَّرِيق وضيق حَيْثُ لَا تضييق[1] " .

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحاة في هذه المسألة الذي أراه راجحًا منهما هو جواز حذف الفاء من جواب الشرط في سعة الكلام ، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة ، وإن كان الأكثر الاقتران بالفاء وذلك لمراعاة الأحاديث التي جاء فيها حذف الفاء من جواب الشرط ، وما يقويها من منثور كلام العرب من ذلك :

(١) أنَّهُ قد جاء جواب الشرط محذوف الفاء في القرآن الكريم ، وعليه جاء توجيه الأخفش لقوله تعالى : ﴿ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ﴾[2] .

قال الأخفش: " قال: ﴿ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ﴾[3] فـ ﴿ ٱلْوَصِيَّةُ ﴾ على الاستئناف كأنه ـــ والله أعلم ـــ ﴿ إِن تَرَكَ خَيْرًا ﴾

(١) عمدة القاري ٨٩/٨.
(٢) من الآية ١٨٠ سورة البقرة .
(٣) من الآية ١٨٠ سورة البقرة .

فَالوصية ﴿لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا﴾[1]" .

(٢) جاء أيضًا في قراءة طَاووس [2] : ﴿وَيَسْأَلونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ أَصْلِحْ إِلَيهِمْ خَيرٌ﴾[3] ، حذف الفاء مع المبتدأ في جواب الشرط فحذف الفاء وحدها أولى .

قال ابن جني : " حذف الفاء هنا ، وإنما الكلام بمعنى الشرط لا بصريح لفظه ، أجدر وأحرى بالجواز [4] " .

(٣) التعويل على الاضمار بالحذف للفاء في جواب الشرط في النصوص الواردة أولى من الضرورة أو الندور، أو القول برد رواياتها سواءٌ أكان ذلك في الشعر[5] أم في الحديث [6] .

والله أعلم

---

(١) معاني القرآن للأخفش ١٦٨/١ .

(٢) تنظر القراءة في : المحتسب ١٢٢/١، والمحرر الوجيز ٢٩٥/١ .

(٣) قراءة من الآية ١٨٠سورة البقرة .

(٤) المحتسب ١٢٢/١.

(٥) قائل ذلك أبو حيان كما سبق ، وقد أورد السيوطي في الهمع ردًا على هذا الادعاء قائلًا : " وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْء ؛ لِأَنَّهُ على تَقْدِير صِحَة الرِّوَايَة لَا يطعن ذَلِك فِي الرِّوَايَة الْأُخْرَى " . الهمع ٥٥٦/٢.

(٦) قائل ذلك هو : عبد الله بن أَحْمد النَّحْوِيّ، والقرطبي بأن رواية حديث " إِنَّكَ أن تَرَكْتَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ من أَنْ تَذَرْهُم عَالةً يتكففون الناس " بالفتح، وقالوا : لَا يَصح كسرهَا لِأَنَّهَا تكون شَرْطِيَّة ، وَالشّرط لما يسْتَقْبل وَهُوَ فقد كَانَ فَاتَ . ينظر: عمدة القاري ٨٩/٨.

وقد ذكر العيني في الرد على ذلك قول عِيَاض : رويناهُ بِفَتْح الْهمزَة وَكسرهَا، وَكِلَاهُمَا صَحِيح، وَقَالَ ابْن الْجَوْزِيّ : سمعناه من رُوَاة الحَدِيث بِكَسْر: إِنْ " عمدة القاري ٨٩/٨ .

حذف الفاء من جواب (أمّا)

(أمَّا) حرف تفصيل وتوكيد مضمن معنى الشرط ، ويقدرها النحويون بـ(مهما يكن من شيءٍ) ولتضمينها معنى الشرط لزم لحاق الفاء في جوابها قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۖ ﴾ [1] وقد تحذف مع قول أغنت عنه حكايته [2] نحو قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡوَدَّتۡ وُجُوهُهُمۡ أَكَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ ﴾ [3] على تقدير: فيقال لهم : أكفرتم بعد إيمانكم ؛ لأنَّ (أمّا) لا بد لها في الخبر من فاء ، فلما أضمر القول أضمر الفاء استغناءً عنه بالمقول[4] ، وقد اختلف النحويون في جواز حذفها في غير هذا الموضع على مذهبين :

المذهب الأول ـ لا يجوز حذف الفاء من جواب (أمَّا) إلا في ضرورة الشعر، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم: المبرد ، وابن الشجري ، وابن يعيش ، والرضي، وأبو حيان، والأشموني، والصبان [5] .

---

(١) من الآية ٢٦ سورة البقرة .

(٢) نقل ابن هشام عن بعض المتأخرين عدم جواز حذف الفاء مطلقًا في غير الضرورة. مغني اللبيب ص ٨٠.

(٣) من الآية ١٠٦ سورة آل عمران .

(٤) ينظر: سر صناعة الإعراب ٢٢٧/١، وشرح الكافية الشافية ١٦٤٨/٣، والتذييل ١٤٤/٦، وعمدة القاري ٢٨١/٩ .

(٥) ينظر: المقتضب ٧١/٢ ، و أمالي ابن الشجري ٩/٢، ١٣٢/٣، وشرح المفصل لابن يعيش ١٢٥/٥، وشرح الكافية للرضي ٣٩٧/٢ ، وارتشاف الضرب ١١٤٠/٣، وشرح الأشموني ٢١٦/١، وحاشية الصبان ٣٢٩/١.

وعلى هذا خرّجوا قول الشاعر [١] :

فأمَّا القِتَالُ لا قِتَـــالَ لَدَيْكُمُ وَلَكنَّ سَيْرًا فِي عِرَاضِ المَوَاكِبِ

وعلل ذلك المبرد قائلًا : "(أمَّا) فِيهَا معنى الْجَزَاء وَاقع وَلَا بُد مـــن (الْفَاء) وتقديرها مَا ذكرت لَك أَلا ترى أَنَّك تَقول أما زيدٌ فمنطلق ﴿ فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾ [٢] فالمعنى : مهما يكن من شَيءٍ فَلَا تقهر الْيَتِيم ، ولَـــو اضْـــطر شَاعِر فَحذف الْفَاء وَهُوَ يريدها لجَاز [٣] ".

المذهب الثاني ـ جواز حذف الفاء من جواب (أمَّا) في اختيـــار الكـــلام على قلة أو ندور، أو مع قول أغنى عنه مقوله ، وهذا مذهب : ابن مالك، وابنه بدر الدين، والمرادي، وابن عقيل [٤]، ووصفه ابن الشجري بالكثرة[٥]. بالكثرة[٥].

---

(١) **البيت من الطويل** ، للحارث بن خالد المخزومي في ديوانه ص ٤٥ ، وخزانة الأدب ٤٥٣/١، وبلا نسبة في : الإيضاح العضدي للفارسي ص ٨٦، وسر الصناعة ٢٧٦/١ .

الشاهد فيه قوله : (لا قتال) حيث حذفت الفاء من جواب (أما) خبر المبتدأ ضرورة .

(٢) من الآية ٩ سورة الضحى .

(٣) المقتضب ٧١/٢ .

(٤) ينظر : شواهد التوضيح ص ١٩٥، ١٩٦، وشرح ابن الناظم على الألفية ص ٧١٥، والجنى الداني ص ٥٢٤، وتوضيح المقاصد ١٣٠٦/٣ ، والمساعد ٢٤٤/١.

(٥) ينظر : أمالي ابن الشجري ١٣٢/٣ .

قال ابن مالك : "ولا تحذف هذه الفاء غالبًا إلا في شعر، أو مع قول أغنى عنه مقوله ، نحو ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡوَدَّتۡ وُجُوهُهُمۡ أَكَفَرۡتُم ﴾ [1] أي : فيقال لهم : أكفرتم [2] " وقوله: " غالبًا " يدل على جواز الحذف في منثور الكلام على قلة أو في ندور .

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

جاءت أحديث كثيرة عن رسول الله ﷺ جاء فيها حذف الفاء من جواب (أمَّا) مما يدل على رفع اختصاص حكم حذفها من دائرة الضرورات إلى اختيار الكلام ، وقد جاءت أغلب هذه الأحاديث بروايتين صحيحتين مما يدل على أنَّ الاستعمالين قد وردا عن العرب في غير ضرورة ، من هذه الأحاديث ما يأتي :

(١) قوله ﷺ : " أَمَّا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذ انْحَدَرَ فِي الوَادِي يُلَبِّي[3]".

(٢) وقوله ﷺ : " أَمَّا بَعْدُ، مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ[4]".

(٣) وقوله ﷺ : " أَمَّا بَعْدُ ، مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي

---

(١) من الآية ١٠٦ سورة آل عمران .

(٢) شواهد التوضيح ١٩٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الحج ، باب التلبية إذا انحدر في الوادي ١٣٩/٢ .

(٤) السابق ، كتاب البيوع ، باب إذا اشترط في البيوع شروطًا لا تحل ٧٣/٣ .

مَقَامِي هَذَا ، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ [1] ".

(٤) وقول عائشة (رضي الله عنها) : "وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ طَافُوا [2] "

(٥) وقول البَرَاء ﷺ : " وَأَنَا أَسْمَعُ : أَمَّا رَسُولُ ﷺ لَمْ يُوَلِّ يَوْمَئِذٍ [3] ".

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحاة في هذه المسألة الذي أراه راجحًا منها هو جواز حذف الفاء من جواب (أمَّا) في سعة الكلام ، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة ، وإن كان الأكثر في الاستعمال العربي اقتران خبرها بالفاء ؛ لأن جواب (أمَّا) قد جاء محذوفًا كثيرًا في كلام العرب المنظوم ، وفي أحاديث الرسول ﷺ مما يرفع اختصاص حكم حذفها من الضرورات ، كما أنَّ القول بجواز الاستعمالين خيرٌ من اللجوء للتأويل في تخريج هذا الكم من الشواهد ، أو حمله على تصرف الرواة [4] ، أو تخريجه

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الكسوف ، بَابُ : مَا عُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ مِنْ أَمْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِﷺ ٢/٦٢٤.

(٢) ينظر الأثر في : مرقاق المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٤/١٤٤٢ .

(٣) ينظر الأثر في : صحيح البخاري، كتاب الجهاد ، باب من قال : خذها وأنا ابن فلان ٤/٦٧.

(٤) هو قول الطيبي وردَّ عليه قال الملا علي القاري في مرقاة المفاتيح ٤/١٤٤٥ تعليقًا على قول عائشة : "وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ طَافُوا " نَعَمْ حَذْفُ الْفَاءِ قَلِيلٌ وَالْأَكْثَرُ وَجُودُهَا فِي اللُّغَةِ وَالْكُلُّ جَائِزٌ ".

على الضرورات .

والله أعلم

حذف الياء من (مفاعيل) جمع (مِفْعَل)

اختلف النحويون في حذف الياء من صيغة (مفاعيل) جمعُ (مِفْعَل) من جموع الكثرة [1] على مذهبين :

المذهب الأول ـ منع البصريون [2] حذف الياء في صيغة (مفاعيل) من جموع الكثرة ،إلا في ضرورة الشعر، ومنه عندهم قول الشاعر [3] :

أَلَا إِنَّ جِيرَانِي الْعَشِيَّةَ رَائِحٌ دَعَتْهُمْ دَوَاعٍ مِنْ هَوًى وَمَنَادِحُ

والأصل : (مناديح) لأنه جمع مندوحة، وجمع على (منادح) للضرورة .

قال أبو حيان :" ومذهب البصريين أنه لا يجوز حذف الياء من مماثل مفاعيل ، ولا زيادتها في مثال (مفاعل) إلا في الضرورة [4] " .

المذهب الثاني ـ جواز حذف الياء من صيغة (مفاعيل) في سعة الكلام اختيارًا، وهذا مذهب الأخفش، والطبري، وابن مالك [5]، ونسب إلى

---

(١) ينظر: المقاصد الشافية ٨٧/٧ .

(٢) ينظر: إعراب القرآن للنحاس ١٣/٢، ١٦٦/٣، وتوضيح المقاصد ١٤١٤/٣، وارتشاف الضرب ٤٦٥/١ ، وهمع الهوامع ٣٧٠/٣ .

(٣) **البيت من الطويل** لحيان بن جبلة المحاربي في: إيضاح شواهد الإيضاح للقيسي ٨٤٠/٢، وبلا نسبة في : شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات لابن الأنباري ص ٣٠٦، والمقاصد الشافية ٨٧/٧، والهمع ٣٧٠/٣.

(٤) ارتشاف الضرب ٤٦٥/١ .

(٥) ينظر: معاني القرآن للأخفش ٥١٣/٢، وجامع البيان للطبري ١٦٠/٢ ، والتسهيل لابن مالك ص ٢٧٩.

الكوفيين [١] .

واحتجوا على جواز ذلك بما يأتي :

(١) مجيئه في القرآن الكريم ومنه قوله تعالى : ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ ﴾[٢] وقوله تعالى : ﴿ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُوْلِى ٱلْقُوَّةِ ﴾[٣]، ومفاتح جمع (مِفْتَح) والأصل أن يجمع على (مفاتيح)، ومن الإثبات قوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ ﴾[٤]، ومعاذير جمع (معذرة) والأصل أن يجمع على (معاذره)[٥].

(٢) قرأ ابن السميفع [٦] قوله تعالى : ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِيحُ ٱلْغَيْبِ ﴾ [٧] بالجمع على الأصل مما يدل على جواز زيادة الياء في (مفاعل) في الجمع .

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

إذا كانت القواعد النحوية تَثْبت بالشواهد الصحيحة المروية عن الثقات فما الذي يجعلنا نخرجها على الضرورة ، وقد جاءت الشواهد في صيغتي (مفاعيل) بالياء وبحذفها في فصيح الكلام وفي سعته ، ومنه في

---

(١) ينظر: همع الهوامع ٣/٣٧٠ .

(٢) من الآية ٥٩ سورة الأنعام .

(٣) من الآية ٧٦ سورة القصص .

(٤) آية ١٥ سورة القيامة .

(٥) ينظر: توضيح المقاصد ٣/١٤١٤، والهمع ٣/٣٧٠.

(٦) القراءة بلا نسبة في : إعراب القراءات الشواذ للعكبري ١/٤٨٢، ومنسوبة في البحر المحيط ٤/٥٣٤.

(٧) من الآية ٥٩ سورة القصص .

أحاديث رسول اللهﷺ ما يأتي :

(١) قوله ﷺ : " مَفَاتِحُ الغَيْبِ خَمْسٌ لاَ يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ .. [١] ".

(٢) وقوله ﷺ : " وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ [٢] ".

(٣) وقوله ﷺ : "إِنْ شِئْتُ أَعْطَيْنَاكَ مَفَاتِحَ الْأَرْضِ وَخَزَائِنَهَا [٣] ".

(٤) وقوله ﷺ : " وَمَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مَعَاذِيرَ مِنَ الله [٤] ".

ووجَّهَ البصريون شواهد الكوفيين على غير ما وضعت له : فخرَّج النحاس (مفاتح) على غير الفصيح، يقول :"ومفاتح جمع مفتح ، هذه اللغة الفصيحة ويقال : مفتاح والجمع مفاتيح [٥] "وخرَّج (معاذير) بأنه جمع على غير قياس فقال : " ﴿ وَلَوۡ أَلۡقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ ﴾ جمع على غير قياس عند سيبويه ، لأنَّ (عذرًا) ليس جمعه معاذير، وإنما معاذير جمع معذار [٦] ".

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب تفسير القرآن ، باب قوله : ﴿ ٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تَحۡمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلۡأَرۡحَامُ ﴾ من الآية (٨) سورة الرعد ٧٩/٦ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل ، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته ١٧٩٥/٤.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الأحاديث والآثار ٣٢٧/٦.

(٤) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ٢٧٧/٣، وفيه قال المنذري : " ورواته ورواته رواة الصحيح " وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٨/ ١٩ : " رجاله رجال الصحيح " .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ١٣/٢.

(٦) السابق ٥٤/٥.

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحاة في المسألة الذي أراهُ راجحًا هو مذهب الكوفيين، والقائل : بجواز حذف الياء من صيغة (مفاعيل) في سعة الكلام اختيارًا، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة ، وذلك لكثرة الشواهد المؤيدة له من منثور كلام العرب ومنظومهم، وقد روى الأخفش عن العرب جواز ذلك يقول: " وقال : ﴿وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴾ [1] ومثله قول العرب : (مَفاتِح) و (مَفَاتِيح) و(مَعَاطٍ) في (المِعطاءِ) و (أَثَافٍ) من (الأُثْفِيَّةِ) وواحد (المعَارِج) (المِعْراج) ولو شئت قلت في جمعه : (المعارِيج) [2] " .

وقول رجل من ضبة لعبد الملك بن مروان: "إِذَا اسْتَعْذَرُوا كَانُوا مَعَاذِيرَ بِالنَّدَى، يَعُودُونَ بِالْإِحْسَانِ عَوْدًا عَلَى بَدْءٍ [3] " .

وقول عمر بن الخطاب ﷺ : " مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِمَا أَعْلَمُ مِنْ مَعَارِيضِ الْقَوْلِ مِثْلَ أَهْلِي وَمَالِي ثُمَّ مِثْلَ أَهْلِي وَمَالِي[4] " وقوله : " أَمَا فِي

---

(١) من الآية ٣٣ سورة الزخرف .
(٢) معاني القرآن للأخفش ٥١٣/٢ .
(٣) ينظر الأثر في : الطيوريات لصدر الدين الأصبهاني ١٢٦٤/٣.
(٤) ينظر الأثر في : الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ٢٨٢/٥.

الْمَعَارِيضِ مَا يَكْفِي الْمُسْلِمَ مِنَ الْكَذِبِ[1] ".

وقول مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ قَالَ : صَحِبْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ إِلَى الْبَصْرَةِ ، فَمَا أَتَى عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا أَنْشَدَنَا فِيهِ الشِّعْرَ، وَقَالَ : إِنَّ فِي مَعَارِيضِ الْكَلَامِ لَمَنْدُوحَةٌ عَنِ الْكَذِبِ [2] ".

والله أعلم

(١) ينظر الأثر في : الأدب المفرد للإمام البخاري تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ص ٣٠٥ .

(٢) ينظر الأثر في : المرجع السابق ص ٣٠٥ .

الفصل الثاني
ضرائـــــر التغييـــر

المبحث الأول

ضرائر البدل .

إثبات ميم (فم) عند الإضافة

(فم) أصلُه : فوه، فلامُه هاء ، يَدُلُّ على ذلك جَمْعُه على (أفــواه)، وتصغيرُه على (فُوَيْه)، والنسبُ إليه على فَوْهِيّ ، وقد حذفت لامَه تخفيفًا فبقي آخرُه حرف علة فأَبْدَلوها ميماً لقُربها منها ؛ لأنهما من الشَّفَة ، فإنْ أضافوه لم يُبدِلوا حرفَ العلة [1] كقول الشاعر [2] :

فُومٌ كشِقِّ العَصا لأيًا تَبَيَّنُهُ

وقد عُكِس الأمرُ فأُتى بالميمِ في الإضافةِ كما في قول الشاعر [3] :

كالحوت لا يرويهِ شَيْء يَلْهَمُهْ يُصْبِحُ ظَمْآنَ وَفِي البَحْر فُمُهْ

فاختلف النحويون في ثبوت الميم في (فم) عند الإضافة على مذهبين :

المذهب الأول ـ منع ثبوت الميم في (فم) عند الإضافة إلا في ضــرورة

---

(١) ينظر: الدر المصون ٣٦٧/٣ ، وفتح الباري ٩٠/١٠.

(٢) **صدر بيت من البسيط** ، لعلقمة بن عبدة في شرح ديوانه للأعلم ص ٣٩ ، وعجزة:

أَسَكُّ ما يَسْمَعُ الأَصْوَاتَ مَصْلُومُ

وهو من شواهد : التذييل ١٦٠/١، والمقاصد النحوية ٢١٠٤/٤، وخزانة الأدب ٢٩٤/١١ .

الشاهد فيه قوله : (فومٌ) لم يبدل حرف العلة ميمًا عند الإضافة للهاء .

(٣) **من الرجز** ، لرؤبة في ديوانه ص ١٥٩، وشرح التسهيل لابن مالك ٤٧/١، وخزانة الأدب ٤٥١/٤ .

الشاهد فيه قوله : (فمُه) حيث أثبت الشاعر الميم في حالة الإضافة وليس ذلك ضرورة خلافًا لأبي عليّ ومن وافقه .

الشعر.

وهو مذهب جماعة من النحويين منهم : الفارسي، وابن بابشـــاذ ، وابن السيد البطليوسي، وابن عصفور [١].

وحجةُ المانعين تتلخص في أن أصل (فم) : (فَوْهٌ) ، فبتنوينها مع سكون الواو خِيف أن تسقط عينُ الكلمة ـــ لالتقاء الساكنين ـــ الـــواو والتنوين ، وهذا منتفٍ في حال الإضافة؛ لأنه يُؤْمن معها من بقاء الاســـم على حرف واحد لمعاقبة الإضافة والتنوين، أما إن تُرك التنوين فلا حاجـــة لإبدال الواو ميمًا ؛ لأنه لا علة لحذف حرف المد [٢] ".

المذهب الثاني ـ جواز ثبوت الميم في (فم) عند الإضافة فـــي الشـــعر والنثر، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم : الشلوبين، وابن مالـــك ، والمرادي، والسيوطي، والأشموني [٣].

قال ابن مالك :" وزعم الفارسي أن قوله : (يُصْبِحُ ظَمْآنَ وَفِي البَحْرِ فَمُهْ) من الضرورات، بناء على أن الميم حقها ألا تثبت في غير الشـــعر، وهذا من تحكماته العارية من الدليل ، والصحيح أن ذلك جائز فـــي النثـــر

---

(١) ينظر: المسائل العسكريات لأبي علي ص ٩٠، وشرح المقدمة المحسبة ١٢٤/١، ومشكلات موطأ مالك بن أنس لابن السيد ص ٤٩ ، والمقرب ص ٢٣٨.

(٢) المسائل العسكريات ص ٩٠ ، وفتح الباري ٩٠/١٠ .

(٣) ينظر: شرح المقدمة الجزولية للشلوبين ٣٦٣/١، ٣٦٤، وشرح التسهيل لابن مالك ٤٩/١، ، وتوضيح المقاصد ٣٣٢/١، والهمع ١٤٣/١، وشرح الأشموني ٥٣/١.

والنظم ..[1] ".

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

ورد في أحاديث رسول الله ﷺ ثبوت الميم في (فم) عند الإضافة في عددٍ من الأحاديث، مما يقوِّي رأي القائلين بجواز إثبات هذه الميم في سعة الكلام ، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة، من هذه الأحاديث ما يأتي:

(١) قوله ﷺ : " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ المِسْكِ[2]" .

(٢) عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ [3] " .

(٣) وقوله ﷺ : "بَيْنَمَا ثَلاَثَةُ نَفَرٍ يَمْشُونَ ، أَخَذَهُمُ المَطَرُ، فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ .. [4] ".

(٤) وقول أبي هريرة ﷺ : " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ

---

(١) شرح التسهيل لابن مالك ٤٩/١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الصوم ، باب فضل الصوم ٢٤/٣ .

(٣) أخرجه البخاري،كتاب الإيمان، باب مَا جَاءَ إِنَّ الأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ وَالحِسْبَةِ ... ٢٠/١

(٤) أخرجه البخاري ، كتاب المزارعة ، بَابُ إِذَا زَرَعَ بِمَالِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلاَحٌ لَهُمْ ١٠٥/٣.

القِرْبَةِ أَوِ السِّقَاءِ، وَأَنْ يَمْنَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي دَارِهِ [1] ".

ففي هذه الأحاديث الصحيحة ـــ وغيرها كثير ـــ دلالة قوية على جواز إثبات الميم في (فم) عند الإضافة، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة، وقد عقد الإمام مسلم في صحيحه بابًا بعنوان : " بَابٌ فِي صِفَةِ فَمِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَيْنَيْهِ وَعَقِبَيْهِ[2] " بإثبات ميم (فم) في حال الإضافة مما يدل على أن الاستعمال سائغٌ عن العرب .

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحاة في هذه المسألة الذي أراه راجحًا منها هو جواز إثبات الميم في (فم) حال الإضافة في سعة الكلام، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة وذلك لما يأتي :

(١) كثرة الأحاديث النبوية التي جاء فيها ثبوت الميم في حال الإضافة .

(٢) أنَّ الأصل في الاسم الإفراد، والإضافة عارضة، ولما كانت الإضافة عارضة لم يعتد بها، وأبدل معها حرف العلة ميمًا، كما أُبدل مع الأصل الذي هو الإفراد؛ لأنَّ العمل على الأصل لا على الطارىء [3].

(٣) نصَّ سيبويه ـــ وهو من شافه الأعراب ـــ على جواز ذلك من غير خلاف مما يدل على استساغة جواز إثبات الميم عند الإضافة ، يقول :"

---

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الأشربة ، باب الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السِّقَاءِ٧/ ١١٢ ، وهناك رواية أخرى عن أبي هريرة في البخاري ١١٢/٧ : " نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ" مما يدل على جواز الاستعمالين عن العرب .

(٢) ينظر: صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ١٨٢٠/٤.

(٣) ينظر : شرح المقدمة الجزولية ١١٦٤/١ .

وأمَّا (فم) فقد ذهب من أصله حرفان ؛ لأنه كان أصله : فــوهٌ، فأبــدلوا الميم مكان الواو، ليشبه الأسماء المفردة من كلامهم ، فهذه الميم بمنزلــة العين نحو: ميم دمٍ ، ثبتت في الاسم في تصــرفه فــي الجــر والنصــب، والإضافة والتثنية، فمن ترك (دمٌ) على حاله إذا أضاف، ترك (فــمٌ) على حاله، ومن ردَّ إلى (دمٍ) اللام ردَّ إلى (فمٍ) العين فجعلها مكان اللام ، كما جعلوا الميم مكان العين في (فمٍ) [1] ".

والله أعلم

(١) الكتاب ٣/٣٦٥ .

تجرد خبر (عسى) من (أن)

(عسى) فعل مَاض غير متصرف، وَمَعْنَاهُ المقاربة، وَهُوَ يرفع الِاسْم وَينصب الخَبَر مثل (كَانَ) إِلَّا أَن خَبره لَا يكون إِلَّا فعلا مُسْتَقْبلًا، وَتَلْزَمهُ (أَن)، نحو: عَسى زيدٌ أَنْ يقومَ ، وَعَسَى جَعْفَر أَن ينطَلق، وقوله: ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾[1] ، وقد جاءت عن العرب شواهد جاء فيها خبر (عسى) مجردًا من (أن) منها، قول الشاعر[2] :

أَكْثَرْتَ فِي العَذْل مُلِحًّا دَائِمًا لَا تُكْثِرَنْ إِنِّي عَسِيْتُ صائِمًا

وقول الزباء : (عَسَى الغويرُ أَبْؤُسًا) [3] حيث جاء خبر (عسى) مجردًا من (أن) في كليهما، فاختلف النحويون في ذلك على النحو التالي :

---

(١) من الآية ٥٢ سورة المائدة .

(٢) من الرجز ، لرؤبة في ملحقات ديوانه ص ١٨٥، وشرح المفصل لابن يعيش ٢٢٢/٤، والجنى الداني ص٤٦٣، ومغني اللبيب ص ٢٠٣.

الشاهد فيه قوله : " عَسِيْتُ صائِمًا " حيث جاء خبر (عسى) مفردًا، والأصل أن يكون جملة فعلية فعلها مضارع مقتران بأن .

(٣) من أمثال العرب يخبر بِالشَّرِّ فيتهم بِهِ والغوير تَصْغِير غار ، وَأَصله : أَن قومًا حذروا عدوًا لَهُم فاستكنوا مِنْهُ فِي غَار، فَقَالَ بَعضهم : (عَسى الغوير أبؤسًا) يَقُول : لَعَلَّ الْبَلَاء يَجِيء من قبل الْغَار ، فَكَانَ كَذَلِك ، احتال الْعَدو حَتَّى دخل عَلَيْهِم من وهي كَانَ فِي قفا الْغَار فأسروهم ، وَقَالَ آخَرُونَ : المثل لعمر بن الْخطاب ﷺ ، وَأَصله أَن رجلًا وجد غُلَاما مَنْبُوذًا فَقَالَ لَهُ عمر: (عَسى الغوير أبؤسًا) أَي : عَسى أَنَّك صَاحبه فَشهد لَهُ بالصلاح والستر فَقَالَ ربه فَيكون وَلَاؤُه لَك ، والأبؤس جمع بَأْس مثل فلسٍ وأفلسٍ وكلبٍ وأكلبٍ وَالصَّحِيح أَن عمر تمثل بِهِ والمثل قديم " ينظر : جمهرة الأمثال للعسكري ٥٠/٢، ٥١.

المذهب الأول ـ القائلون بالضرورة، وهؤلاء أوجبوا في خبر (عسى) أن يكون مقترنًا بـــ(أن) وما جاء مجردًا منه إنما هو من قبيـــل الضـــرورة الشعرية، وهذا مذهب أكثر النحويين منهم: الزجاجي، وابن دُرُستويه، وأبو علي الفارسي، والسيرافي، وابن عصفور، وابن الخباز، وابن هشام ، وأبو حيان(١) ، ونسب إلى البصريين (٢).

قال السيرافي :"من يقول من العرب : (عسى زيد) يجرى (عسى) مجرى (كأن) ويجعل الفعل في موضع خبره كأنه قال : عسى زيدٌ فاعلًا، كما قيل في المثل : (عسى الغوير أبؤسًا) والباب فيها (أن) لما ذكـــرت لك، ولا يكاد يُعرف إسقاط (أن) منها إلا في شعر(٣) " .

وبيَّن العكبري العلة في وجـــوب الاقتـــران فقـــال : "وإنَّمـــا كَـــانَ خبر(عَسى) فعلًا مُسْتَقْبلًا ؛ لأنَّها تدل على المقاربة، والمقاربة فِي الماضـــي محالٌ؛ لِأَنَّهُ قد وجد، ولَم يكن اسْمًا إِذْ لَا دلَالَة للاسم على الِاسْتِقْبَال، وإنَّمـــا لَزِمت فِيهِ (أنْ) لتمحّضه على الِاسْتِقْبَال ولَم يكن (السِّـــين) و (سَـــوف) ؛ لأنَّهما يدلاَّن على نفس زمَان الْفِعْل، وَالْغَرَض هُنَا تقريبه، فإنْ جَاءَ شَـــيْء

---

(١) ينظر: أخبار أبي القاسم الزجاجي ص ١٢٩، ١٣٠، وتصحيح الفصيح لابن دُرُستويه ص ٤٢، والمسائل العضديات لأبي علي ص ٦٥، والمسائل الحلبيات ص ٢٥١، وشرح كتاب سيبويه ٣٩٥/٣، وضرائر الشعر لابن عصفور ص ٢٦٥، ٢٦٦ ، وتوجيه اللمع لابن الخباز ص ٣٩٥، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ص ٣١٣، وارتشاف الضرب ١٢٢٨/٣.

(٢) الجنى الداني ص ٤٦٢، والتصريح ٢٧٨/١ .

(٣) شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٣٩٥/٣ .

من ذَلِك فَهُوَ شاذّ [1]" .

المذهب الثاني ▪ جواز مجيء خبر (عسى) مجردًا من (أن) في سعة الكلام على جهة القلة، أو الشذوذ والندور، أو التنبيه على الأصل ، والأكثر الاقتران بـ (أن) ، ومن هؤلاء : الفراء، وابن الخشاب، وابن مالك، والسلسيلي، وناظر الجيش، والمكودي [2]، وبعضهم أثبت مجيء خبر (عسى) مفردًا لغة عن العرب ومن هؤلاء أحمد بن يحيى ثعلب [3] .

قال ابن الخشاب : "وعلة ذلك أنهم حققوا لخبرها الاستقبال بـ(أن)؛ لأنها لا تقتضي غير ذلك إذا وقع بعدها المضارع، فلو جاءوا مكانها بالمصدر الصريح الذي هي في معناه لم يتحقق فيه معنى الاستقبال ؛ لأن زمن المصدر مبهم غير معين، وقد جاء على جهة الشذوذ، والندور، والتنبيه على الأصل خبرها مصدرًا مصرحًا به، وذلك في قولهم في المثل : (عسى الغُوَيرُ أبؤسًا) [4] ".

وأوَّلَ من قال بالضرورة في المسألة قول الزباء : (عسى الغُوَيرُ

---

(١) اللباب في علل البناء والإعراب للعكبري ١/١٩٣ .

(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء ١/٤١٥، والمرتجل في شرح الجمل لابن الخشاب ص ١٢٩، وشرح التسهيل لابن مالك ١/٣٩٣، و شفاء العليل في إيضاح التّسهيل للسلسيلي ١/٣٤٥، وتمهيد القواعد ٣/١٢٦٦، ١٢٦٧ ، وشرح الألفية للمكودي ص ٦٥ .

(٣) ينظر: التذييل والتكميل ٤/٣٤٤.

(٤) المرتجل ص ١٢٩ .

أبؤسًا) بأنَّ (عسى) فيه مشبهة بـــ (كاد) فلذا تجرد خبرها من (أن)[1]، وقيل على حذف مضاف، أي : ذا أبؤس [2]، وقال ابـــن كيســـان : أبؤسًـــا مصدر، والتقدير: أن يبأس، فَيكون مَفْعُولًا مُطلقًـــا وَيكـــون مثـــل قَوْلـــه تَعَالَى: فَطَفِقَ مسحًا أَي: يمسح مسحًا، وقال الكسائي: أبؤسًا خبر (يكون) مضمرة [3] والتقدير: أن يكون، وفي هذين التقديرين حذف مضـــاف ، أي : أهل ، وقال أبو عبيد : "التقدير: أن يأتي بأبؤس [4]، وقال أبـــو حيـــان : " وفي هذين القولين حذف (أن) وصـــلتها، وقـــد منـــع ذلـــك ســـيبويه، والأكثرون [5] " .

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

علَّق القائلون بأن خبر (عسى) يجب اقترانه بـــ (أن) علـــى الوارد عن العرب، فذكروا أبياتًا من الشعر وخرجوهـــا علـــى الضـــرورة، والمثل العربي الوارد عن الزباء قالوا بأنه : من قبيل الأمثال والأمثـــال لا تغير، وأغفلوا مصدرًا مهمًا من مصادر الاستشهاد: وهو الحديث النبـــوي، فقد جاء فيه خبر (عسى) مفردًا في أكثر من موضع من ذلك :

(١) قول النبي ﷺ : " أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الحَدِيثُ عَنِّي وَهُـــوَ مُتَّكِـــئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ، فَيَقُولُ : بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّـــهِ، فَمَـــا وَجَـــدْنَا فِيـــهِ حَلَالًـــا

(١) الكتاب ١٨٥/٣ .
(٢) ينظر: تمهيد القواعد ١٢٦٧/٣.
(٣) ينظر: التذييل ٣٤٣/٤، وارتشاف الضرب ١٢٢٨/٣.
(٤) ينظر: التذييل ٣٤٣/٤ ، وخزانة الأدب ٣٢١/٩.
(٥) التذييل ٣٤٣/٣.

اسْتَحْلَلْنَاهُ.. [1] ".

(٢) عن جَابِرٍ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: عَسَى رَجُلٌ تَحْضُرُهُ الْجُمُعَةُ وَهُوَ عَلَى قَدْرِ مِيلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ فَلَا يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ : عَسَى رَجُلٌ تَحْضُرُهُ الْجُمُعَةُ وَهُوَ عَلَى قَدْرِ مِيلَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ فَلَا يَحْضُرُهَا، وَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ : عَسَى يَكُونُ عَلَى قَدْرِ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ فَلَا يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ وَيَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ [2] ".

(٣) وقوله ﷺ : " ألا هل عسى رجل منكم أن يتكلم بالكلمة يضحك بها القوم، فيسقط بها أبعد من السماء، ألا هل عسى رجل منكم يتكلم بالكلمة يضحك بها أصحابه فيسخط الله بها عليه لا يرضى عنه حتى يدخله النار[3]".

(٤) وقوله ﷺ : " أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ أَنْ يَبِيتَ فِصَالُهُ رُوَاءً ، وَيَبِيتَ ابْنُ عَمِّهِ طَاوِيًا إِلَى جَنْبِهِ، أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبِيتُ وَفِصَالُهُ رُوَاءٌ، وَجَارُهُ طَاوٍ إِلَى جَنْبِهِ، أَلَا رَجُلٌ يَمْنَحُ مِنْ إِبِلِهِ نَاقَةً لِأَهْلِ بَيْتٍ لَا دَرَّ لَهُمْ، تَغْدُو بِرِفْدٍ ، وَتَرُوحُ بِرِفْدٍ ، إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ [4]"

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه ، باب : ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ ٣٧/٥ .

(٢) مجمع الزائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن الهيثمي ، باب : فيمن توك الجمعة ١٩٣/٢، وصحيح الترغيب والترهيب للألباني، باب : الترهيب من ترك الجمعة لغير عذر ١٩٧/١.

(٣) صحيح الترغيب والترهيب ، باب : الترغيب في الحياء وما جاء في فضله ٥٩/٣

(٤) الزهد والرقائق لابن المبارك ، باب : ما جاء في ذم التنعم في الدنيا ص٢٦٩ .

وقد جاء في هذا الحديث والذي قبله خبر (عسى) بالوجهين مقرونًا بـــ (أن) في الأولى، ومفردًا في الثانية، مما يدُل على جواز الوجهين فـــي سعة الكلام.

(٥) وقوله ﷺ : "عسى رجل يحدث بما يكون بينه وبين أهله، أو عســى امرأة تحدث بما يكون بينها وبين زوجها فلا تفعلوا، فإن مثل ذلــك مثــل شيطان لقي شيطانة في ظهر الطريق فغشيها والناس ينظرون[1] ". ففــي هذه الشواهد وغيرها مما ورد في كتب الصحاح دليل على جــواز مجــيء خبر(عسى) مجردًا من (أن) في سعة الكلام .

تعقيب :

بعد هذا العرض لأقوال النحويين في المسألة الذي أختاره هو جواز مجيء خبر (عسى) مجردًا من (أن)، ورفع اختصاص الحكم بالضــرورة عنه، وذلك لما يأتي :

(١) أن ما جاء عليه من شواهد شعرية ونثرية ترقى أن تكون دليلًا علــى رفع اختصاص الحكم بالضرورة، وإن كان الأكثر اقتران خبــره بـــ (أن)، وهذه الكثرة لا تعنى عدم الجواز.

(٢) أنَّ من قال بالضرورة قد تأول الوارد إما على الحذف، أو الإضــمار، أو المقارضة بين الأدوات، وإذا كان الوارد عن العرب، وبه جاءت الأحاديث عن رسول الله ﷺ وقد جاء بالوجهين فجوازه أولى ، وما لا يحتــاج إلــى تأويل أولى مما يحتاج إلى تأويل . **والله أعلم**

---

(١) صحيح الجامع الصغير وزياداته للألباني ، حرف العين ٢/٧٤٢.

مجيء فعل الشرط مضارعاً والجواب ماضياً

من أدوات الشرط ما يجزم فعلين، تقتضي كل واحدةٍ منها فعلًا يسمى فعل الشرط ، وآخر يكون جزاءً له، وهذين الفعلين يكونان مضارعين ، نحو قوله: ﴿ وَإِن تَعُودُواْ نَعُدْ ﴾[1] وماضيين نحو قوله : ﴿ وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا ﴾[2] ويكون الشرط ماضيًا، والجواب مضارعًا نحو قوله : ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ﴾[3] ويكون الشرط مضارعًا والجواب ماضيًا [4]، وهذا ما اختلف فيه النحاة على النحو التالي :

المذهب الأول ـ لا يجوز أن يقع فعل الشرط مضارعًا والجواب ماضيًا إلا في ضرورة الشعر، وهو مذهب جماعة من النحويين منهم : ابن عصفور، وابن القواس، وأبو حيان [5] ، ونسب إلى الجمهور[6]، وإلى أكثر النحويين[7] ، وإلى سيبويه [8] .

---

(١) من الآية ١٩ سورة الأنفال .
(٢) من الآية ٨ سورة الإسراء .
(٣) من الآية ٢٠ سورة الشورى .
(٤) ينظر: المقاصد الشافية ٦/ ١٢٦ وما بعدها ، وشرح ابن عقيل ٣٣/٤ .
(٥) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ٦١٤/١، ٦١٥، وشرح ألفية ابن معطي لابن القواس ٣٣١/١، وارتشاف الضرب ٥٦٣/٢ .
(٦) ينظر: توضيح المقاصد ١٢٧٨/٣، والدر المصون ٤٢٨/٥.
(٧) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٥٨٦/٣،
(٨) ينظر : الدر المصون ٤٢٨/٥ ، ولم أقف له على رأي في الكتاب .

وقد استندوا في ذلك إلى أبيات من النظم منها قول الشاعر [1] :

إن يَسْمَعُوا رَيْبَةً طارُوا بهَا فَرَحًا مِنِّي وَمَا سَمِعُوا مِنْ صَالحٍ دَفَنُوا

وقول الشاعر [2] :

مَنْ يَكِدْني بسيِّءٍ كُنْتُ مِنْهُ كَالشَّجَا بَيْنَ حَلْقِهِ وَالوَرِيدِ

فجاء في البيتين فعل الشرط مضارعًا ، والجواب ماضيًا ، وهـذا لا يجوز عند جمهور النحويين إلا في ضرورة الشعر .

وعلل ابن يعيش عدم الجواز من وجهين بقوله : " ولا يحسن عكسُ هذا الوجه بأن يكون الأوّل مضارعًا معربًا، والثاني ماضـيًا مبنيًّـا، نحـوَ قولك: (إنْ تَقُمْ قُمْتُ) وذلك لأمرين :

أحدهما ـ أنّ الشرط إذا كان مجزومًا ، لزم أن يكون جوابه كذلك ؛ لأنّـك إذا أعملته في الأوّل ، كنت قد أرهفتَه للعمل غايةَ الإرهاف، فتركُ إعمالـه في الثاني تراجع عمّا اعتزموه، وصار بمنزلةِ (زيدٌ قائمٌ ظننتُ ظَنًّا) ؛ لأن تأكيد الفعل إرهافٌ وعنايةٌ بالفعل، وإلغاؤُه إهمالٌ واطراحٌ ، وذانك معنيـان متدافعان .

---

(١) **البيت من البسيط** ، لقعنب بن أم صاحب في : شرح ديوان الحماسة للتبريزي ١٨٧/٢، وبلانسبة في : شرح الكافية الشافية لابن مالك ١٥٨٦/٣، ومغني اللبيب ص ٩٠٨، برواية (سُبَّةً) .

(٢) **البيت من الخفيف**، لأبي زبيد الطائي في ديوانه جمعه وحققه د/ نوري حمودي القيسي ص ٥٢ وروايته : (من يُرِدْني) ، والمقاصد النحوية ١٩١٧/٤، وخزانة الأدب ٧٦/٩.

الثاني ـ أنّ (إنْ) إذا جزمتْ، اقتضتْ مجزومًا بعدها ؛ لأنّها بجزْمها ما بعدها يظهر أنّها تجزم ، وجزمُها يتعلّق بفعلين ، وإذا لم يظهر جزمُها ، صارت بمنزلةِ حرف جازم لا يؤتى له بمجزوم[1] ".

المذهب الثاني ـ جواز مجيء فعل الشرط مضارعًا والجواب ماضيًا في سعة الكلام، وهو مذهب جماعة من النحويين منهم : الفراء، والمبرد، و ابن مالك، وابن الصائغ [2] .

قال الفراء : "وقوله : ﴿ إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةً ﴾[3]ثم قال (فَظَلَّتْ) ولم يقل : (فَتَظلل) كما قَالَ : (ننزل) وَذَلِكَ صواب : أن تعطف عَلَى مجزوم الجزاء بِـ(فَعَلَ)[4] ؛ لأن الجزاء يصلح فِي موضع فعل يفعل ، موضع يفعَل فعل، ألا ترى أنك تَقُولُ : إن زرتني زرتكَ وإن تَزرني أزركَ والمعنى واحد ، فلذلك صلح قوله : (فَظَلَّتْ) مَرْدودة عَلَى يفعل[5] ".

وردَّ من خصَّ حكم مجيء فعل الشرط مضارعًا والجواب ماضيًا بالضرورة بأنَّ الحديث يجوز روايته بالمعنى ، فليس نصًّا في الدليل [6]،

---

(١) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ١٠٨/٥ .
(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء ٢٧٦/٢، والمقتضب ٥٩/٢، وشرح الكافية الشافية ١٥٨٦/٣، واللمحة في شرح الملحة لابن الصائغ ٨٧٣/٢ .
(٣) من الآية ٤ سورة الشعراء .
(٤) يعني (بفَعَل) الماضي و(يفعل) المضارع .
(٥) معاني القرآن للفراء ٢٧٦/٢ .
(٦) ينظر: التصريح ٤٠١/٢.

وعن الآية بأنه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع[1]، أو أنَّه من تصرف الرواة [2].

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

من قال من النحويين باختصاص مجيء فعل الشرط مضارعًا والجواب ماضيًا بضرورة الشعر ، رأى أنَّ ما جاء عليه من الشواهد لا ينهض دليلًا يُسوِّغُ القول بجواز مجيء هذا التركيب في سعة الكلام ، ومن ثمَّ قالوا بعدم الجواز إلا في الضرورة ، وأغفلوا عددًا من الشواهد النثرية التي جاءت في الأحاديث النبوية التي نصَّ النحاة على دلالتها على الجواز في السعة من هذه الأحاديث ما يأتي :

(١) قوله ﷺ : " مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ القَدْرِ ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ [3] ".

---

(١) ينظر: مغني اللبيب ص ٩٠٨ .

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٢٢٧/١، قال : "وَعِنْدِي فِي الِاسْتِدْلَال بِهِ نظر، أَرَادَ بِهِ اسْتِدْلَال المجوزين بِالْحَدِيثِ الْمَذْكُور، لأنني أَظُنهُ من تصرف الروَاة، فقد رَوَاهُ النَّسَائِيّ عَن مُحَمَّد بن عليّ بن مَيْمُون عَن أبي الْيَمَان، شيخ البُخَارِيّ فِيهِ ، فَلم يغاير بَين الشَّرْط وَالْجَزَاء، بل قَالَ: من يقم لَيْلَة الْقدر يغْفر لَهُ. وَرَوَاهُ أَبُو نعيم فِي الْمُسْتَخْرج عَن سُلَيْمَان، وَهُوَ الطَّبَرَانِيّ، عَن أَحْمد بن عبد الْوَهَّاب بن نجدة عَن أبي الْيَمَان وَلَفظه :" لَا يقوم أحد لَيْلَة الْقدر فيوافقها إِيمَانًا واحتسابا إِلاَّ غفر الله لَهُ مَا تقدم من ذَنبه " .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قيام ليلة القدر من الإيمان ١٦/١.

(٢) قول عائشة للنبي ﷺ في أبي بكر أبيها : " إِنَّهُ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ رَقَّ ، فَعَادَ فَعَادَتْ [١] " فقد جاء في هذين الحديثين فعل الشرط مضارعًا ، والجواب ماضيًا مما يدل على جواز ذلك في سعة الكلام .

تعقيب :

بعد عرض مذهبي النحاة في هذه المسألة أرى أنَّ اختصاص حكم مجيء فعل الشرط مضارعًا ، والجواب ماضيًا بضرورة الشعر فيه إجحاف لهذه الشواهد الصحيحة التي جاءت عن النبي ﷺ والتي لها أيضًا ما يؤيدها من المنثور والمنظوم من كلام العرب، فقد جاء كم من الشواهد الشعرية التي جاء فيها فعل الشرط مضارعًا والجواب ماضيًا، وهي ليست محل ضرورة بل اتساع، قال ابن مالك بعد أن ذكر عددًا من الشواهد الشعرية : "وأكثر النحويين يخصون هذا الاستعمال بالضرورة ، قال شيخنا رحمه الله: ولا أرى ذلك ؛ لأن النبي ﷺ قال : "مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مِنْ ذَنبِهِ مَا تَقَدَّمَ" ولأن قائل البيت متمكن من أن يقول بدل كنت : أك منه ... وقائل البيت الثالث متمكن من أن يقول بدل إن يسمعوا : إن سمعوا ، فلما لم يقولوا ذلك مع إمكانه ، وسهولة تعاطيه ، علم أنهم غير مضطرين [٢] ".

جاء في القرآن الكريم ــ وهو أفصح ما نطقت به العرب ــ مجيء

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأنبياء ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلسَّائِلِينَ) سورة يوسف آية (٧) ١٤٩/٤ .

(٢) شرح التسهيل لابن مالك ٩١/٤، ٩١.

الشرط مضارعًا والجواب ماضيًا ، من ذلك :

(أ) قوله تعالى : ﴿ إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ ءَايَةً ﴾ [1] فـ (ظلت) : ماض وهو معطوف على الجواب، وهو (ننزل)، فيكون جوابًا؛ لأن تابع الجواب جواب [2].

(ب) قرأ عيسى بن عمر، وطلحة بن مصرف [3] قوله تعالى : ﴿ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ تَطَيَّرُوا ﴾[4] على أن (تَطَيَّرُوا) جواب للشرط وهو ماض .

والله أعلم

---

(١) من الآية ٤ سورة الشعراء .

(٢) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٩٢/٤ ، والتصريح ٤٠١/٢، وقد اعترض العيني في عمدة القاري ٢٧٧/١، على هذا التوجيه للآية قائلًا : "لَا نسلم أَن تَابع الْجَواب جَوَاب، بل هُوَ فِي حكم الْجَواب، وَفرق بَين الْجَواب وَحكم الْجَواب، وَقَوله : (ظلت) عطف على قَوْله : (ننزل) وَحقّ الْمَعْطُوف صِحَة حُلُوله مَحل الْمَعْطُوف عَلَيْهِ ".

(٣) تنظر القراءة في : مختصر في شواذ القرآن ص ٥٠، وإعراب القرآن للنحاس ٦٨/٢ .

(٤) قراءة من الآية ١٣١ سورة الأعراف .

إعمال اسم المصدر عمل فعله

اسم المصدر هو ما ساوى المصدر في الدلالة على الحدث، وخالفه بخلوه من بعض حروف فعله لفظًا أوتقديرًا دون تعويض وذلك : كالعطاء والثواب والسلام والكلام، وحق المصدر أن يتضمن حروف فعله بمساواة ، نحو : تعلم تعلمًا، أو بزيادة نحو: أعلم إعلامًا ، فإن نقص عن حروف فعله دون عوض أو تقدير كان اسم مصدر، فإعطاء مصدر لأعطي، وأما العطاء فاسم مصدر لأنه خلا من الهمزة التي في أوله دون عوض[1]، وقد اختلف النحويون في جواز إعماله على مذهبين :

المذهب الأول ـ منع إعمال اسم المصدر قياسًا، إلا في ضرورة الشعر؛ لأن أصل وضعه لغير المصدر بل للاسم ، وهو مذهب البصريين [2] .

المذهب الثاني ـ جواز إعمال اسم المصدر في النظم والنثر قياسًا، لورود ذلك عن العرب، وهذا المذهب نسب إلى الكوفيين [3]، وإلى البغداديين [4]، واختاره : ابن مالك، والشاطبي ، والعيني [5]، وهو قليل عند ابن الناظم ،

---

(١) ينظر: شرح ابن عقيل ٣/٩٨، والتصريح ٢/٣ ، وشرح الأشموني ٢/٢٠٤ .
(٢) ينظر : توضيح المقاصد ٢/٨٤٤، التذييل ٦/١٨٠ .
(٣) ينظر: توضيح المقاصد ٢/٨٤٤، والتذييل ١١/١٠٣ .
(٤) ينظر: التصريح ١/٣٩٥ .
(٥) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٣/١٢٣، والمقاصد الشافية ٤/٢٤١ ــ ٢٤٣، والمقاصد النحوية ٣/١٤٠٢ .

وابن عقيل ، والأشموني [١].

واحتجوا على ذلك بمجيئه سماعًا في النثر والنظم ، فمن النثر: قول النبي ﷺ : "من قُبلَةِ الرجلِ امرأتَهُ الوُضوءُ [٢] " فالرجل مجرور اللفظ مرفوع المعنى بإسناد (قبلة) إليه، فإنها قائمة مقام تقبيل، ولذا انتصب بها المفعول، ومن النظم قول القطامي [٣] :

أكُفْرًا بَعْدَ رَدِّ الموْتِ عَنِّي وَبَعْدَ عَطائِكَ المائَةَ الرِّتَاعَا

ومن القياس قالوا : بأن محصول المصدر واسمِه واحد ، ولا كبيرَ فرقِ بينهما، فكما يُعتبر في المصدر معنى الفعل والحرف المصدري ، كذلك يُعتبر في اسمه ، فإذا قلت : عَطاؤُك زيداً حَسَنٌ، فتقديره بـ (أنْ) والفعل لا مانع منه ، كما كان في المصدر نفسه، فمن فَرَّق بينهما فقد فَرَّق بين الشيء ومِثْله [٤] ".

وردَّ البصريون الحديث بأنَّه مرويٌّ بالمعنى، أو أنَّ النصب في

---

(١) ينظر : شرح ابن الناظم ص ٢٩٨ ، و شرح ابن عقيل ٩٩/٣، شرح الأشموني ٢٠٧/٢ .

(٢) موطأ الإمام مالك ، كتاب الطهارة ، باب الوضوء من قبلة الرجل امرأته ٦٠/٢ .

(٣) **البيت من الوافر** ، وقائله القطامي ، والبيت من قصيدة في ديوانه ص ٣٧ يمدح زفر بن الحارث الكلابي، وهو من شواهد : شرح التسهيل لابن مالك ١٢٣/٣، والتذييل ٩٩/١١، والمقاصد الشافية ٢٤١/٤ .

الشاهد فيه قوله : (عطائك المائة) : حيث نصب عطاء – بمعنى: الإعطاء – المائة ، والكاف فاعله، والمفعول الآخر محذوف ، والتقدير: وبعد إعطائك إياي المائة الرتاعا.

(٤) ينظر: المقاصد الشافية ٢٤٢/٤.

(امرأته) يكون بمضمر، تقديره : يُقَبِّل امرأته ، ولا يكون موضع الرجل رفعًا ، بل هو مجرور، وأن الأبيات التي جاء فيها إعمال اسم المصدر هي من قبيل الضرورات [١].

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

استدل من أجاز إعمال اسم المصدر عمل فعله بحديث رسول الله ﷺ: "من قُبلَةِ الرجلِ امرأتَهُ الوضُوءُ " فكان شاهدًا على الإعمال ، وقد جاء هذا الحديث في موطأ الإمام مالك بلفظ واحد في روايته فقد روي عن ابن مسعود ﷺ ، وابن شهاب [٢] ، وفي معرفة السنن الكبار للبيهقي[٣]، وكثير من كتب النحو [٤] ، روي بلفظه عن عائشة (رضي الله عنها) ، وروي عن ابن عمر ﷺ أنه قال : " قُبلَةُ الرَّجُلِ امرَأَتَهُ وجسَّهَا بِيَدِهِ مِن المُلَامَسَةُ، فَمَنْ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَسَّهَا [٥]بِيَدِهِ فَعَلَيْهِ الوُضُوء [٦] " مما يدل على أنّ

---

(١) ينظر: التذييل ١٨٠/٦ ، ومن تاريخ النحو د /سعيد الأفغاني ص ٧٦ (هامش ٢) .

(٢) ينظر: الموطأ ٦٠/٢.

(٣) رَوَاهُ حَاجِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ (رضي الله عنها) ١/ ٣٨١ .

(٤) ينظر: شرح ابن الناظم ص ٢٩٨، وشرح المكودي ص ١٧٨، والمقاصد النحوية ١٤٠٢/٣، وشرح الأشموني ٢٠٧/٢.

(٥) من الملامسة ، وجسَّها بيده: أي بلا حائل . ينظر: المحكم ١٧٧/٧(ج س) .

(٦) ينظر الأثر في : موطأ مالك، كتاب الطهارة ، باب الوضوء من قبلة الرجل امرأته ٦٠/٢ .

الاستعمال وإن كان قليلًا في حديث رسول الله ﷺ إلا أن هذا الحديث يخرجه من دائرة الضرورات ، فيكون بذلك جائزًا في النثر .

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذاهبي النحاة في المسألة الذي أميل إليه هو جواز إعمال اسم المصدر في النظم والنثر ؛ ذلك لما يأتي :

(١) ما جاء عليه من شواهد شعرية ونثرية ترقى أن تكون دليلًا على رفع اختصاص الحكم بالضرورة ، فهذه الآثار وغيرها تعضد عمل اسم المصدر في النظم والنثر معًا .

(٢) من قال بجواز ذلك في الضرورة قد تأول الحديث على الإضمار، أو أنه مرويٌّ بالمعنى ، وإذا كان الحديث قد ورد بلفظه في أغلب كتب الحديث، وجاءت الآثار عن الصحابة مؤيدة له فإنَّ الحمل على ما لا يحتاج إلى تأويل أولى من الحمل الذي يحتاج إلى تأويل .

(٣) التعاقب بين المصدر واسم المصدر في الدلالة على الحدث ؛ لأن أسماء المصادر وإن كانت في الأصل لا تدل على الأحداث بل تدل على الأسماء ، وذلك أننا نقول : السلام عليك ولا نقول: التسليم عليكم؛ لأن السلام اسم وهو الأمان، أما التسليم فهو الحدث [1] ، إلا أنها قد تستعمل أحيانًا للدلالة على الحدث ، كما تستعمل المصادر أحيانًا في الدلالة على

(١) ينظر : المقاصد الشافية ٤/٢٤٢، ومعاني النحو ٣/١٦٦، ١٦٧.

الذوات .

يقول ابن السراج :" وحكى قوم أن العرب قد وضعت الأسماء في مواضع المصادر فقالوا : عجبت من طعامك طعامًا ، يريدون : من إطعامك، وعجِبْتُ مِنْ دُهْنِكَ لِحيتَكَ، يريدون: مِن دَهْنِكَ [1] " .

والله أعلم

(١) الأصول لابن السراج ١٩٣/١ .

استعمال الماضي من (يدع)

اختلف النحويون في جواز استعمال الماضي من الفعل (يدع) هل يجوز في سعة الكلام أم أنَّ هذا خاص بضرورة الشعر ؟ وذلك على النحو التالي :

المذهب الأول ـ لم يستعمل إلا المضارع (يدع) وأما ماضيه ، ومصدره ، واسم فاعله، واسم مفعوله فقد أُمِيْتَ ، واستغنوا عنه بترك وهو مذهب جماعة من النحويين منهم : سيبويه، وابن القطَّاع، وابن مالك ، والشاطبي، والعيني [1] ، ونسب إلى جمهور النحويين[2] .

المذهب الثاني ـ أن الماضي من (يدع) لم تستعمله العرب إلا في الشعر للضرورة وكذا المصدر، واسم الفاعل ، واسم المفعول، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم : الخليل ، والجوهري [3].

المذهب الثالث ـ استعمال الماضي من الفعل (يدع) والمصدر ، واسم الفاعل ، واسم المفعول شاذٌ في الاستعمال ، صحيح في القياس ، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم : ابن السراج، والفارسي، وتلميذه ابن

---

(١) ينظر: الكتاب ٢٥/١، وأبنية الأسماء والأفعال والمصادر لابن القطاع ص ٣٢٧، تسهيل الفوائد لابن مالك ص ٢٤٧ ، والمقاصد الشافية ٢٠/٧ ، وعمدة القاري ١٧٦/١.

(٢) ينظر: المقاصد الشافية ٢٠/٧، وشرح النووي على مسلم ١٥٧/١٢.

(٣) ينظر: العين للخليل ٢٢٤/٢ (و د ع) ، والصحاح للجوهري ١٢٩٦/٣ (و د ع).

جني، والرضي، والسيوطي، والبغدادي [١] .

المذهب الرابع ـ جواز استعمال الماضي ومشتقاته من الفعل (يدع) في النظم والنثر، من غير شذوذ ولا ضرورة، وهو مذهب جماعة من النحويين منهم : ابن دُرسْتَوَيْه، وابن هشام اللخمي، والنووي[٢] .

واحتجوا على ذلك بمجيئه في كلام العرب المنثور، والمنظوم، فمن النثر: قراءة عروة بن الزبير، وابنه هشام ، وأبي حيوة ، وابن أبي عبلة : ﴿ مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾[٣] بتخفيف الدال ، فقد جاء الفعل (وَدَعَ) في الحديث ماضيًا .

وقد جاء في النظم من المضارع (يدع) الماضي ، واسم الفاعل ، واسم المفعول ، من ذلك قول الشاعر[٤] :

سَلْ أمِيْري مَا الَّذِي غَيَّرَهُ عَنْ وصَالِيْ اليوم حتى وَدَعَهْ

---

(١) ينظر: الأصول ٥٧/١، التعليقة على كتاب سيبويه ١٦/٤،والخصائص ١٠٠/١، والمنصف ص ٢٧٨، وشرح الشافية للرضي ٥٠/٤، والهمع ٢٢/٣، خزانة الأدب ٤٧٢/٦ .

(٢) ينظر: تصحيح الفصيح وشرحه لابن درستويه ص ٢٦٠، وشرح الفصيح لابن هشام اللخمي ص ١١٨، وشرح النووي على مسلم ١٥٧/١٢ .

(٣) قراءة من الآية ٣ سورة الضحى ، والقراءة في : المحتسب ٣٦٤/٢، وإعراب القراءات الشواذ للعكبري ٧٢١/٢ .

(٤) **البيت من المديد**، وقائله : أنس بن زنيم في شرح الشافية للرضي ٥٣/٤، والمقاصد النحوية ٢٠٠٠/٤، وخزانة الأدب ٤١٧/٦.

وقول أبي الأسود [1] :

لَيْتَ شِعْرِي عَنْ خَلِيلِي مَا الَّذِي غَالَهُ في الحُبِّ حَتَّى وَدَعَهْ

وقد جاء الفعل (ودع) ماضيًا في البيتين مما يدل على جواز ذلك من غير ضرورة ولا شذوذ .

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

مما سبق يتضح لنا أنَّ كثيرًا من النحويين واللغويين قد وصفوا مجيء الماضي من الفعل (يدع) بالضرورة ، أو الشذوذ ، أو القلة ، وقد جاء في أحاديث رسول الله ﷺ ما يرفع اختصاص هذا الحكم بالضرورة أو الشذوذ ، فقد جاء الماضي والمصدر في هذه الأحاديث مما يدل على أنَّ ذلك جائز في السعة وهذه الأحاديث هي:

(١) قوله ﷺ :" أَيْ عَائِشَةُ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ، اتِّقَاءَ فُحْشِهِ [2] " جاء الفعل (وَدَع) في الحديث وهو ماضٍ، مما يدل على الجواز في السعة .

(٢) وقوله ﷺ : " لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ [3] " جاء المصدر من الفعل (يدع) وهو (ودْعِهم) .

---

(١) **البيت من الرمل**، لأبي الأسود الدؤلي في ملحق ديوانه ص ٣٥٠، والخصائص ١٠٠/١، وشرح الشافية للرضي ١٣٠/١، ١٣١، والأفعال لابن القطاع ٢٤٣/٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب ما يجوز من اغتاب أهل الفساد والريب ١٧/٨ .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الجمعة ، باب التغليظ من ترك الجمعة ٥٩١/٢

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذاهب النحويين في المسألة الذي أراه راجحًا منها هو جواز استعمال الماضي من (يدع) من غير شذوذ، ولا ضرورة على قلة، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة ، وذلك لما يأتي :

(١) كثرة الشواهد التي جاءت على ذلك في منثور الكلام، مما يدلُ على ذلك أحاديث الرسول ﷺ السالفة الذكر، وقراءة عروة بن الزبير وغيرها، وقد جاء في قول معاوية ﷺ جواز ذلك :" خير الْمجَالِس مَا سَافر إِلَيْهِ الْبَصَر واتدع فِيهِ الْبدن [١] " فقد سمع فيه الماضي ، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ، يقول ابن هشام اللخمي : " وحكي سيبويه : أنه لم يأت لهما[٢] مصدر، وكل قال : بحسب ما بلغه وقد سمع الماضي لهما ... [٣] " .

(٢) أنَّ هذا الاستعمال له وجهٌ من القياس، ومن قال بشذوذه فلعدم سماعه ذلك في منثور الكلام ، يقول ابن جني : " فإن كان الشيء شاذًا في السماع مطردًا في القياس تحاميت ما تحامت العرب من ذلك وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله ، من ذلك امتناعك من: وذر وودع ؛ لأنهم لم يقولوهما ، ولا غرو عليك أن تستعمل نظيرهما نحو: (وزن ووعد) لو لم تسمعهما[٤] " وإذا كان السماع قد جاء عن العرب فما الذي يجعلنا نقيد الحكم

---

(١) ينظر الأثر في : خزانة الأدب ١٥١/٥.

(٢) يعني : ودع ، و وذر .

(٣) شرح الفصيح ص ١١٨، ١١٩.

(٤) الخصائص ١٠٠/١.

بالضرورة أو الشذوذ فيهما .

يقول ابن درستويه : "واستعمال ما أهملوا جائز صواب وهو الأصل، وقد جاء في الشّعر منه قول أبي الأسود ... وقَرَأتَ القرّاء ... واستعمال ما لم يستعمله العرب من ذلك غير خطأ، بل هو في القياس الوجه، وهو في الشّعر أحسن منه في الكلام ، لقلّة اعتياده ؛ لأنّ الشّعر ــ أيضًا ــ أقلّ استعمالًا من الكلام [1] ".

والله أعلم

(١) تصحيح الفصيح وشرحه ص٢٦٠، ٢٦١ .

إضافة الصفة المشبهة الخالية من (أل) إلى معمولها المضاف للضمير

أجاز النحويون على ضعف نصب الصفة المجردة من الألف واللام المعرف بالألف واللام ، والمضاف إلى المعرف بهما، أو إلى ضمير الموصوف، أو إلى المضاف إلى ضميره، وجرها المضاف إلى ضمير الموصوف، أو إلى المضاف إلى ضميره، فهذه خمس عشرة صورة [١] ، وكلامنا هنا على جواز إضافة الصفة المشبهة الخالية من (أل) إلى معمولها المضاف للضمير نحو : (هو حسنٌ وَجْهِهِ) [٢] ، وقد اختلف النحويون في ذلك على النحو التالي :

المذهب الأول ـ جواز الإضافة في ضرورة الشعر مع وصفها بالضعف، وهو مذهب جماعة من النحويين منهم : سيبويه ، وابن السراج ، وابن جني ، وابن بابشاذ ، والأعلم [٣]، والجمهور [٤] ، ومما جاء في الضرورة قول الشمَّاخ [٥] :

---

(١) ينظر: شرح ابن الناظم ص ٣٢٠ .

(٢) ينظر: شرح الأشموني ٢/٢٥٢.

(٣) ينظر: الكتاب ١/١٩٩، والأصول لابن السراج ٣/٤٧٥ ، والخصائص ٢/٤٢٣، وشرح المقدمة المحسبة لابن بابشاذ ٢/٣٣٥ ، و تحصيل عين الذهب للأعلم ص ١٦٥.

(٤) ينظر: المقاصد الشافية ٤/٤٢٨ .

(٥) **البيت من الطويل** ، للشماخ بن ضرار في ديوانه ص ٣٠٨ ، وشرح الكتاب للسيرافي ١/٢٥٠، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/١١١، والمقاصد النحوية ٣/١٤٥١.

أقامَتْ عَلَى رَبْعَيْهما جَارَتَا صَفًا كُمَيْتَا الأعَالِي جَوْنَتَا مُصْطَلاهُما

وقاس سيبويه الإضافة على الإضافة في حسنة الوجه، ووجه التشبيه هو جعل الإضافة معاقبة لـ (أل) التي في الحسن الوجه [1].

وإنما ضَعُف في الشعر أيضًا ؛ لأنَّ الإضافة هنا فيها قبحُ تكرار الضمير المستكن بلا فائدة [2].

المذهب الثاني ـ منع الإضافة مطلقًا في النثر والنظم، وهو مذهب الزجاجي[3]، ونسب إلى المبرد [4]، وإلى أكثر النحويين [5].

واحتج هؤلاء بعدم السماع نثرًا ونظمًا، وأمَّا ما جاء في الشعر فمؤول على غير ما ذُكر، فمثلًا في قول الشماخ يجعل (الأعالي) بمنزلة

اللغة: الربعان : الدار والمنزل . الصفا : الصخر الأملس، والجارتان هما الأثفيتان . الكميت : اللون بين الأسود والأحمر. الجونة : السواد . المصطلى : موضع احتراق النار .

الشاهد فيه قوله : "جونتا مصطلاهما" حيث أضاف الصفة المشبهة إلى اسم ظاهر مضاف إلى ضمير صاحبها كما في "حسنُ وجهِهِ".

(١) ينظر: الكتاب ١٩٩/١، وشرح الكتاب للسيرافي ٥٧/٢، وشرح المفصل لابن يعيش ١١٢/٤.

(٢) ينظر: التعليقة لأبي علي ١٤٤/١، ١٤٥ ، وشرح الكتاب للسيرافي ٢٥٠/١ ، ٢٥١ .

(٣) ينظر: الجمل للزجاجي ص ٩٨ .

(٤) ينظر النسبة في : شرح الكافية الشافية ١٠٢/١، ولم أجده في المقتضب، والكامل له .

(٥) ينظر: المستوفى للفرخان ١٤٩/١ .

(الأعليين) ويجعل الضمير الذي في مصطلاهما راجعًا إلى الأعليين ، كأنه قال : كُميتا الأعليين جونتا مصطلى الأعليين ، كما تقول : هاتان امرأتان كريمتا الزوجين حسنتا وجوههما ، بتقدير: حسنتا وجوه الزوجين، ثم أضمرت [1] .

وأما القياس : فلأن إضافة الصفة المشبهة الخالية من (أل) إلى معمولها المضاف للضمير تُشبه إضافة الشيء إلى نفسه وهو لا يجوز عند البصريين [2] .

المذهب الثالث ـ جواز الإضافة مطلقًا في النثر والنظم، وهو مذهب جماعة من النحويين منهم : ابن مالك ، وابنه بدر الدين ، وأبو حيان ، والعيني [3] ، ونسب إلى الكوفيين [4] .

واحتج هؤلاء بالسماع نظمًا ونثرًا ، فمن النظم قول الشماخ السابق ، وأمَّا النثر فقد جاءت أحاديث كثيرة ﷺ جاء فيها إضافة الصفة المشبهة الخالية من (أل) إلى معمولها المضاف للضمير، مما يدل على جواز ذلك

---

(١) ينظر: التبصرة والتذكرة ٢٣٥/١، ٢٣٦، والتذييل ٧٩/٢ ، والمقاصد النحوية ١٤٥٣/٣.

(٢) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب ٤٤٤/١، والتصريح ٥٣/٢، وحاشية الصبان ١٦/٣ .

(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٠٢/١، وشرح ابن الناظم ص ٣٢٢، والتذييل ٣٤/١١، وعمدة القاري ٣٥/١٦.

(٤) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٠٢/١ ، وشرح ابن الناظم ص ٣٢٢، والتذييل ٢٣/١١.

من غير تأويل ولا ضرورة، من هذه الأحاديث ما يأتي :

(١) قول النبي ﷺ في الدجال : "أَعْوَرُ عَيْنِهِ اليُمْنَى [١] " .

(٢) وفي وصف النبي ﷺ : " شَثْنُ أَصَابعِهِ [٢] ".

(٣) في حديث أم زرع (رضي الله عنها) : " صِفْرُ ردائِها [٣] " .

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

من منع من النحويين جواز إضافة الصفة المشبهة الخالية من (أل) إلى معمولها المضاف للضمير، أو خصَّهُ بالضرورة الشعرية، قال بعدم سماع ذلك في منثور الكلام، وقد جاء ذلك في أحاديث رسول ﷺ ـــ كما ذكرنا ـــ وفي أشعار العرب مما يرفع اختصاص الحكم بالمنع، أو بالضرورة الشعرية ، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ .

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذاهب النحويين في المسألة الذي أميل إليه هو جواز إضافة الصفة المشبهة الخالية من (أل) إلى معمولها المضاف للضمير، وذلك لما يأتي :

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ : ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا ﴾ (من الآية ١٦ سورة مريم) ١٦٧/٤.

(٢) المشهور في رواية الحديث : " كان رسول الله ﷺ شثن القدمين والكفين " أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب الجعد ١٦٢/٧ والرواية المذكورة في: شرح الكافية الشافية ١٠٦٩/٢، والأشموني ٢٥٥/٢، والتصريح ٥٣/٢ .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر حديث أم زرع ١٩٠٢/٤ .

(١) كثرة الشواهد التي جاءت على الجواز من منثور الكلام ومنظومه .

(٢) رُوي عن الكوفيين قولهم [١] : " مررتُ برجُلٍ حسنٍ وجهَهُ " بالنصب[٢] ، وإذا ثَبَتَ النصبُ جاز الخفض ؛ لأنَّ الإضافة إنما تكونُ منه [٣].

(٣) من قال باختصاص الإضافة هنا بالضرورة لأن القياس قبحُ تكرار الضمير، وهو غير معتبر مع السَّماع ، لأنَّ القياس تابع للسَّماع لا متْبوع له [٤].

(٤) تأويل بيت الشماخ عند من منع الإضافة مطلقًا فاسد المعنى؛ لأنَّ المعنى على هذا التأويل : جونتا مصطلى الأعالي، والمصطلى في الحقيقة إنما هو للجاريتين لا للأعالي ، فيصير ذلك بمنزلة قولك : مررتُ برجلٍ حسن وجه رأسه، فتضيف الوجه إلى الرأس ، وإنما هو للرجل ، فكما أنَّ العرب لا تقول هذا ، فكذا لا تقول ما هو بمنزلته [٥].

والله أعلم

---

(١) ينظر : شرح المفصل لابن يعيش ١١٤/٤ .

(٢) ينظر شواهد للنصب في : التذييل والتكميل ٢٣/١١، ٢٤ .

(٣) ينظر: إصلاح الخلل لابن السيد ص ٢١٣، و ٢١٥ .

(٤) ينظر: المقاصد الشافية ٤٢٨/٤ .

(٥) ينظر: تحصيل عين الذهب ص ١٦٥ .

خروج (سوى) عن الظرفية

من ظروف المكان (سوى)[1]، وقد اختلف النحويون فيها، هل تلزم الظرفية أو تخرج عنها فتستعمل اسمًا ؟ على مذهبين :

المذهب الأول أن (سوى) تلزم الظرفية، ولا تخرج عنها إلا في الشعر للضرورة ، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم: الخليل [2]، وسيبويه ، والمبرد، والسيرافي ، والأعلم ، وأبو حيان ، وابن عقيل ، وناظر الجيش[3]، ونسب إلى جمهور البصريين [4].

واحتجوا لمذهبهم بما يأتي :

(١) أنَّ العرب ما استعملوه في اختيار الكلام إلا ظرفًا ، نحو قولهم "مررت بالذي سواك" فوصل بها الموصول ، ووقوعها هنا يدل على ظرفيتها بخلاف (غير) ونحو قولهم : "مررت برجل سواك " أي مررت برجل مكانك ، أي : يغني غَنَاءَكَ ويسدُّ مسدَّكَ [5] .

---

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية ٧١٦/٢ .

(٢) ينظر: الكتاب ٣٥٠/٢، وشرح الأشموني ٥٢١/١.

(٣) ينظر: الكتاب ٣١/١، والمقتضب ٣٤٩/٤ ، وشرح الكتاب ٢٥٦/١، والنكت في تفسير كتاب سيبويه للأعلم الشنتمري ٢٤٠/١ ، والتذييل والتكميل ٥٨/٨ ، وشرح ابن عقيل٢٣٠/٢ ، وتمهيد القواعد ٢٢٣١/٥ .

(٤) ينظر مذهبهم في : الإنصاف ٢٣٩/١،

(٥) ينظر: الإنصاف ٢٤١/١، شرح الكافية للرضي ٢٦٩/١، ٢٧٠ ، والمقاصد الشافية الشافية ٤٠٠/٤ .

(٢) أن العامل يتخطاها ويعمل فيما بعدها كقول لبيد [١] :

وابْذُلْ سَوَامَ المَالِ إنْ نَ سِوَاءَهَا دُهْمًا وجُونًا

ولا يكون ذلك في شيء من الأسماء إلا ما كان ظرفًا [٢] .

المذهب الثاني ـ جواز استعمال (سوى) ظرفًا ، وغير ظرف في سعة الكلام ، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم : الزجاجي، وابن مالك، وابنه بدر الدين، وابن قيم الجوزية [٣] ، ونسب إلى جمهور الكوفيين [٤]، ونصَّ الرماني [٥] ، والعكبري [٦] على كثرة استعمالها ظرفًا، وغير ظرفٍ

---

(١) **البيت من مجزوء الكامل** ، للبيد بن أبي ربيعة في الديوان ص ٢١٥ ، وروايته :

وابذل سنام القدر إنْ نَ سِوَاءَهَا دُهْمًا وجُونَا

والإنصاف ٢٤١/١ ، وخزانة الأدب ٤٣٨/٣ .

اللغة : سوام : الذي يرعى حيث شاء . الدُهْم : جمع أَدْهم ، وهو الذي لونه أسود ، وهو من خيار الإبل والخيل الجُون : من الأضداد يطلق على الأبيض والأسود .

الشاهد فيه قوله : إن سواءها دهمًا : استدل به البصريون على لزوم (سوى) للظرف بدليل أن العامل (إنَّ) تعداها ، ونصب (دهمًا) ، ولو كانت غير ظرف ما تعداها العامل .

(٢) ينظر: الإنصاف ٢٤١/١ .

(٣) ينظر: الجمل للزجاجي ص ٧٤ ، وشرح التسهيل ٣١٤/٢-٣١٦ ، وشرح الكافية الشافية ٧١٧/٢، وشرح ابن الناظم ص ٢٢٢، ٢٢٤ . وإرشاد السالك لابن مالك ١/ ٣٩٥.

(٤) ينظر مذهبهم في : الإنصاف ٢٣٩/١ ، والتبيين عن مذاهب النحويين للعكبري ص ٣٦٦-٣٦٧ ، والتذييل ٣٥٨/٨ .

(٥) ينظر مذهبه في : ارتشاف الضرب ١٥٤٧/٢ ، وتوضيح المقاصد ٦٨٥/٢ .

(٦) ينظر : إعراب لامية الشنفرى للعكبري ٥٧-٥٨ .

قليلًا، واستدلوا على صحة مذهبهم بمجيء (سوى) غير ظرف في الـنظم والنثر .

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

وردت أحاديث عن رسول الله ﷺ خرجـت فيهـا (سـوى) عـن الاختصاص بالظرفية في منثور كلام العرب مما يدل على جواز خروجهـا عن الظرفية ، ورفع اختصاص ذلك بالضرورة الشعرية ، وقد احتج ببعض هذه الأحاديث من قال بالجواز من العلماء ، من هذه الأحاديث ما يأتي :

(١) قوله ﷺ : " وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِـهِم، فَيَسْـتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ[١] " فوقعت (سوى) مجرورة بـ (مِن) .

(٢) وقوله ﷺ : "مَا أَنْتُمْ فِي سِوَاكُمْ مِنَ الأُمَمِ إِلاَّ كَالشَّعْرَةِ البَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أَو كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَبْيَضِ[٢] " فوقعت (سوى) مجرورة بـ (في) .

(٣) وقوله ﷺ : "أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ تَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ [٣] " وقعت (سوى) خبر (كـان) بمعنى (غير)، أي : وإن تك غير ذلك، ولم تلزم الظرفية [٤] .

وقد ردَّ من ألزم (سوى) الظرفية وخص خروجها بالضرورة بأن

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٤/٢٢١٥.

(٢) السابق ، كتاب الإيمان ، باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة ١/٢٠١ .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الجنائز ، باب الإسراع بالجنازة ٣/٢٠٥.

(٤) ينظر: العدة في إعراب العمدة لابن فرحون ٢/٢١٨.

ما جاء منها في الشعر هو من قبيل الضرورات التي يجوز فيها ما لا يجوز في غيرها، أو تحمل على التأويل [١] ، وما جاء في منثور العرب هو مما تفرَّد به رواته، وهو خلاف الأصل فلا يحتج به [٢]، وأمَّا شواهد الحديث التي خرجت فيها (سوى) عن الظرفية فقد رُدَّ بأن النحاة لم يحتجوا بها على إثبات القواعد النحوية .

يقول أبو حيان : "وإنَّما كثَّر الشواهد على زعمه ؛ لأنَّه ذهب مذهبًا قلَّ أن يتبع عليه؛ لأنَّ مستقري اللغة وعلم النحو لا تجد أحدًا منهم يذهب إلى مقالته، وهي عندهم منصوبة على الظرف، ولا حجة فيما كثَّر من الشواهد ؛ لأنَّ كلها جاءت في الشعر وهو محل الضرورة، ولم يجئ شيء منه في الكلام . وأما ما جاء في الحديث ، فقد تكلمنا معه في ذلك ، وبينَّا أن النحاة لم يستدلوا بما ورد في الحديث على إثبات القواعد النحوية [٣] " .

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحاة في هذه المسألة الذي أراه راجحًا منها هو جواز خروج (سوى) عن الظرفية في نثر الكلام ونظمه وذلك لما يأتي:

(١) كثرة مجيء (سوى) غير ظرف في الشعر يدل على أنَّ هذا الخروج ليس من باب الضرورات ومن هذه الأبيات قول قيس مجنون

---

(١) ينظر: التذييل ٣٥٨/٨ ، وشرح ابن عقيل ٢٣٠/٢.
(٢) ينظر: تمهيد القواعد ٢٢٣١/٥ .
(٣) التذييل والتكميل ٣٥٨/٨ .

ليلى[1] :

أَأَتْرُكُ لَيلَى لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا سِــوَى لَيلَةٍ إِنِّي إِذَنْ لَصَبُورُ

خرجت (سوى) عن الظرفية ، حيث وقعت منصوبة خبرًا لــ (ليس) مما يدل على خروجها عن الظرفية ، وقول الشاعر[2] :

لَدَيْكَ كَفِيلٌ بالمنى لِمُؤَمِّل وإنَّ سِوَاكَ مَنْ يُؤَمِّله يَشْقَى

خرجت (سوى) عن الظرفية ، وجاءت منصوبة اسمًا لــ (إنَّ) .

(٢) أنَّ (سوى) قد خرجت عن الظرفية في الحديث النبــوي، ورســول اللهﷺ أفصح العرب لسانًا ، وفي منثور كلام العرب ، من ذلك حكاه الفرّاء: " أَتَانِي سِوَاكَ [3] " فوقعت (سوى) فاعلًا .

(٣) قول عمر بن الخطاب ﷺ لما طُعن : "ولقد تركت زهرتكم كما هي ، ما لبستها فأخلقتها، ولم تكن يانعة في أكمامها ، أكلتها وما جنيت ما حميــت منها إلا لكم ، ولا أخرجتها في سواكم ، ولا في غير مصلحتكم [4] " جاءت (سوى) مجرورة بــ (في) مما يدل على خروجها عن الظرفية ، فهــذه

---

(١) **البيت من الطويل** لمجنون ليلى في ديوانه ص ٩١، ولعمر بن أبي ربيعة في ديوانه ص ١٩٦، ولأبي دهبل الجمحي في ديوانه ص ١٢٩، وبلا نسبة في : شرح الكافية الشافية ٧١٨/٢، والهمع ١٦٢/٢.

(٢) **البيت من الطويل** مجهول القائل ، وهو في شرح التسهيل ٢/ ٣١٤ ، وشرح ابن عقيل ٢/ ٢٢٩ وشرح الأشموني ١/ ٥٢٠ ، وحاشية الصبان ٢/ ٢٣٦ .

اللغة : الكفيل: الضامن . والمؤمل : المرتجى .

(٣) شرح ابن الناظم على الألفية ص ٢٢٣.

(٤) كتاب الزهد للسجستاني ص ٧١، ٧٢ .

الآثار الواردة عن العرب تدل على صحة وقوع (سوى) غير ظرف كما تقع ظرفًا ، فإنها أضيفت ، ووقعت مبتدأ ، وفاعلًا وعمل فيها نواسخ الابتداء ، وغيرها من العوامل اللفظية [1] ، وما تأوله المانعون ، لا يقف حجة أمام كثرة هذه الشواهد .

والله أعلم

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية ٢/٧١٨، ٧١٩ .

الجزم بـ (إذا)

(إذا) ظرف لما يستقبل من الزمان، وفيه معنى الشرط غالبًا، واللغة الفصيحة ترك الجزم بها ، فيقال : إذا تكرمُني أُكْرِمُكَ، واللغة القليلة الجزم، وخصَّه بعضهم بضرورة الشعر(١)، وهذا خلافهم في المسألة تفصيلًا :

المذهب الأول ▪ منع الجزم بـ (إذا) إلا في ضرورة الشعر، وهذا مذهب جماعةٍ من النحويين منهم: ابن مالك في شرح الكافية الشافية ، وابن الصائغ ، والمرادي، والسيوطي(٢) ، وأجازه النحاس ، وابن الحاجب ، والقرطبي (٣) على قلة في النظم، وإن كان الجيد عندهم ألا يُجازى بها مطلقًا

وعلل ابن مالك منع الجزم من ثلاثة أمور فقال :" وكان مقتضى تضمنها معنى الشرط أن يجزم بها، لكن منع من ذلك ثلاثة أمور: **أحدها** : أن تضمنها معنى الشرط ليس بلازم، فإنها قد تتجرد منه كقوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُ ٱلْإِنسَٰنُ أَءِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ﴾ (٤) وقوله تعالى : ﴿ وَٱلَّيْلِ إِذَا

---

(١) ينظر: أمالي ابن الحاجب ١٨٥/١ ، وشرح التسهيل لابن مالك ٢١١/٢، واللمحة في شرح الملحة ٨٨٠/٢.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٥٨٤/٤، ١٥٨٥، واللمحة في شرح الملحة ٨٨٠/٢، والجنى الداني ٣٦٧، والهمع ١٨٠/٢.

(٣) ينظر: إعراب القرآن للنحاس ٢٣٣/١، ٢٨٥/٤ ، وأمالي ابن الحاجب ١٨٥/١، ٨٧١/٢، والجامع لأحكام القرآن ٣٣٨/٥ .

(٤) سورة مريم آية ٦٦.

هَوَىٰ ﴾[1] وقد تتجرد من الظرفية مع تجردها من الشرط ، نحو : " إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً " [2] **الثاني** : أنها مضافة إلى ما يليها والمضاف يقتضي جرّا لا جزْمًا ، وإذا جُزم بها في الشعر فليست مضافة إلى الجملة ، وبناؤها حينئذ لتضمنها معنى (إنْ) . الثالث : أن ما يليها متيقِّن الكون، أو في حكم المتيقن نحو: آتيك إذا انتصف النهارُ ، وأجيئُك إذا دعوتني، بخلاف ما يلي (إنْ) فإنّ كونه وعدم كونه لا رجحانَ لأحدهما على الآخر، فلما خالفتها (إذا) لم يُجزم بها إلا في الشعر ، وإنما جاز أن يُجزم بها في الشعر لأن فيها ما في (إنْ) من ربْط جملة بجملة، وإن لم يكن ذلك لها لازمًا [3] "

المذهب الثاني ـ جواز الجزم بـ (إذا) مطلقًا في النظم والنثر، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم : الفراء ، وابن الأنباري [4]، وهو ظاهر مذهب ابن مالك في شرح التسهيل[5]، ونسب إلى الكوفيين [6]، وإلى الجمهور [7].

---

(١) سورة النجم آية ١.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب غيرة النساء وَوَجْدِهِنَّ ٣٦/٧ .
(٣) شرح التسهيل لابن مالك ٢١١/٢.
(٤) ينظر : معاني القرآن للفراء ١٥٨/٣، والأضداد لأبي بكر ابن الأنباري ص ١٢٠.
(٥) ينظر : ٤/ ٨٢ .
(٦) ينظر : الجنى الداني ص ٣٦٨.
(٧) ينظر : إعراب القرآن للنحاس ٢٨٥/٤.

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

جاء في حديث رسول الله ﷺ الجزم بـــ(إذا) في قوله ﷺ لعلي وفاطمة (رضي الله عنهما) : "إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلاَثِينَ، وَتُسَبِّحَا ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَتَحْمَدَا ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ [1] " فقد جاء الفعل المضارع (تكبرا) مجزومًا جوابًا للشرط ، محذوف النون لأنه من الأفعال الخمسة ، مما يَدُل على أنَّ ذلك ليس مختصًا بضرورة الشعر .

وقد أوَّل النحويون ذلك بأنه لا يدل على جواز الجزم بـــ(إذا) بأنَّ قَوْله : (تكبرا) بِلَفْظ الْمُضَارع وَترك النُّون، وحُذِفَتْ إِمَّا للتَّخْفِيف، وَإِمَّا على لُغَة من يحذف النون من آخر الأفعال الخمسة مطلقًا، أي : بغير نصب ولا جزم ولا غيرهما، وهي لغة نادرة [2] .

تعقيب :

بعد عرض مذهبي النحاة في هذه المسألة الذي أميل إليه هو جواز الجزم بـــ(إذا) في النظم كثيرًا، وعلى قلةٍ في النثر، وذلك لما يأتي :

(١) كثرة الوارد عليه من الشعر، وإنما أجزته في النثر ؛ لأنه قد جاء الحديث ، والمخاطب هو عليٌّ وفاطمة (رضي الله عنهما) وهما من قريش، فما الذي يجعلنا نُخَرِّجُ الحديث على لغة غيرهما من العرب .

(٢) من منع من النحويين الجواز في اختيار الكلام منعه لعدم سماع ذلك

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المناقب ، باب مناقب على بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن ﷺ ١٩/٥.

(٢) ينظر : عمدة القاري ٢١٨/١٦ ، والنحو الوافي ٤٤١/٤.

عن العرب، وقد جاء السماع به في الحديث ، وقد روى الفراء ذلك عن العرب في اختيار الكلام، مما يدل على أنَّ الجزم بـــ (إذا) في اختيار الكلام وإن كان قليلًا إلا أنه يرتفع عن حكم اختصاصه بالضرورة يقول الفراء : "من العرب من يجزم بـــ(إذا)، فيقول : إِذَا تقمْ أقمْ ، أنشدني بعضهم [١] :

وَإذا تُطاوعْ أمرَ سَادَتِنَا لَا يَثْنِنا جُبْنٌ ولا بُخْلُ [٢] ".

(٣) الجزم بـــ (إذا) حملًا لها على غيرها من الأدوات كـــ (إنْ) و(متى) يدخلها في باب المقارضة بين الأدوات المشابهة في العمل، وهو كثيرٌ وشائع في أبواب النحو العربي .

(٤) أنَّ كثيرًا من الأبيات التي استشهد بها من منع الجزم بـــ(إذا) في النثر ليست من مواضع الضرورة ، يقول ابن مالك بعد أن ذكر كثيرًا من الأبيات الشعرية التي حملها النحاة على الضرورة [٣] : " وليس قائل هذا مضطرًا ؛ لأنه لو رفع (نطاوع) لم يكسر الوزن ولم يزاحفه [٤]" .

والله أعلم

---

(١) **البيت من الكامل** ، بلا نسبة في : معاني القرآن للفراء ١٨٥/٣، وشرح التسهيل لابن مالك ٨٢/٤، وتمهيد القواعد ٤٣٦٠/٩.

الشاهد فيه قوله : وإذا (نُطَاوِعْ) (يُثْننا) استشهد به على المجازاة بـــ (إذا) فجزم (نطاوع) و (يثننا) على الشرط والجزاء .

(٢) معاني القرآن للفراء ١٨٥/٣.

(٣) شرح التسهيل لابن مالك ٨٢/٤ .

(٤) أي : لم يدخله الزحاف بتسكين الثاني المتحرك وهو الإضمار في علم العروض.

المبحث الثاني
ضرائر التقديم والتأخير .
الفصل بين المتضايفين بالظرف والجار والمجرور

المضاف والمضاف إليه بمنزلة الشيء الواحد وإن كانا في اللفظ اسمين، ولا يكمل معنى المضاف بدون المضاف إليه [1]، ولشدة تلازمهما تحرَّز النُحاة من جواز التفريق بينهما، فاختلف النحويون في الفصل بينهما بالظرف والجار والمجرور على مذهبين :

المذهب الأول ـ منع الفصل بين المضاف والمضاف إليه إلا في الضرورة، وبالظرف والجار والمجرور فقط ، وهذا مذهب سيبويه، والفراءِ، والمبردِ، والزجاجِ، وابنِ السراجِ، والسيرافي، وأبي علي الصيمريّ، وابنِ جني، والزمخشريِّ، والأنباريِّ، والعكبريِّ ، والرضيِّ[2]، ونسب إلى جمهور البصريين[3] .

يقول سيبويه: " ومما جاء في الشعر قد فصل بينه وبين المجرور

---

(١) ينظر: المقتضب ٣٧٦/٤، والإنصاف ٣٥٢/٢ ــ ٣٥٥.

(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء ٨١/٢ ، والمقتضب ٣٧٦/٤، ومعاني القرآن وإعرابه ١٦٨/٣ ، والأصول ٢٢٧/٢ ، وشرح الكتاب ٢٤/٣ ، والتبصرة والتذكرة ٢٨٧/١ ، والخصائص ٤٠٦/٢ ، والمفصل ص١٣٠، والإنصاف ٣٥٥/٢، وإعراب الحديث ص٣٨٩ ، وشرح الكافية ٢٦٠/٢ .

(٣) ينظر: الإنصاف ٢/ ٦ ، والخزانة ٤١٨/٤.

قول عمرو بن قَمِيئة [1] :

لَمَا رَأَتْ سَاتِيدَ مَا اسْتَعْبرَت لله درُّ الْيَـــــومَ مَنْ لَامِهَا

وقال أبو حَيَّة النُّمَيْرِيّ [2] :

كَما خُطَّ الكتابُ بكفَّ يَوْمًا يَهودِيٍّ يُقَـــاربُ أوْ يُزيلُ

وهذا لا يكون فيه إلا هذا؛ لأنه ليس في معنى فِعْلٍ، ولا اسم الفاعل الــذي

---

(١) **البيت من السريع** لعمرو بن قميئة في ديوانه ص ١٨٢، والكتاب ١٧٨/١، والمفصل ص١٣٠، والإنصاف ٣٥٢/٢ .

اللغة : ساتِيدَما : اسم جبل في الهند ، وأصل الكلمة سَاتي دَمًا ، وجعلا كلمة واحدة .

ينظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ١٦٨/٣.

المعنى : لما رأت هذا الجبل بكت ؛ لأنه كان منزل أهلها ثم قال: لله در من لامها على البكاء .

الشاهد فيه قوله : "لله در اليوم من لامها": حيث فصل بين المضاف (درُّ) ، والمضاف إليه (من لامها) بالظرف (اليوم) ، وهو مخصوص بالشعر عند سيبويه ، وجمهور البصريين .

(٢) **البيت من الوافر** لأبي حية النميري في الكتاب ١٧٨/١-١٧٩ ، والإنصاف ٣٥٣/٢ ، والتصريح ٧٣٦/١ ، والخزانة ٤١٩/٤ ، وبلا نسبة في المقتضب ٣٧٧/٤ ، والأصول لابن السراج ٢٢٧/٢ .

اللغة : يقارب : يضم بعض ما يكتبه إلى بعض . ويزيل : يباعد ويفرق .

المعنى : يصف الشاعر ما بقي من آثار الديار بكتابة اليهودي كتابًا جعل بعضه متقاربًا ، وبعضه الآخر متباعدًا .

الشاهد فيه قوله : "بكف يومًا يهودي" حيث فصل بين المضاف (كف) ، والمضاف إليه (يهودي) بالظرف (يومًا) .

جرى مجرى الفعل " [1] .

واحتج البصريون بأن قالوا : إنما قلنا إنه لا يجوز ذلك؛ لأن المضاف والمضاف إليه بمنزلة شيء واحد ؛ فلا يجوز أن يفصل بينهما، وإنما جاز الفصل بينهما بالظرف وحرف الجر... لأن الظرف وحرف الجر يتوسع فيهما ما لا يتسع في غيرهما ، فبقينا فيما سواهما على مقتضى الأصل [2] ".

المذهب الثاني ـ جواز الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالجار والمجرور في السعة، وهذا مذهب الكوفيين[3]، ويونس [4] ، وابن مالك ، وابنه بدر الدين، والسمين الحلبي ، والشيخ خالد الأزهري [5] .

يقول ابن مالك : "ويسهل ـــ يعني الفصل ـــ إذا كان بمعمول المضاف ، فإن كان منصوبًا ، أو مجرورًا جاز بغير ضعف ولم يُخَص بالشعر، كقراءة ابن عامر[6] ، وقول النبي ﷺ : "هل أنتم تاركو لي

---

(١) الكتاب ١٨٨/١ ،١٨٩ .

(٢) ينظر: الإنصاف ٣٥٢/٢ ــ ٣٥٥.

(٣) ينظر: الإرشاد إلى علم الإعراب للكيشي ص ٣٣٩ ، وائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة ص ٥١.

(٤) ينظر مذهبه في : الكتاب ٢٨٠/٢، ٢٨١ .

(٥) ينظر : وشرح التسهيل لابن مالك ٢٧٢/٣ ، وشرح الكافية الشافية ٩٨٢،٩٨١/٢ ، وشرح ابن الناظم على الألفية ص ٤٠٥ ، والدر المصون ١٦١،١٦٢/٥، والتصريح ٧٣٢/١ .

(٦) ستأتي في التعقيب .

صاحبي[1]" ؛ لأن كونه مُعْمَلًا للمضاف يزيل أجنبيته [2] " .

وخرَّج من خصَّ الفصل بالضرورة الحديث على حذف النون للإضافة، والأصل فيه: (تاركون) ؛ لِأَن الْكَلِمَة لَيست مُضَافَة ؛ لِأَن حرف الْجَرّ يمْنَع الْإِضَافَة، وَإِنَّمَا يجوز حذف النُّون فِي موضِعين : أَحدهمَا : الْإِضَافَة ، وَلَا إِضَافَة هُنَا ، وَالثَّانِي: إِذا كَانَ فِي " تاركون " الْألف وَاللَّام [3] .

ووافق ابن مالك كثيرٌ من شراح ألفيته في الاستشهاد بهذا الحديث للدلالة على جواز الفصل بين المتضايفين بالجار والمجرور في السعة منهم: ابن هشام، وناظر الجيش، والأشموني[4] .

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

من خص من النحويين اختصاص الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالظرف ، والجار والمجرور بضرورة الشعر، بحجة أنهما كالكلمة الواحدة أغفل عددًا من الشواهد النثرية التي جاء فيها المضاف مفصولًا عن المضاف إليه بالجار والمجرور في سعة الكلام ، من ذلك ما يأتي :

(١) قول النبي ﷺ : " هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي أُمَرَائِي ؟ لَكُمْ صَفْوَةُ أَمْرِهِمْ ،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب فضائل النبي ﷺ باب : "ولو كنت متخذًا خليلًا" ٥/٥ .

(٢) شرح الكافية الشافية ٩٩٢/٢.

(٣) ينظر: إعراب ما يُشكل من ألفاظ الحديث للعكبري ص ١٦٢ ، والدر المصون ٤٢/٢.

(٤) ينظر: أوضح المسالك ١٥٢/٣ ، وتمهيد القواعد ٣٢٦٤/٧-٣٢٦٦ ، وشرح الأشموني ١٨٩/١٧٩/٢ .

وَعَلَيْهِمْ كَدَرُهُ [1] " أراد : هل أنتم تاركو أمرائي لي ، ففصل بين المتضايفين بالجار والمجرور في سعة الكلام .

(٢) وقول النبي ﷺ : " فهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي ؟ "، أراد : هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو صَاحِبِي لِي ؟ ، ففصل بالجار والجرور ؛ لأنه متعلق بالمضاف إليه ، وهو أفصح الناس ﷺ فدلَّ ذلك على جواز الفصل بالجار والمجرور في سعة الكلام .

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحاة في هذه المسألة الذي أراه راجحًا منهما هو مذهب الكوفيين ومن وافقهم القائل بجواز الفصل بين المضاف والمضاف بالجار والمجرور في سعة الكلام ، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة وذلك لما يأتي:

(١) كثرة الشواهد التي جاءت على وجه الجواز من المنثور والمنظوم، والتي فُصِلَ فيها بين المضاف والمضاف إليه بالظرف والجار والمجرور في سعة الكلام ، مما ينهض دليلًا على عدم اختصاص الحكم بالضرورة الشعرية .

(٢) أن لهذا المذهب نظائر يحمل عليها، فإن أبا البركات الأنباري قد حكي أن العرب قد فصلت بين المتضايفين بالجملة في قولهم : "هو غلام ـــ إن شاء الله ـــ أخيك" يريدون : هو غلام أخيك ، فأن يُفْصَلَ بالمفرد أسهل[2]،

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه ، كتاب السير ، باب : بيعة الأئمة وما يستحب لهم ١٧٦/١١.

(٢) ينظر : الدر المصون ١٦٦،١٦٧/٥.

وقد جاء في كلام من يوثق بعربيته الفصل بالظرف (تــركُ يومًــا نفسِــك وهواها سعيٌ لها في رداها)، ففصل في الاختيار بالظرف [١]، فعلم أن مثله لا حَجْرَ على المتكلم به نَاظِمًا، ونَاثِرًا [٢]، وفُصِل بالمفعول : كما في قــراءة ابن عامر لقوله تعــالى : ﴿وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَآئِهِم ﴾ [٣] بنصب (أولادهم)، وجر (شركائهم) حيــث فصــل بــين المضاف وهو (قَتْلَ) والمضــاف إليــه (شــركاؤهم) بــالمفعول وهــو (أولادَهم) [٤]، وبالقسم : حكى الكسائي عن العرب قولهم [٥] : " هذا غلام ــ والله ــ زيد " وحكى أبو عبيدة [٦]: " إنَّ الشاة لتجترُّ فتسمع صوتَ ــ والله ــ ربِّها " ، فالفصل بالجار والمجرور أولى، لاسيما وأنَّ الظــرف والجــار والمجرور يتوسع فيهما ما لا يتوسع في غيرهما .

والله أعلم

---

(١) ينظر : المقاصد الشافية ١٧٧/٤، والتصريح ٧٣٣/١.
(٢) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢٧٣/٣ .
(٣) قراءة من الآية ١٣٧ في سورة الأنعام .
(٤) ينظر : الحجة للفارسي ٤١٠/٣ ، والنكت في القرآن /٢٥٥/١.
(٥) ينظر: شرح الكافية الشافية ٩٩٣/٢ .
(٦) ينظر: الهمع ٥٢٦/٢، والتصريح ٣٧٠/٢ ، والدر المصون ١٦٨/٥ .

الفصل الثالث

ضـــــــرائر الزيادة

ضرائر زيادة الحرف .

إلحاق نون الوقاية بالاسم المعرب المشبه للفعل

تُزاد نون الوقاية في الفعل ، نحو: أَكْرَمَنِي ، ويُكْرِمُنِي، وأكْرِمْنِي ليسلم الفعل من الكسر وتقع الكسرة على النون، وألحق بالفعل (إنَّ) وأخواتها لمشابهتهن الفعل ، والحروف نحو: منّي، وعنّي ، وكذا قد وقط لما سكن آخرها أشبهتا الفعل(١)، أما الاسم فلا تتصل به نون الوقاية ؛ لأنه يدخلة الجر(٢)، وقد جاءت هناك بعض أمثلة مسموعة، وردت فيها نون الوقاية فى آخر الاسم المعرب لمشابهته الفعل، فاختلف النحويون في ذلك على ثلاثة مذاهب :

المذهب الأول ـ لا يجوز إلحاق نون الوقاية بالأسماء المعربة في سعة الكلام، وإنما هو مختصٌ بالضرورة الشعرية، وهو مذهب ابن عصفور، والمالقي، والآلوسي (٣) .

وعللوا ذلك بأن نون الوقاية تدخل على الأفعال لتقيها الكسر، والأسماء لا تُكْسر فلا تحتاج إلى ذلك (٤)، ومن ذلك قول الشاعر (٥):

---

(١) ينظر: المقتضب ٦٣٢/١، وسر صناعة الإعراب ٢٠١/٢.

(٢) ينظر: رسالة في منازل الحروف للرماني ص ٢٧.

(٣) ينظر: ضرائر الشعر لابن عصفور ص ٢٧، ٢٨، ورصف المباني ص ٣٦٣ ، والضرائر للآلوسي ص ٣١٢.

(٤) ينظر: رسالة في منازل الحروف ص ٢٧.

(٥) **البيت من الطويل**، وهو بلا نسبة في : التذييل ١٨٨/٢، وحاشية الصبان ١٨٥/١، ١٨٥/١، والأشموني ١٠٧/١.

وَلَيْسَ الْمُوَافِينِي لِيَرْفِدَ خَائِبًا فَإِنَّ لَهُ أَضْعَافَ مَا كَانَ أَمَّلَا

لحقت نون الوقاية اسم الفاعل (الْمُوافِينِي) المضاف إلى ياء المتكلم لضرورة الشعر .

المذهب الثاني ـ وهو جواز إلحاق نون الوقاية الأسماء المعربة في سعة الكلام سماعًا تنبيهًا على أصل متروك ، وهو مذهب جماعة من النحويين منهم : ابن مالك ، وناظر الجيش ، والشاطبي ، والسيوطي ، والأشموني[1].

قال ابن مالك : " وأيضًا فمقتضى الدليل مصاحبة النون الياء مع الأسماء المعربة لتقيها خفي الإعراب ، فلما منعوها ذلك كان كأصل متروك فنبهوا عليه في بعض أسماء الفاعلين .. ومن ذلك قراءة بعض القراء [2] : (هَلْ أَنتُم مُطْلِعُونِ) [3] بتخفيف الطاء وكسر النون، وفي البخاري أن النبي ﷺ قال لليهود : "هل أنتم صادقوني" [4] كذا في ثلاثة مواضع في أكثر

---

(١) ينظر : شرح التسهيل لابن مالك ١٣٩/١ ، وتمهيد القواعد ٤٩٤/١ ، والمقاصد الشافية ٣٤٤/١، ٣٤٥ ، وعقود الزبرجد ٦٥/٣، ٦٦، وشرح الأشموني ١٠٧/١.

(٢) هي قراءة ابن محيصن ، ورواية حسين الجعفي عن أبي عمرو . تنظر القراءة في : معاني القراءات ٣١٩/٢، والإتحاف ص ٤٧٣

(٣) قراءة من الآية ٥٤ سورة الصافات .

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ، كتاب التفسير ١٩٥/١٠ ، وفتح الباري ٢٤٥/١٠ ، وهناك رواية أخرى للحديث وهي : (هل أنتم صادقِيَّ) وهي رواية البخاري في صحيحه كتاب الجزية ، باب : إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يُعْفَى عنهم ٩٩/٤.

المعتمد عليها [١] ".

وعللوا ذلك بأن نون الوقاية تدخل على الأسماء المعربة المضافة إلى ياء المتكلم لغرض وقايتها خفاء الإعراب [٢].

المذهب الثالث ـ لا يجوز إثبات نون الوقاية بالأسماء المعربة وما ورد منه فمحمول على الشذوذ ، وهو مذهب جماعة من النحويين منهم : الفراء، وأبو منصور الأزهري، وابن هشام ، والسيوطي ، والصبان [٣] ، ونسب إلى البصريين [٤] .

وعلل الفراء الشذوذ في إثبات النون لاسم الفاعل قائلًا : "العرب لا تختار عَلَى الإضافة إِذَا أسندوا فاعلًا مجموعًا أو موحدًّا إلى اسم مكنّى عَنْهُ فمن ذَلِكَ أن يقولوا : أنت ضاربي ، ويقولون للاثنين : أنتما ضارباي ، وللجميع : أنتم ضاربي ، ولا يقولوا للاثنين: أنتما ضاربانني ولا للجميع : ضاربونَني ، وإنّما تكون هَذِه النون فِي فعل ويفعل [٥] ، مثل (ضربوني ويضربني وضربني) وربما غلط الشاعر فيذهب إلى المعنى ، فيقول : أنتَ ضاربُني ، يتوهم أَنَّهُ أراد : هَل تضربني، فيكون ذَلِكَ عَلَى غير صحَّة [٦] ".

---

(١) شرح التسهيل لابن مالك ١٣٩/١.

(٢) ينظر : عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد للسيوطي ٦٥/٣.

(٣) ينظر: معاني القرآن للفراء ٣٨٥/٢، ٣٨٦، ومعاني القراءات ٣١٩/٢، ٣٢٠، ومغني اللبيب ص ٤٥٠، ٤٥١، والهمع ٢٥٥/١، ٢٥٦ ، وحاشية الصبَّان ١٨٥/١ .

(٤) ينظر: الإنصاف ١٠٦/١، ١٠٧.

(٥) يعني الفعل ماضيًا كان أو مضارعًا.

(٦) معاني القرآن للفراء ٣٨٥/٢، ٣٨٦

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

من قال من النحويين باختصاص حكم إثبات نون الوقاية بالاسم المعرب بضرورة الشعر، رأى أنَّ ما جاء عليه من الشواهد لا يرتقي إلى رفع اختصاص هذا الحكم إلى مرتبة القواعد المطردة ، فقالوا بعدم الجواز إلا في الضرورة ، أو الشذوذ وأغفلوا عددًا من الشواهد النثرية التي جاءت في الأحاديث النبوية التي نصَّ النحاة على دلالتها على الجواز في السعة من هذه الأحاديث ما يأتي :

(١) قول النبي ﷺ : "إنِّي سائلكم عن شيءٍ ، فهل أنتم صادقوني عنه ؟ " جاءت الرواية بإثبات نون الوقاية بالاسم المعرب (اسم الفاعل) المضاف إلى ياء المتكلم (صادقوني) [(١)] .

(٢) وقوله : ﷺ : "غير الدجال أخوفني عليكم" والأصل فيه : أخوف مخوفاتي ، لما كان لأفعل التفضيل شبه بفعل التعجب معنىً ووزنًا اتصلت به النون المذكورة [(٢)] .

(٣) قول عائشة (رضي الله عنها) : "وأنا حينئذٍ أعلم أنِّي بريئةٌ ، وأنَّ الله مُبرِّئُنِي ببراءتي[(٣)] " ، لحق نون الوقاية الاسم المعرب (اسم الفاعل)

---

(١) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١٣٩/١، وفتح الباري ٢٤٥/١٠، ٢٤٦.

(٢) ينظر: شواهد التوضيح لابن مالك ص ١٧٨، ١٧٩، وعقود الزبرجد ٦٦/٣.

(٣) في إحدى الروايتين عنها ، وهي في : فتح الباري ٤٧٦/٨، ومصابيح الجامع للدماميني ٣٢٥/٨ ، والرواية الأخرى :(وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءَتِي) بحذف نون الوقاية . ينظر: صحيح البخاري ، كتاب تفسير القرآن ، باب : ﴿ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾ (من الآية ١٢سورة النور) ١٠١/٦.

المضاف إلى ياء المتكلم (مُبَرِّئُني) .

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذاهب النحويين في المسألة أرى جواز إثبات نون الوقاية في الاسم المعرب في سعة الكلام على قلة، ورفع اختصاص الحكم بالضرورة في المسألة، وذلك لما يأتي :

(١) كثرة الشواهد التي جاءت بإثبات النون في الاسم المعرب من النظم، والنثر، وهو أولى من تخريج هذه النصوص على الضرورة ، أو الشذوذ .

(٢) حمل ابن مالك قراءة : (قالَ هَلْ أنتُمْ مُطْلِعُونِ) [(١)]بتخفيف الطاء، وكسر النون على جواز إلحاق نون الوقاية بالاسم المعرب حملًا له على الفعل، وكذا أشار إلى هذا التوجيه ابن جني قبله، وحمله على لغة ضعيفة قائلًا :" إلا أن يكون على لغة ضعيفة ، وهو أن يُجري اسم الفاعل مجرى الفعل المضارع ؛ لقربه منه فيُجْرَى "مُطْلِعُونِ" مجرى يُطْلِعُونِ [(٢)] ".

(٣) التنبيه على الْأَصْلَ، وهو إِثْبَاتُ نُون الوقاية في الاسم المعرب لِمُشَابَهَتِهِ الفِعْلَ، فهو كأَصْلٌ مَتْرُوكٌ فنُبِّهَ عَلَيْهِ فِي قَلِيلٍ مِنْ كَلَامِهِم .

قال ابن مالك : " مقتضى الدليل مصاحبة النون الياء مع الأسماء المعربة لتقيها خفي الإعراب ، فلما منعوها ذلك كان كأصل متروك فنبهوا عليه في بعض أسماء الفاعلين [(٣)] " .

والله أعلم

---

(١) قراءة من سورة الصافات آية ٥٤.

(٢) المحتسب ٢/٢٢٠.

(٣) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١/١٣٩ .

ثبوت حرف العلة مع الفعل المجزوم

يجزم الفعل المضارع المعتل بحذف لامه، نحو قوله : ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾[1] و(لم يرم) ، و(لم يغز) وذلك ؛ لأن حروف العلة قد ضعفت وقربت بسكونها من الحركات ، فلذلك تسلَّطَ عليها الجازم تسلّطه على الحركات ، فحذفها ، كما يحذف الحركات [2]، وقد جاء الفعل المضارع في لسان العرب مجزومًا وبقي معه حرفُ العلة مثبتًا فاختلف النحويون في ذلك على النحو التالي :

المذهب الأول ـ القول بالضرورة ، وأصحاب هذا المذهب يرون أنه لا يجوز إثبات هذه الحروف مع الجازم مطلقًا من هؤلاء : سيبويه ، والسيرافي، وابن جني، وابن خالويه، وابن مالك في (شرح التسهيل) ، والرضي ، وابن هشام [3]، ونقل ناظر الجيش إجماع النحاة على ذلك فقال: " أجمع النحاة على أن الحروف الثلاثة تحذف عند وجود الجازم [4] ".

قال ابن خالويه :" وَالِاخْتِيَار فِي مثل هَذَا حذف الْيَاء للجازم؛ لِأَن دُخُول الْجَازِم على الأفْعَال يحذف الحركات الدَّالَّة على الرّفْع إِذا وجدهَا ،

---

(١) من الآية ١٨ سورة البقرة .

(٢) ينظر: شرح شذور الذهب للجوجري ٢١١/١،

(٣) ينظر: الكتاب ٣١٦/٣، وضرورة الشعر للسيرافي ص ٦١، ٦٢، والمحتسب ٦٧/١، والحجة في القراءات السبع لابن خالويه ص ١٩٨، ١٩٩، وشرح التسهيل لابن مالك ٥٦/١، وشرح الشافية للرضي ١٨٥/٣، ١٨٦، وأوضح المسالك ٩٤/١ .

(٤) تمهيد القواعد ٢٩١/١.

فَإِن عدمهَا لعِلَّة حذفت الْحُرُوف الَّتِي تولدت مِنْهَا الحركات؛ لِأَنَّهَا قَامَت مقَامهَا ودلت على مَا كَانَت الحركات تدل عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا يجوز إِثْبَاتهَا مَعَ الْجَازِم فِي ضَرُورَة الشَّاعِر[1] ".

المذهب الثاني ـ جواز إثبات الياء والواو مع الجازم في الشعر، أما الألف فلا يجوز إثباتها مطلقًا ، ومن هؤلاء : النحاس ، وابن عصفور [2].

واحتجوا بأن الواو والياء يتحركان نصبًا في النثر ، ورفعًا في الشعر قياسًا للرفع على النصب عند الضرورة ، فإذا دخل الجازم أسقط تلك الضمة وسلم الحرف المعتل من الحذف ، ولا يتأتى ذلك في الألف ؛ لأنها لا تتحرك[3].

المذهب الثالث ـ جواز ثبوت الياء والواو في سعة الكلام على قلة دون الألف ، وهو مذهب الخليل ابن أحمد ، قال : " وربما تُركت هذه الواوُ والياء فِي موضِع الجزم ؛ استخفافًا [4] ".

المذهب الرابع ـ جواز بقائها مطلقًا في سعة الكلام، وإليه ذهب أبو زكريا الفراء، ونسبها لغة لبعض بني عبس وبعض بني حنيفة [5]، وظاهر كلام

---

(١) الحجة في القراءات السبع ص ١٩٨، ١٩٩.
(٢) ينظر: إعراب القرآن للنحاس ٣٦/٣، وضرائر الشعر لا بن عصفور ص ٤٢.
(٣) ينظر: إعراب القرآن للنحاس ٣٦/٣، والمساعد ١٧٧/١.
(٤) الجمل المنسوب للخليل ص ٢٢٢.
(٥) ينظر: معاني القرآن للفراء ١٦١/١،

ابن مالك الجواز مطلقًا في شواهد التوضيح والتصحيح [١].

واحتجوا بأَن من الْعَرَب من يجرِي المعتل مجرى الصَّحِيح فَيَقُول : زيد لم يقْضِي ، وَيقدر فِي الْيَاء الْحَرَكَة فيحذفها مِنْهَا فَتبقى الْيَاء سَاكِنة للجزم[٢].

واحتجوا ــ أيضًا ــ بمجيء حرف العلة مع المضارع مجزومًا في كلام العرب نثرًا ونظمًا :

فمن النثر قراءة ابن كثير بإثبات الياء [٣] : (إِنَّهُ مَن يَتَّقِي وَيَصْبِرْ)[٤] وقراءة ابن كثير ــ أيضًا ــ في بعض الروايات عنه ــ : (نَرْتَعِي ونَلْعَبْ)[٥] بالنون فيهما، وإثبات الياء في (نَرْتَعِي) وصلًا ووقفًا، فثبتت الياء فيه مع كونه مجزومًا في جواب الأمر (أَرْسِلْهُ)[٦] إجراءً للمعتل مُجرى الصحيح [٧]، ومما يدل على أنه مجزومٌ جزمُ ما عطف عليه، وهو الفعل (نَلْعَبْ) ومن الحديث قول النبي ﷺ في إحدى الروايتين : "مروا أبَا

---

(١) شواهد التوضيح ص ٢١.
(٢) حجة القراءات لابن زنجلة ص ٣٦٤.
(٣) تنظر القراءة في : معاني القراءات للأزهري ٢/٥٠.
(٤) قراءة من الآية ٩٠ سورة يوسف .
(٥) قراءة من الآية ١٢ في سورة يوسف ، والقراءة في : النشر ٢/ ٢٩٣ ، والإتحاف ٣٢٩ .
(٦) من الآية ١٢ في سورة يوسف .
(٧) ينظر: الإتحاف ص ١٥٥.

بَكْرٍ فليصلّي بالناس " [1] ثبتت ياء (يُصلي) مع كونه مجزومًا بلام الأمر.

ومن النظم قول قيس بن زهير[2] :

أَلَمْ يَأْتِيكَ والأنباءُ تَنمِي بَمَا لاقتْ لَبُونُ بني زِيَادِ

وهنا ــ أيضًا ــ ثبتت الياء في النظم في قوله : (يأتيك) مع كونه مجزومًا، كما ثبتت في النثر .

وقد أوَّل المانعون ثبوت الياء هنا إمَّا على إشباع الياء وهو ضرورة عند بعضهم [3]، وإما على أنها لغة عن العرب يجرون الفعل المعتل مجرى الصحيح فيقولون : لم يأتِي [4]، وإما على أنَّ الحذف من ضرورات الشعر وهو لا يجوز في الاختيار [5] .

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

يظهر أثر الحديث النبوي هنا في تقوية رأي القائلين بجواز إثبات حرف العلة مع الفعل المضارع المجزوم ، وثبوته مع المضارع المجزوم

---

(١) صحيح ابن خزيمة ، باب استخلاف الإمام الأعظم في المرض ٧٨٢/٢، وشواهد التوضيح والتصحيح لابن مالك ص ٢١ ، ورواية صحيح البخاري بلفظ (فليُصلِّ) من غير ياء ، كتاب الأذان ، باب من أسمع الناس تكبير الإمام ١٤٣/١.

(٢) **البيت من الوافر** ، لقيس بن زهير في الحلل في شرح أبيات الجمل لابن السيد ص ٧٨، وشرح الشافية للرضي ٤٠٨/٤، والمقاصد الشافية للشاطبي ٦٤١/٣، والمقاصد النحوية للعيني ٢٥٤/١.

(٣) ينظر: اللباب للعكبري ٩٢/١ ، وضرائر الشعر ٣٢ .

(٤) ينظر: الحجة لابن خالوية ص ١٩٨.

(٥) ينظر: الصاحبي لابن فارس ص ٢١٣.

لغة شائعة عن العرب، وقد جاءت عنهم في منثور كلامهم ومنظومه ، والسماع هو الأصل في التقعيد، وقد جاء هذا الاستعمال العربي كثيرًا في أحاديث النبي ﷺ ، وأقوال الصحابة مما ينفي اختصاص ذلك الحكم بالضرورة من هذه الأحايث ما يأتي :

(١) قول النبي ﷺ : " مَنْ لَمْ يَجِدْ ثَوْبَيْنِ فَلْيُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُلْتَحِفًا بِهِ، فَإِنْ كَانَ الثَّوْبُ قَصِيرًا فَلْيَتَّزِرْ بِهِ [١] ".

(٢) وما رواه أنس ﷺ أن رَجُلًا جَاءَ وَقَدْ صلى رسول الله ﷺ فَقَامَ يُصَلِّي وَحْدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ يَتَّجِرْ [٢] عَلَى هَذَا فليصلي معه [٣] " .

(٣) وقول النبي ﷺ : "إِذا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى أَثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا ؟ فَلْيُصَلِّي رَكْعَةً، وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، قَبْلَ التَّسْلِيمِ [٤] ".

(٤) وقوله ﷺ لأصحابه ــ لما مطروا في سفر ــ : " مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُصَلِّي فِي رَحْلِهِ [٥] " .

---

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ ، كِتَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ ، بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ١٤١/١.

(٢) يَتَّجِرْ بوزن (يَفْتَعِل) من التجارة ؛ لأنه يشتري بعمله الثواب . ينظر: لسان العرب ١٠/٤ (أ ج ر) .

(٣) أخرجه الدار قطني في سننه ، باب إعادة الصلاة في جماعة ١٧/٢.

(٤)أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الصلاة ، باب إتمام المصلي ما ذكر إذا شك في صلاته ٩٥/١.

(٥) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ٢٩٨/٣ .

(٥) وقول عائشة ــ رضى الله عنها ــ :" فمُرْ عمرَ فليُصلِّي للنَّاس[١]".

(٦) وقول عدي بن حاتم ﷺ : "مَنْ آمَّنَا مِنْكُمْ فَلْيُصَلِّي بِنَا هَكَذَا فَإِنَّ مِنْهُمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ هَكَذَا كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢] ".

(٧) قول عقبة بن عامرﷺ في فضل الرَّمي : " لَوْلَا كَلَامٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمْ أُعَانِيهِ[٣] " ، أي : لم أتكلف مشقَّتَه ، فثبتت الياء في (أعاني) مع جزمه بـ (لم) ، ففي هذه الأحاديث والآثار جاء الفعل المضارع مجرومًا ، وقد ثبت فيها حرف العلة مما يدل على جوازه في الاختيار، وأن هذا غير مختص بضرورة الشعر.

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذاهب النحاة في هذه المسألة أرى جواز إثبات حرف العلة في المضارع المجزوم وإن كان الأصل هو الحذف، وذلك لما يأتي :

(١) قوة أدلة هذا المذهب، وكثرة الشواهد النثرية التي جاءت عن العرب مؤيدة لهذا الجواز مما ينفي اختصاص هذ الإثبات بالضرورة الشعرية .

(٢) أنَّ هذا المذهب له نصيب من القياس ؛ لأن فيه إجراء للمعتل مجرى الصحيح، فهو حمل فرع على أصل، بخلاف ما أوَّلَهُ بعض النحويين كما في

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي) كتابالصلاة ، باب جامع الصلاة ٢/٢٣٨.

(٢) الحديث في : الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم الشيباني ٤/٤٣٧.

(٣) ينظر الأثر في : صحيح مسلم ، كِتَابُ الْإِمَارَةِ ، بَابُ فَضْلِ الرَّمْيِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ ، وَذَمِّ مَنْ عَلِمَهُ ثُمَّ نَسِيَهُ ٣/ ١٥٢٢ .

قراءة ابن كثير مثلًا : (إِنَّهُ مَن يَتَّقِي وَيَصْبِرْ) [1] وجعل (مـــن) بمعنـــى (الذي) والفعل (يتقي) مرفوعًا؛ لأنّ رفعه بإثبـــات اليـــاء و (يصـــبر) مرفوعًا ـــــ أيضًا ـــــ لكن سُكِّنت لامه تخفيفًا حملًا للصحيح على المعتلّ ؛ لأنّ المعتلّ تسكّن لامه في الرفع ، والأول أولى ؛ لأنّه حمل للفـــرع علـــى الأصل، لأنّ المعتلّ فرع والصحيح أصل، بخلاف الثاني فإنه حمـــل للأصـــل على الفرع [2].

والله أعلم

(١) قراءة من الآية ٩٠ سورة يوسف .
(٢) ينظر: الكناش للملك المؤيد ٢/٢٩١.

إلحاق العامل علامة التثنية أو الجمع والفاعل ظاهر

إذا أسند الفعلُ إلى الفاعل الظاهر، أو نائبِه فالمشهور تجريده من علامتي التثنية والجمع، نحو : قام الزيدان ، وقام الزيدون، وقامت الهندات، وضُرِب الزيدان، وضُرِب الزيدون ، وضُرِبت الهندات[1] والوصف في ذلك كالفعل، نحو: أقائم الزيدان، وأقائم الزيدون، إلا أن الوصف إذا أسند إلى جماعة الإناث لحقه الألف والتاء، دون النون ، نحو: أقائمات الهندات[2] .

وقد وردت نصوص عن العرب ألحقوا فيها قبل الاثنين ألفًا، وقبل الذكور واوًا، وقبل الإناث نونًا محكومًا بحرفيتها، مدلولًا بها على حال الفاعل الآتي قبل أن يأتي كما تدل تاء : (فعلت هند) على تأنيث الفاعلة قبل أن تأتي [3]وقد اختلف النحويون في حكم هذا الإلحاق على رأيين :

الرأي الأول ▪ أنَّ إلحاق الفعل علامتي التثنية والجمع عند إسناده إلى الفاعل الظاهر مختصٌ بالضرورة الشعرية، وهو رأي القزاز القيرواني [4].

قال القزاز : "ومما يجوز له ــ أي : للشاعر في حال الضرورة ــ أن يجعل في الفعل علامةً من التثنية والجمع والفعل متقدم فيقولون : قاما

---

(١) ينظر: شواهد التوضيح ٢٤٦ ، والهمع ١/ ٥٧٨ .
(٢) ينظر: التصريح ١/ ٤٠٥ .
(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك ٥٨١/٢.
(٤) ينظر: ما يجوز للشاعر في للضرورة ص ٢١٧، ٢١٨.

الزيدان ، وقاموا الزيدون وأنشدوا في ذلك [١] :

يَلُومُونَنِى فِى اشْتِرَاء النّخِي ل أهلـي، فَكُلُّهُمُ أَلْـوَمُ

فقال : (يلومونني) ، وهو فعل للقوم ، ومثله قول الآخر [٢] :

ولكنْ دِيَـافِيٌّ أبـوه وأمُّـه بحَوْرَانَ يَعْصِرْنَ السَّلِيطَ أقاربُهْ

فقال : يَعْصِرْنَ ، وهو فعل للأقارب .

وإنما جاز هذا عندهم ؛ لأنهم جعلوا في الفعل عَلَمًا من التثنية والجمع، كما جعلوا فيه عَلَمًا للتأنيث في قولك : قامت هندٌ ، وذهبتْ دعدٌ[٣] " .

الرأي الثاني ـ أن هذا الإلحاق جائزٌ في الكلام نثره ونظمه، وهو لغة قومٍ من العرب [٤] يلحقون العامل المسند إلى فعل ظاهر في التثنية والجمع

---

(١) **البيت من المتقارب** لأمية بن أبي الصلت في ديوانه ص ١٢٧، وبلا نسبة في : شرح الكتاب للسيرافي ٣٦٦/٢، ومغني اللبيب ص ٤٧٨، والهمع ٥٧٨/١ .

(٢) **البيت من الطويل** ، للفرزدق في ديوانه ص ٤٤، والكتاب ٤٠/٢، وشرح الكتاب للسيرافي ١٤٩/١، وشرح المفصل لابن يعيش ٢٩٨/٢، ٢١٢/٤ .

اللغة : ديَّافي : منسوب إلى دياف ، وهي : موضع بالجزيرة ، وقيل : قرية بالشام تنسب إليها الإبل والسيوف وإذا عرضوا برجل أنه نبطيّ نسبوه إليها. ينظر: معجم البلدان ٤٩٤/٢ ، وحَوران: موضع بالشام . ينظر: الجبال والأمكنة والمياه للزمخشري ص ١١٢، والسليط : الزيت بلغة أهل اليمن ، وبلغة غيرهم دهن السمسم . ينظر: مقاييس اللغة ٩٥/٣ (س ل ط) .

(٣) ينظر : ما يجوز للشاعر في للضرورة ص ٢١٧ ــ ٢١٩.

(٤) قيل هي لغة طيىء ، وقيل أزد شنوءة ، وقيل هي لغة بني الحارث بن كعب . ينظر: التذييل والتكميل ٢٠٣/٦، والجنى الداني ص ١٧١، وشرح ابن عقيل ٨٠/٢.

علامة كضميره فيقولون : قاما المحمدان، وقاموا المحمدون، وقمن الهندات ... فالألف والواو والنون في ذلك حروف لا ضمائر، وهذا مذهب سيبويه، والأخفش، وابن جني، وابن مالك، والمرادي، وابن هشام [1] .

قال سيبويه :" واعلم أن من العرب من يقول : ضربوني قومُك، وضرباني أخواك، فشبهوا هذا بالتاء التي يُظهرونها في : قالت فُلانة ، وكأنهم أرادوا أن يجعلوا للجمع علامة، كما جعلوا للمؤنث، وهي قليلة [2] ".

وعن إلحاق العلامة في الوصف الرافع للاسم الظاهر قال ناظر الجيش : " واعلم أن من قال من العرب : يفعلان الزيدان ، ويفعلون الزيدون قال هنا : أفاعلان الزيدان، وأفاعلون الزيدون ، وكأن الوصف مبتدأ، وما بعده فاعل سد مسد الخبر [3] " .

ومما استدلوا على جواز الإلحاق في السعة قراءة حمزة والكسائي : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَآنِّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ ﴾ [4] بألف التثنية قبل نون التوكيد المشددة المكسورة في (يَبْلُغَآنِّ).

قال الفراء : "وقد قرأها ناس كَثِير : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَآنِّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ ﴾

---

(١) ينظر : الكتاب ٤٠/٢ ، ومعاني القرآن للأخفش ٢٨٦/١ ، وسر صناعة الإعراب ٢٧٣/٢، وشرح الكافية الشافية ٥٨٠/٢، ٥٨١، والجنى الداني ص ١٧٠، وشرح شذور الذهب لابن هشام ص ٢٢٧، ٢٢٨.

(٢) الكتاب ٤٠/٢.

(٣) تمهيد القواعد ٨٦٢/٢.

(٤) من الآية ٢٣ في سورة الإسراء ، والقراءة في : الحجة للفارسي ٥/ ٩٦ ، وحجة القراءات لابن زنجلة ٣٩٩ .

جعلت (يَبْلُغَنَّ) فعلًا لأحدهما فكررت [1] "[2].

وظاهر القراءة أنها واردة على لغة " أكلوني البراغيث " ، فالألف في" يَبْلُغَانِّ " ليست ضميرًا ، بل علامة تثنية ، و(أَحَدُهُمَآ) فاعل بالفعل قبله ، و (كِلَاهُمَا) عطف عليه .

يقول مكي : "ويجوز أن يكون قد وقعت التثنية في هذا الفعل على لغة من رأى ذلك من العرب ، يُثَنُّون الفعل وهو متقدم، كما ثبتت علامة التأنيث في الفعل وهو متقدم [3] "

ومن الحديث قول النبي ﷺ : " يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلائِكَةٌ بِالنَّهَارِ[4] " فقد استشهد به كثيرٌ من النحويين على هذه اللغة منهم : ابن مالك ، والمرادي، وابن عقيل، والأشموني، والصبان [5].

وردَّ أبوحيان على ابن مالك قائلًا : "وما مثَّل به ليس على ما زعم ؛ لأن الحديث رواه مطولًا مجودًا البزار في مسنده ، فقال فيه : "إن لله ملائكة

---

(١) معاني القرآن للفراء ١٢٠/٢.
(٢) يعني بالتكرير هنا : العطف .
(٣) الكشف لمكي ٤٢/٢ .
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة ، باب صلاة العصر ١١٥/١ .
(٥) ينظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك ٥٨١/٢، والجنى الداني ص١٧٠، ١٧٢ ، وشرح ابن عقيل ٨٥/٢ ، والأشموني ٣٩٢/١، وحاشية الصبان ٢٧٨/١ ، ٦٨/٢.

يتعاقبون فيكم ، ملائكةٌبالليل وملائكةٌ بالنهار [1] " ... فالواو في (يتعاقبون) ضمير يعود على الملائكة ، وارتفع (ملائكةٌ) على أنه بدل من الواو ، واختصر الحديث مالك ، وأصله هذا الحديث المطول المجود [2] ".

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

جاء في حديث النبي ﷺ : " يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلائِكَةٌ بِالنَّهَارِ" بإلحاق العامل (يتعاقبون) علامة الجمع ، ومن إلحاق العلامة في الوصف العامل المسند إلى الفاعل الظاهر قول النبي ﷺ لورقة بن نوفل : " أو مُخرجيَّ هُم [3] " في أحد الوجهين .

يقول ناظر الجيش : " (أو مُخْرِجيَّ هُم) محتمل للوجهين ، وإما أن يطابق في الإفراد نحو: أقائم زيدٌ ؛ فيجوز في الوصف أن يكون مبتدأ وما بعده مرفوع به ، ويجوز أن يكون خبرًا مقدمًا ، وما بعده المبتدأ والوجه

---

(١) مسند البزار ٧٠/١٦ مسند أبي حمزة أنس بن مالك ولفظه : "الملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر، وصلاة والعصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم، ويسألهم وهو أعلم ــ تبارك وتعالى ــ فيقول: كيف تركتم عبادي ؟ قالوا : تركناهم يصلون، وأتيناهم يصلون ثم يعرجون إليه الذين ظلوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بكم فيقول كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون ".

(٢) التذييل ١٨٨/١، ١٨٩.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان ، باب بدأ الوحي إلى رسول الله ﷺ ١٣٩/١ .

الأول أرجح [1] " ومن الأحاديث والآثار الدالة على الجواز ما يأتي :

(١) قول النبي ﷺ : "مَنْ كُنَّ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ يُؤْوِيهِنَّ، وَيَرْحَمُهُنَّ، وَيَكْفُلُهُنَّ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ [2] " ومنه قول السيدة عائشة ـــ رضي الله عنها ـــ :" " كُنَّ نِسَاءُ المُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الفَجْرِ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ [3] " .

(٢) وقول أنس بن مالك ﷺ : " قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرٍ، وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ، وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْثُثْنَنِي عَلَى خِدْمَتِهِ [4] " والشاهد فيها : " من كُنَّ " و" كُنَّ أُمَّهَاتِي " و" كُنَّ نِسَاءُ المُؤْمِنَاتِ" ، ولو جاء على اللغة المشهورة لقيل : كان .

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحاة في هذه المسألة الذي أراه راجحًا منهما هو جواز إلحاق العامل علامة التثنية والجمع والفاعل ظاهر لغةً وليس مختصًا بضرورة الشعر، وذلك لما يأتي :

(١) ورود هذا الإلحاق في القرآن الكريم وعليه حمل بعض

---

(١) تمهيد القواعد ٨٦٢/٢ .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، مسند جابر بن عبد الله ١٥٠/٢٢ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ١٢٠/١ كتاب مواقيت الصلاة ، باب صلاة الفجر .

(٤) ينظر الأثر في : صحيح مسلم ١٦٠٣/٣ كتاب الأشربة ،باب اسحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتديء .

النحويين [1] قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ﴾ [2] قال الزجاج:" ﴿ عَمُواْ وَصَمُّواْ ﴾ أبدل الكثير منهم ، أي : عمي وصم كثير منهم، كما تقول: جاءَني قومُك أكثرهُمْ، وجائز أن يكون جُمعَ الفعلُ مُقَدَّمًا كما حكى أَهل اللغة أكلوني البراغيث [3] " وقوله تعالى : ﴿ وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ﴾ [4] قال الأخفش : " ومثل ذلك ﴿ وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ﴾ وإن شئت جعلت الفعل للآخر، فجعلته على لغة الذين يقولون :(أَكَلُوني البَراغِيثُ) [5] ".

(٢) روى جماعة من أئمة اللغة الثقات هذه اللغة عن طائفة من العرب، وقد جاءت عليها كثيرٌ من الشواهد الشعرية والنثرية، مما يدل على تواتر هذه اللغة عن العرب، وإذا جاز حمل بعض الشواهد على التقديم والتأخير، أو الإبدال، فهناك الكثير من الشواهد لا تقبل هذا الحمل .

يقول الأشموني :" ولا يجوز حمل جميع ما جاء من ذلك على الإبدال، أو التقديم والتأخير؛ لأن الأئمة المأخوذ عنهم هذا الشأن اتفقوا على أن قومًا من العرب يجعلون هذه الأحرف علامات للتثنية والجمع،

---

(١) ينظر: معاني القرآن للفراء ٣١٥/١، ٣١٦ ، ومعاني القرآن للأخفش ٢٨٦/١، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ١٧٤/١ .

(٢) من الآية ٧١ سورة المائدة .

(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ١٩٥/٢، ١٩٦ .

(٤) من الآية ٣ سورة الأنبياء، وقد اختلف النحويون في تخريج هذه الآية على أقوال كثيرة . انظرها في : النكت في القرآن لابن فضّال ص ٣٢٧ ، ٣٢٨، ومغني اللبيب ٤٧٩، ٤٨٠ .

(٥) معاني القرآن للأخفش ٢٨٦/١، وينظر: ٤٤٧/٢.

وذلك بناء منهم على أن من العرب من يلتزم مع تأخير الاسم الظاهر الألف في فعل الاثنين ، والواو في جمع المذكر، والنون في فعل جمع المؤنث، فوجب أن تكون عند هؤلاء حروفًا ، وقد لزمت للدلالة على التثنية كما لزمت التاء في الدلالة على التأنيث [1] ".

ولكثرة ما جاء على هذه اللغة في كتب الحديث نقل المرادي عن السهيلي قوله : " ألفيتُ في كتب الحديث المروية الصحاح ما يدل على كثرة هذه اللغة وجودتها [2] ".

والله أعلم

(١) شرح الأشموني ٣٩٢/١، ٣٩٣ .
(٢) الجنى الداني ص ١٧٠.

إثبات ألف (ما) الاستفهامية المفردة المجرورة

تسقط ألف (ما) الاستفهامية في الوصل وجوبًا إذا وصلت بجر، ولم تركب مع (ذا) نحو قوله : ﴿فَبِمَ تُبَشِّرُونَ﴾ [1] ليفصلوا بين (ما) الاستفهامية و(ما) الخبرية التي بمعنى (الذي) و(التي) [2]، فإذا وقفت عليه فأنت بالخيار إن شئت ألحقت بها هاء السكت فتقول : (لمهْ ؟ ، وبمه؟) وعليها جاءت قراءة يعقوب [3] : (عَمَّه يَتَسَاءَلُونَ) [4] بالهاء ، وإن شئت لم تلحق بها[5]، وقد جاءت شواهد عن العرب جاء فيها ثبوت ألف (ما) الاستفهامية وهي مجرورة ، فاختلف النحويون في ذلك على النحو التالي :

المذهب الأول ـ أن إثبات ألف (ما) الاستفهامية إذا وصلت بجر مختص بضرورة الشعر، ولا يجوز في سعة الكلام، وهو مذهب جماعة من النحويين منهم : ابن الأنباري، وابن يعيش ، وأبو حيان ، وابن هشام ،

---

(١) من الآية ٥٤ سورة الحجر .

(٢) ينظر: الارتشاف ٢٤٩/١، ومغني اللبيب ٣٩٣/١.

(٣) ينظر القراءة في : معاني القراءات ٢١٦/١، ٢١٧ ، ١١٥/٣.

(٤) قراءة من سورة النبأ آية ١ .

(٥) قال أبو حيان : " إلا إذا أضيفت إِلَيْهَا فَلَا بُدَّ مِنَ الْهَاءِ فِي الْوَقْفِ، نَحْوَ: بِحَيِّ مَهْ. وَالِاسْتِفْهَامُ عَنْ هَذَا فِيهِ تَفْخِيمٌ وَتَهْوِيلٌ وَتَقْرِيرٌ وَتَعْجِيبٌ ، كَمَا تَقُولُ : أَيُّ رَجُلٍ زَيْدٌ؟ وَزَيْدٌ مَا زَيْدٌ، كَأَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَدِيمَ النَّظِيرِ أَوْ قَلِيلَهُ خَفِيَ عَلَيْكَ جِنْسُهُ فَأَخَذْتَ تَسْتَفْهِمُ عَنْهُ ". البحر المحيط ٣٨٣/١٠.

والمرادي ، والشيخ خالد الأزهري، والأشموني[١] .

ونسب هذا المذهب إلى جمهور البصريين [٢].

قال أبو حيان : "وَالْمَشْهُورُ أَنَّ إِثْبَاتَ الْأَلِفِ فِي مَا الِاسْتِفْهَامِيَّةِ، إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا حَرْفُ جَرٍّ، مُخْتَصٌّ بِالضَّرُورَةِ ، نَحْوَ قَوْلِهِ [٣]:

عَلَى مَا قَامَ يَشْتُمُنِي لَئِيمٌ كَخِنْزِيرٍ تَمَرَّغَ فِي رَمَادِ

وَحَذْفُهَا هُوَ الْمَعْرُوفُ فِي الْكَلَامِ [٤] ".

واحتجوا بأن ألف الاستفهامية إنما اختصت بالحذف دون الخبرية ؛ لأن الخبرية تلزمها الصلةُ، والصلةُ من تمام الموصول، فكأن ألفها وقعتْ حَشْوًا غيرَ متطرفةٍ ، فتَحصنتْ عن الحذف [٥] .

وقيل إن الألف حذف تخفيفًا لكثرة الاستعمال، وإليه ذهب القيسي، وابن عقيل [٦] .

---

(١) ينظر: شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات ص ٢٠٣، وشرح المفصل لابن يعيش ٤١٠/٢، والبحر المحيط ٢٠/٥، ومغني اللبيب ص ٣٩٤، وتوضيح المقاصد ١٤٨٦/٣، والتصريح ٦٣٥/٢، والأشموني ١٦/٤.

(٢) ينظر: خزانة الأدب ١٠٠/٦.

(٣) **البيت من الوافر** لحسان بن ثابت ﷺ في ديوانه ص ٩٠، والمحتسب ٣٤٧/٢، والكشاف ٦٨٣/٤، ومغني اللبيب ص ٣٩٤، والمقاصد النحوية ٢٠٧٢/٤.

الشاهد فيه قوله : (على ما) أثبت الألف في (ما) الاستفهامية في الدرج وهو ضرورة، والأصل : علامَ .

(٤) البحر المحيط ٥٨/٩.

(٥) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٤١٠/٢.

(٦) ينظر: إيضاح شواهد الإيضاح ٣٨٢/١، والمساعد ٢٠١/٤.

قال القيسي : "وجه الكلام حذفها؛ لأن حرف الجر قد صار معها كالشيء الواحد ، فحذفوا الألف تخفيفًا [1] " .

المذهب الثاني ـ جواز إثبات ألف (ما) إذا وصلت بجر في سعة الكلام، وهذا مذهب جماعة من النحويين منهم: الفراء ، والزمخشري ، وابن مالك، والبغدادي[2]، ونقل المبرد ، وابن الشجري ، والرضي أن إثبات الألف لغة عن العرب[3]، وهو ضعيف عند ابن جني[4]، وشاذٌ عند العكبري ، وابن مالك مالك [5]، ونادر عند الآلوسي [6].

قال الفراء : "وإذا كانت (مَا) فِي موضع (أيّ) ثُمَّ وُصلتْ بحرف خافض نُقصت الألف من (مَا) ؛ ليُعرَفَ الاستفهامُ من الخبرِ، ومن ذلك قوله :﴿ فِيمَ كُنتُمْ ﴾[7]، و﴿ عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ﴾[8]، وإن أتممتها فصواب [1] ".

---

(١) إيضاح شواهد الإيضاح ٣٨٢/١.

(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء ٢٩٢/٢، والكشاف للزمخشري ٦٨٣/٤، ٦٨٤، والتسهيل لابن مالك ص ٣١٤ ، وخزانة الأدب ١٠٠/٦.

(٣) ينظر: تمهيد القواعد ٥٢١٣/١٠ ، وأمالي ابن الشجري ٥٤٦/٢ ، وشرح الشافية للرضي ٢٩٧/٢.

(٤) ينظر: المحتسب ٣٤٧/٢ .

(٥) ينظر: إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث للعكبري ٦٦/١، شواهد التوضيح ص١٦٠، ١٦١.

(٦) ينظر: التسهيل لابن مالك ص ٣١٤، روح المعاني للآلوسي ٤٠١/١١.

(٧) من الآية ٩٧ سورة النساء .

(٨) سورة النبأ آية ١.

واحتجوا لمذهبهم بأن ثبوت الألف فيها قد جاء مثبتًا في منثور كلام العرب كثيرًا من ذلك : قوله تعالى : ﴿ بِمَا غَفَرَلِي رَبِّي ﴾[٢] فقد أجاز بعض المفسرين كالفراء، والزمخشري [٣] أن تكون (ما) هنا استفهامية، وفي قراءة عبد الله بن مسعود ﷺ ، وعِكْرِمَةَ ، وعِيسى بنِ عُمرَ[٤]: ﴿عَمَّا يَتَسَآءَلُونَ﴾[٥] بإثبات ألف (ما) الاستفهامية المجرورة بـ (عن) .

ومن الحديث قول النبي ﷺ : "لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ ، لاَ يُبَالِي المَرْءُ بِمَا أَخَذَ المَالَ ؟ أَمِنْ حَلاَلٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ [٦] " وقوله ﷺ لعَلِيّ ﷺ لما قدم من اليمن : " بِمَا أَهْلَلْتَ يَا عَلِيُّ ؟ [٧] " قَالَ : بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : "

---

(١) معاني القرآن للفراء ٢/ ٢٩٢ .
(٢) من الآية ٢٧ سورة يس .
(٣) ينظر: معاني القرآن للفراء ٣٧٤/٢، والكشاف ١١/٤، ١٢ .
(٤) تنظر القراءة في : المحتسب ٢/ ٣٤٧ ، وشواذ القراءات للكرماني ٥٠٠ .
(٥) قراءة من سورة النبأ آية ١ .
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ، كِتَابُ البُيُوعِ ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ (آل عمران آية ١٣٠) ٣/ ٥٩ .
(٧) أصل الإهلال : رَفْعُ الصَّوْت، والمقصود به في الحَجِّ : رَفْعُ الصَّوْتِ بالتَّلْبِيَةِ، والمراد بقوله ﷺ : " بما أهللت ؟ " بأي نوع من أنواع نية الحج نويتَ ، هل مُفرِدًا أو قارنًا أو متمتعًا ؟ فإن وقت نية الحج هو عند الإحرام والتلبية ، والمراد بقوله : "واهدي" أي اهدي له هديًا " وامْكُثْ حَرَامًا " أي : اِلبَثْ وابقَ مُحرِمًا =

فَأَهْدِ وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ [1] " فثبتت ألف (ما) الاستفهام وهي مجرورة في منثور الكلام .

وردَّ ابن هشام هذا المذهب ، وحمل القراءة على النـــدور، و قَـــول حسان على الضرورة [2]، وحمل العكبري ما جاء من الأحاديث على الشذوذ، وبيت حسان على الضرورة [3].

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

يظهر أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص حكم ثبوت ألف (ما) الاستفهامية المجرورة في سعة الكلاة بالضرورة الشعرية، وذلـــك لكثـــرة المنثور الوارد عن العرب في ذلك، وقد جاء الكثير من الأحاديـــث النبويـــة التي تدعم هذا الرأي وتقويه، من هذه الأحاديث ما يأتي :

(١) قول النبي ﷺ : " لأبـــي ذرٍّ لمَّـــا رأى ــ أي : النبـــي ﷺ شـــاتين ينتطحان:" يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَدْرِي فِيمَا يَنْتَطِحَانِ ؟ [4] ".

(٢) قوله ﷺ لأم سلمة (رضي الله عنها) لما سألته :" هَـــلْ تَحْـــتَلِمُ

=ينظر : غريب الحديث للقاسم بن سلام ١/ ٢٨٥ ، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لا بن حجر العسقلاني ٦١٧/٣.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كِتَابُ الحَجِّ ، بَابُ مَنْ أَهَلَّ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَإِهْلاَلِ النَّبِيِّ ﷺ ١٤٠/٢ .

(٢) ينظر: مغني اللبيب ص ٣٩٤ .

(٣) ينظر: إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث ٦٦/١.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ١/ ٣٨٦ ، وتكملته : " قُلْتُ : لَا ، قَالَ : " وَلَكِنْ رَبُّكَ يَدْرِي ، وَسَيَقْضِي بَيْنَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ " .

الْمَرْأَةُ ؟ " فقال :" نَعَمْ ، فَبِمَا يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا ؟ [1] " .

(٣) وقول أعرابي جاء إلى النبي ﷺ فقال : أخبرني بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ ؟ [2] " .

(٤) قوله ﷺ للرجل الذي قال له : " إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلامًا أَسْوَدَ ": " هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟"، قال : نعم ، قال : " مَا أَلْوَانُهَا ؟ " ، قال : حُمْرٌ ، قال : " فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَاقٍ ؟ " ، قال : نعم ، قال : " فَبِمَا كَانَ ذَلِكَ ؟ [3] " .

(٥) قول مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ للنبي (ﷺ) : " فَعَلَى مَا تُبَايِعُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ :" عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ [4] " ففي هذه الأحاديث ــ وغيرها كثير ــ ثبتت الألف في(ما) الاستفهامية وهي مجرورة ، وبهذا الأسلوب النبوي تمثل الصحابة، وأمهات المؤمنين في كلامهم ، مما يدل على جوازه وعدم اختصاصه بالضرورة الشعرية .

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحاة في المسألة، الذي أراه راجحًا هو جواز إثبات الألف لـ (ما) الاستفهامية المفردة المجرورة في غير

---

(١) أخرجه عبد الرازق الصنعاني في مصنفه ، كتاب الطهارة ، بابُ احْتِلَامِ الْمَرْأَةِ ٢٨٤/١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الصوم ، باب وجوب صوم رمضان ٢٤/٣ .

(٣) من حديث أخرجه مالك في الموطإ (رواية محمد بن الحسن الشيباني) ٢٠٤ ، برقم ٦٠١ كِتَابُ الطَّلَاقِ ، بَابُ الرَّجُلِ يُولَدُ لَهُ فَيَغْلِبُ عَلَيْهِ الشَّبَهُ ، وتكملة الحديث: " قَالَ : أُرَاهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : " فَلَعَلَّ ابْنَكَ نَزَعَهُ عِرْقٌ " .

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ٣/ ٨٧ .

ضرورة، وإن كان الأصل حذفها، وذلك لما يأتي :

(١) كثرة ما جاء من منثور العرب بإثبات الألف من القرآن ، والقراءات ، والأحاديث النبوية ، وأقوال الصحابة ، وهو الأصل في الثبوت والاحتجاح عند النحاة ، مما ينفي اختصاص هذا الإثبات بضرورة الشعر .

(٢) نصَّ كثيرٌ من النحويين أنَّ هذا الإثبات لغة عن بعض العرب ، وهذا ينفي وصف الحكم على إثباتها بالشذوذ، أوالندور، أو الضرورة .

قال البغدادي : "وَإِذا ثَبت أَن هَذَا لُغَة لبَعض الْعَرَب لم يكن إِثْبَات الْألف نَادرًا ، ولَا ضَرُورَة كَمَا قيل فِي قَوْله تَعَالَى : ﴿عَمَّايَتَسَآءَلُونَ﴾[1] فِيمَن قَرَأَ : (عَمَّا) بِالْألف [2] ".

والله أعلم

(١) قراءة من سورة النبأ آية ١ .

(٢) خزانة الأدب ٦/١٠٠.

وقوع خبر (كاد) مقروناً بـ (أنْ)

من أفعال المقاربة (كاد) وهي ترفع المبتدأ اسمًا لهـا، وتنصـب الخبر مثل (كان) قال تعالى: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾[1] وقوله : ﴿مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ﴾[2] وقد اختلف النحويون في حكم تجرد خبرها من (أن) على مذهبين :

المذهب الأول ـ القائلون بالضرورة ، وهؤلاء أوجبوا أن يجرد خبر (كاد) من (أن) وهو مذهب جماعة من النحويين منهم: سـيبويه، والمبـرد، والزجاجي، والفارسي ، وابن برهان، وابن بابشاذ، والأنباري، وابن الأثير، وابن عصفور، وأبو حيان [3] ، ونسب إلى البصريين [4]، ونحاة المغرب [5] .

قال سيبويه : "وكدت أن أفعل لا يجوز إلا في شعر [6] " .

---

(١) من الآية ٧١ سورة البقرة .

(٢) من الآية ١١٧ سورة التوبة .

(٣) ينظر: الكتاب ١٢/٣، والمقتضب ٧٤/٣، ٧٥، وحروف المعاني والصفات للزجاجي ص ٦٧، وأخبار أبي القاسم الزجاجي ص ٣٥ ، والإيضاح للفارسي ص ١٠٩، ١١٠، وشرح اللمع لابن برهان ٤٢٥/٢ ، وشرح المقدمة المحسبة لابن بابشاذ ٢/ ٣٥٢ ، والإنصاف ٤٦١/٢، ٤٦٢ ، والبديع في علم العربية لابن الأثير ١/ ٤٨٥، وضرائر الشعر لابن عصفور ص ١٥٣، ١٥٤ ، وارتشاف الضرب لأبي حيان ١٢٢٥/٣ .

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب ١٢٢٥/٣ ، والتصريح للشيخ خالد ٢٠٦/١ .

(٥) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك للمرادي ٥١٨/١، وشرح ابن عقيل ٣٠٤/١ .

(٦) الكتاب ١٢/٣.

وعللوا ذلك بأنَّ الأصل في (عسى) أن يكون في خبرها (أن) لما فيها من الطمع والإشفاق وهما معنيان يقتضيان الاستقبال و (أن) مؤذنة بالاستقبال، وأصل (كاد) أن لا يكون في خبرها (أن) ؛ لأن المراد بها قرب حصول الفعل في الحال ، إلا أنه قد تُشَبَّه عسى بـ(كاد) فينزعُ من خبرها (أن) [1] .

يقول ابن برهان " وتقول : عسى عمرٌو أن يحجَ العام القابل ، ولا تقول : كاد عمرٌو أن يَحُج العام القابل؛ لأنَّ (كاد) أشدُّ مطالبةً للفعل من (عسى) فبحسب مطالبتها للفعل ، لزم أن يليها لفظ الفعل ، فهي لضرب من الحال، و(أن) و(لن) لا تدخل على الحال، وإنما تكون لما استقبل[2]".

المذهب الثاني ـ جواز اقتران خبر (كاد) بـ(أن) على قلة، لمجيئه في الحديث النبوي [3] مما يدل على جوازه في سعة الكلام، وهو مذهب ابن مالك، وابن هشام، وابن عقيل، وناظر الجيش، والشاطبي، وبدر الدين العيني [4] .

---

(١) ينظر: ضرائر الشعر لابن عصفور ص ١٥٣ ، ١٥٤.
(٢) شرح اللمع لابن برهان ٤٢٥/٢ .
(٣) ستأتي نماذج على ذلك من الحديث .
(٤) ينظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك ٤٤٥/١، ٤٤٦، وشواهد التوضيح والتصحيح لابن مالك ص ١٠١ ، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد لابن هشام ص ٣٢٩، وشرح ابن عقيل على الألفية ١/ ٣٣٠، وتمهيد القواعد لناظر الجيش ١٢٦١/٣، والمقاصد الشافية للشاطبي ٢٧٩/٢ ، والمقاصد النحوية للعيني ٦٩٨/٢.

أثر الحديث النبوي في رفع اختصاص الحكم بالضرورة :

مع قول كثير من النحويين ــ كما سبق في المذهب الأول ــ بأنَّ كاد لا يقترن خبرها بأن ، إلا أنَّي وجدت في أحاديث الرسول ﷺ كثيرًا من الشواهد والآثار الواردة عن الصحابة التي اقترن فيها خبر (كاد) بـــ (أن) مما ينفي اختصاص هذا الحكم بضرورة الشعر، من هذه الأحاديث ما يأتي :

(١) قول الرسول ﷺ : " فَإِذَا اقْتَرَبَ ارْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجُوا [١] " .

(٢) وقوله ﷺ : " حَتَّى كَادَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الأَوْسِ وَالخَزْرَجِ شَرٌّ فِي المَسْجِدِ [٢] "

(٣) وقوله ﷺ : " حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ [٣] " .

(٤) وقوله ﷺ : " فَمَا زَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِيَّ قَوْلُهُ [٤] " .

(٥) وقوله ﷺ كما في حديثِ جَابِر بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَوْمَ الخَنْدَقِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ: مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المشركين ١٠٠/٢ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب تفسير القرآن ، باب : (إنَّ الذين يحبون أن تشيع الفاحشة) ١٠٧/٦.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الحج ، باب نقض الكعبة وبنائها ٩٧١/٢.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب ذكر ابن صياد ٢٢٤٢/٤.

حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ [١] " .

(٦) وقول النبي ﷺ : "كاد أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ [٢] ".

(٧) وقول أنس بن مالك : " فما كدنا أن نصل إلى منازلنا [٣] " .

(٨) وقول بعض الصحابة : " والبرمة بين الأثافيّ قد كادت أن تنضج [٤] ".

(٩) وقول جبير بن مُطْعِم : " كاد قلبي أن يطير [٥] ".

(١٠) وقول عمر بن الخطاب ﷺ يوم الخندق لرسول الله ﷺ :" وَاللهِ مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ [٦] ".

يقول ابن مالك بعد ذكره عددًا من الأحاديث والآثار التي تدل على وقوع خبر(كاد) مقرونًا بـ (أن) : " قلت قد تضمنت هذه الأحاديث وقوع خبر (كاد) مقرونًا بـ (أن) ، وهو مما خفي على أكثر النحويين،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأذان ، (باب قَوْلِ الرَّجُلِ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا صَلَّيْنَا) ١٣٠/١ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المناقب ، باب : أيام الجاهلية ٤٢/٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجمعة ، باب الاستسقاء على المنبر ٢٩/٢ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المغازي ، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب ١٠٨/٥ .

(٥) أخرجه البخاري ، كتاب تفسير القرآن ، باب قوله : (وَ سبِّح بحمد ربك قبل طلوع طلوع الشمس) ١٤٠/٦ .

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب : الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ٤٣٨/١.

أعني : وقوعه في كلام لا ضرورة فيه [١] " .

وأوَّل أصحاب المذهب الأول هذه الشواهد بأنَّ (كاد) فيها مشبهة بـ (عسى) فلذا جاز اقتران خبرها بأنْ [٢] ، أو على أنَّ الأحاديث من زيادات الرواة ، أو على عدم الورود في سعة الكلام ، قال الأنباري :" فأما في اختيار الكلام فلا يستعمل مع (كاد) ولذلك لم يأتِ في قرآن ولا كلام فصيح .. فأما الحديث : " كاد الفقر أن يكون كفرًا [٣] " فإن صح فزيادة (أن) من كلام الراوي، لا من كلامه ﷺ ؛ لأنه صلوات الله عليه أفصح من نطق بالضاد [٤] ".

تعقيب :

بعد هذا العرض لمذهبي النحاة في المسألة الذي أراه راجحًا هو جواز اقتران خبر (كاد) بـ (أن) في سعة الكلام، وإن كان الأكثر تجرد (كاد) من (أن) [٥] ، وهذه الكثرة لا تخرجه من دائرة جوازه أن يقترن

---

(١) شواهد التوضيح ص ١٠١.

(٢) ينظر: الكتاب ١٦٠/٣، وشرح المقدمة المحسبة لابن بابشاذ ٢/ ٣٥٢ ، وضرائر الشعر لابن عصفور ص ١٥٣، ١٥٤.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ، باب الحث على ترك الغل والحسد ٩/ ١٢ .

(٤) الإنصاف ٤٦١/٢/ ٤٦٢.

(٥) يدلُ على ذلك أن اقتران خبر (كاد) بـ (أن) جاء في صحيح البخاري في أربعة أربعة عشر موضعًا ، من مجموع تسعة وأربعين موضعًا ، وقد جاء مقرونًا بـ (أن) في صحيح مسلم في ثلاثة مواضع ، وبغيرها في ثمانية مواضع ،وفي موطأ

بـــ (أن) في سعة الكلام ، لكثرة الشواهد الـــواردة ، ورفـــع اختصـــاص جوازه بضرورة الشعر ، وذلك لما يأتي :

(١) كثرة الشواهد النثرية التي جاء فيها خبر (كاد) مقرونًا بـــــ (أن) من الأحاديث النبوية ، والآثار الواردة عن الصحابة ، مما ينفي عـــن هـــذا الحكم اختصاصه بالضررورة .

(٢) عدم مجيء هذا الأسلوب في القرآن الكريم لا يمنـــع مـــن اســـتعماله مقرونًا بـــ (أن) في سعة الكلام، وقد جاء في غيره مـــن فصـــيح كـــلام العرب .

قال السيوطي : "ولا يمنع عدم وقوعه في القرآن مقرونًا بـــ(أن) ، من استعماله قياسًا لو لم يرد به سماع ؛ لأن السبب المـــانع مـــن اقتـــران الخبر بـــ(أن) في باب المقاربة هو دلالة الفعل على الشروع نحو : طفق وجعل، فإنّ (أن) تقتضي الاستقبال ، وفعل الشـــروع يقتضـــي الحـــال ، فتنافيا، وما لا يدل على الشروع كـــ(عسى وأوشـــك وقـــرب وكـــاد) ، فمقتضاه مستقبل، فاقتران خبره بأنْ يؤكده ، فإنها تقتضي الاستقبال، وذلك مطلوب ، ومانعه مغلوب، فإذا انضم إلى هذا التعليل استعمال فصيح، ونقل

الإمام مالك ورد مقرونًا بـــ (أن) في أربعة مواضع ، وبغيرها في ستة مواضع=

=ينظر : الفعل كاد في القرآن الكريم وفي صحيح البخاري دراسة وإحصاء د/ محمد حسين أبو الفتوح ص ٢٢٥ــ ٢٤٧ مجلة كلية الآداب جامعة الملك سعود مجلد ١٥، عدد ٢، ١٤٠٨هـــ ، وكاد واتصال خبرها بأن في التراث د / محمد الباتل ٣٦/٣، مجلة كلية الآداب ، جامعة الملك سعود ، مجلد ٧ ، عدد١ .

صحيح كما في الحديث المذكور... تأكد الدليل ولم يوجد إلى مخالفته سبيل[1] ".

(٣) من خص الحكم بالضررة لعدم وروده في سعة الكلام عنده، أو أنَّ بعض الأحاديث من زيادات الرواة ، كيف يصنع بغيرها من الأحاديث وأقوال الصحابة المؤيدة لمجيء خبر (كاد) مقرونًا بـ (أن) .

والله أعلم

(١) عقود الزبرجد ٢٦٨/١.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وبجوده تَكْمُلُ الغايات ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النَّبيِّ الأميِّ الكريم، وعلي آله وصحبه أجمعين .

وبعد ....

فقد تم البحث بعون الله وتوفيقه ، وقد توصلت فيه إلى أهم النتائج التي يمكن إبرازها على النحو التالي :

(١) أثبت البحث أنّ مسألة السماع عند النحويين مسألة نسبية؛ لأن ما يسمعه بعض النحويين، قد لا يتيسر لغيره سماعه، وهو إنما يحكم بماسمع لذلك كان للسماع أثرٌ كبير في رفع اختصاص الحكم بالضرورة ؛ لأنَّ كثيرًا من النحويين الذين خصوا بعض الأحكام بالضرائر عللوا حكمهم بعدم مجيء ذلك في سعة الكلام، وإذا جاء الاستعمال في بعض الأحاديث فيحب الأخذ به[1] ، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ .

(٢) كشف البحث أن اختلاف موقف النحويين في بعض المسائل تابع لاختلافهم حول مفهوم الضرورة [2] .

(٣) ردَّ البحث على بعض الشبهات التي أثارها بعض من تحفَّظ في الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف، وأثبت أنها لا تثبت أمام البحث العلمي .

---

(١) ينظر: مسألة (استعمال الماضي من (يدع) ص١١٣٨ ، ومسألة (إضافة الصفة المشبهة الخالية من (أل) إلى معمولها المضاف للضمير) ص١١٤٣ .

(٢) ينظر: ص ١٠٦٢ من البحث .

(٤) أثبت البحث أنَّ أبا حيان، وإن نَسَبَ له كثيرٌ من النحويين عدم الاستشهاد بالحديث، إلا أنه عند التطبيق كان يحتج بالحديث ويراه دليلًا قويًا في الاستشهاد النحوي بإمكانه رفع اختصاص الحكم بالضرورة .

(٥) كشف البحث ـــ في بعض المسائل ـــ وجود أدلة جديدة لم تُذكر في كتب النحاة [١]، وقد كانت هذه الأدلة عونًا للباحث في إثبات عدم اختصاص الحكم بالضرورة، وقد تنوعت هذه الأدلة بين القراءات القرآنية، والأحاديث النبوية، وآثار الصحابة والتابعين .

(٦) أثبت البحث أن الكوفيين كانوا أكثر احترامًا للمسموع الوارد عن العرب من البصريين وأجازوا الاستعمال في سعة الكلام في كثير من مسائل البحث، ولم يخصوه بالضرورة [٢] .

(٧) أثبت البحث أن عدم التمسك بالإكثار من التأويل للنصوص، والأخذ بظاهرها يتيح فرصة أمام التطور اللغوي لتتوسع دائرة الاستعمال اللغوي لدى الناطقين[٣] .

(٨) أثبت البحث أن كثيرًا مما جاء في الشعر مما خصه النحاة بالضرورة،

---

(١) ينظر: مسألة (ثبوت حرف العلة مع الفعل المجزوم) ص١١٧٠ ، ومسألة (إثبات ألف (ما) الاستفهامية المفردة المجرورة) ص١١٨٥

(٢) ينظر: مسألة (حذف حرف النداء مع النكرة المقصودة) ص١٠٧٩ ، ومسألة (حذف الياء من (مفاعيل) جمع (مِفْعَل) ص١١٠٩ .

(٣) ينظر: مسألة (استعمال الماضي من (يدع) ص١١٣٨ .

هو في الحقيقة لغات لبعض قبائل العرب [1] .

(٩) أثبت البحث أنَّ كثيرًا من الأحاديث التي استشهد بها النحويون على الجواز في سعة الكلام اختلفت رواياتها ، واختلاف الرواية لا يقدح في صحتها من حيث الاستشهاد [2] .

والله ـــ سبحانه ـــ أسأل أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن تكون هذه الدراسة لَبِنَةً نافعة تُضَمُ إلى تلك الدراسات التي خُصِصَت لدراسة الحديث النبوي الشريف، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

(١) ينظر: مسألة (حذف نون الأفعال الخمسة المفردة لغير ناصب ولا جازم) ص١٠٧٢ ، ومسألة (ثبوت حرف العلة مع الفعل المجزوم) .

(٢) ينظر: مسألة (إثبات ميم (فم) عند الإضافة) ص١١٧٠، ومسألة (إلحاق نون الوقاية بالاسم المعرب المشبه للفعل) ص١١٦٥ .

ثبت المصادر والمراجع

أولًا ـ القرآن الكريم : ﴿تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ .

ثانيًا ـ الكتب المطبوعة :

- ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة للزبيدي ، تحقيق: طارق الجنابي ، الناشر: عالم الكتب ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٧٨م
- إبراز المعاني من حرز الأماني لأبي شامة الدمشقي ، الناشر: دار الكتب العلمية ، بيروت ، من دون تاريخ .
- إتحاف الأمجاد فيما يصحُ به الاستشهاد ، لمحمود شكري الآلوسي ، تحقيق: عدنان عبدالرحمن الدوري، الناشر : مطبعة الإرشاد ، بغداد ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م .
- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر للدمياطي ، تحقيق: أنس مهرة ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م .
- الأحاد والمثاني لأبي بكر بن مخلد الشيباني، تحقيق : د/ باسم فيصل أحمد الجوابرة ، الناشر: دار الراية – الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م .
- الأدب المفرد للبخاري، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م .
- ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان ، تحقيق: د/ رجب عثمان محمد، د/ رمضان عبد التواب، الناشر: مكتبة الخانجي ـ القاهرة ،

الطبعة الأولى١٤١٥هـ ـ ١٩٩٨م .

❖ الإرشاد إلى علم الإعراب للكيشي ، تحقيق ودراسة : د/عبدالله علي الحسيني البركاتي ، ود. محسن سالم العميري ، منشورات معهد البحوث العلمية ، وإحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة ، من دون تاريخ .

❖ إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك لابن قيم الجوزية، تحقيق: د/ محمد بن عوض بن محمد السهلي، الناشر: أضواء السلف ـ الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠٢م.

❖ أساليب الطلب في الحديث النبوي الشريف (دراسة لغوية بيانية في الموطأ) د/ محمد سعيد عبد الله ، الناشر :دار الثقافة للنشر والتوزيع بالقاهرة ٢٠٠٠م .

❖ الاستذكار للقرطبي ، تحقيق : سالم محمد عطا، محمد علي معوض ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١ – ٢٠٠٠م.

❖ الاستشهاد والاحتجاج باللغة د/ محمد عيد، الناشر : عالم الكتب، الطبعة الثالثة ١٩٨٨م .

❖ الإسناد عند علماء القراءات ، د/محمد بن سيدي محمد محمد الأمين ، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، العدد ١٢٩ ـــ السنة ٣٧ ـــ ١٤٢٥ هـ .

❖ الأصول في النحو لابن السراج ، تحقيق: عبد الحسين الفتلي ، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة الرابعة ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

❖ الأضداد لأبي بكر بن الأنباري، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، الناشر : المكتبة العصرية صيدا – بيروت ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م .
❖ أخبار أبي القاسم الزجاجي ، تحقيق : د/الحسين المبارك ، الناشر: دار الرشيد، الطبعة الأولى ١٩٨٠م.
❖ إعراب القراءات الشواذ لأبي البقاء العكبري، دراسة وتحقيق: محمد السيد أحمدعزوز، الناشر: عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع بيروت ـ لبنان، الطبعة الاولى ١٤١٧هـ ـــ ١٩٩٦م .
❖ إعراب القرآن للنَّحَّاس ، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ .
❖ إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي للعكبري ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه د. عبد الحميد هنداوي ، الناشر: مؤسسة المختار للنشر والتوزيع ـ مصر/ القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م .
❖ الأفعال لابن القطاع ، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد ، الهند ١٣٦٠ه .
❖ الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطي ، تعليق د/ محمود سليمان ياقوت، الناشر: دار المعرفة الجامعية ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٦م.
❖ أمالي ابن الحاجب لأبي عمرو عثمان بن الحاجب ، دراسة و تحقيق : د/ فخر صالح سليمان قدارة ، الناشر: دار الجبل – بيروت ، ودار عمار – عمان ١٤٠٦هـ- ١٩٨٩م.
❖ أمالي ابن الشّجريّ ، تحقيق د/محمود محمد الطّناحيّ، الناشر: مكتبة

الخانجيّ ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ -١٩٩٢م.

❖ الانتصار لسيبويه على المبرد ، دراسة وتحقيق: د/ زهير عبد المحسن سلطان، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

❖ الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين للأنباري ، الناشر : المكتبة العصرية ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ه ـ٢٠٠٣م .

❖ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام ، تحقيق : الشيخ : يوسف الشيخ محمد البقاعي ،الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، من دون تاريخ .

❖ إيضاح شواهد الإيضاح لأبي علي الحسن بن عبد الله القيسي ، تحقيق: د/ محمد بن حمود الدعجاني ، الناشر: دار الغرب الإسلامي ، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٧م.

❖ الإيضاح العضدي للفارسي، تحقيق : د/حسن فرهود، الطبعة الأولى١٣٨٩ هـ ـ ١٩٦٩ م.

❖ البحر المحيط لأبي حيان، تحقيق : صدقي محمد جميل ، الناشر: دار الفكر، بيروت ١٤٢٠هـ .

❖ البديع في علم العربية لابن الأثير ، حقيق ودراسة : د/ فتحي أحمد علي الدين، الناشر: جامعة أم القرى ، مكة المكرمةـ المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ .

❖ التبصرة والتذّكرة لأبي محمد بن عبد الله بن علي بن أبي إسحاق الصّيمريّ ، تحقيق: د/ فتحي أحمد مصطفى، الناشر: دار الفكر-

دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

- التبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء العكبري ، تحقيق: علي محمد البجاوي ، الناشر : عيسى البابي الحلبي وشركاه ، من دون تاريخ .
- التبيين عن مذاهب النحويين من البصريين والكوفيين للعكبري، تحقيق ودراسة: عبد الرحمن العثيمين، الناشر : جامعة أم القرى .
- تحصيل عين الذّهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب، للأعلم الشنتمريّ، حقّقه وعلّق عليه : د/ زُهير عبد المحسن سلطان، الناشر: مؤسسة الرّسالة بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ– ١٩٩٤ م.
- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد لابن هشام، تحقيق : د. عباس مصطفى الصالحي ، الناشر: دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- التّذييل والتّكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيّان الأندلسي، تحقيق : د/ حسن هنداوي، الناشر: دار القلم ـــ دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ .
- ترك الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف ظاهرة أندلسية د/ هشام فالح حامد ، مجلة مداد الأداب ، جامعة العراق ، العدد العاشر .
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لابن مالك، تحقيق: د/ محمّد كامل بركات، الناشر: دار الكاتب العربي للطباعة والنشر– القاهرة ١٣٨٧هـ
- تصحيح الفصيح وشرحه لابن دُرُسْتَوَيْه ، تحقيق: محمد بدوي المختون، الناشر : المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، القاهرة ، ١٤٢٥ه ـــ ٢٠٠٤م .

❖ التصريح بمضمون التوضيح في النحو ، للشيخ خالد الأزهري ، الناشر: دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ـــ ٢٠٠٠م.

❖ تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، للدّماميني ، تحقيق : د/ محمّد عبد الرحمن المفدَّى، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ .

❖ التعليقة على كتاب سيبويه لأبي علي الفارسي تحقيق : د/ عوض بن حمد القوزي ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

❖ توجيه اللمع لابن الخباز ، دراسة وتحقيق : أ. د / فايز ز كي محمد دياب ، الناشر : دار السلام ، الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ– ٢٠٠٧م.

❖ توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي شرح وتحقيق : عبد الرحمن علي سليمان، الناشر: دار الفكر العربي بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٨م.

❖ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، تحقيق : أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش ، الناشر : دار الكتب المصرية القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م.

❖ جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه : عبد القادر الأرناؤوط ، نشر وتوزيع : مكتبة الحلواني ، مطبعة الملاح ، مكتبة دار البيان ١٣٨٩ه ـــ ١٩٦٩م .

❖ الجمل لأبي القاسم الزجاجي ،حققه وقدم له : علي توفيق الحمد ، الناشر : مؤسسة الرسالة بيروت ، ودار الأمل الأردن، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـــ ـ ١٩٨٤م .

❖ جمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري ، الناشر : دار الفكر ، بيروت ، من

دون تاريخ .

- الجنى الداني في حروف المعاني للمرادي، تحقيق: د/ فخر الدين قباوة ، والأستاذ : محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، الناشر: دار الكتب العلمية ـــ بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧م.
- حجة القراءات لابن زنجلة ، تحقيق وتعليق : د/ سعيد الأفغاني، الناشر : مؤسسة الرسالة بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م .
- الحجة في القراءات السبع لابن خالويه ، تحقيق: د/ عبد العال سالم مكرم، الناشر: دار الشروق – بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠١ هـ.
- الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي ، وأحمد يوسف الدقاق ، الناشر: دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
- الحديث النبوي في النحو العربي ، د/ محمود فجال ، الناشر : أضواء السلف ، الطبعة الثانية ١٤١٧ه ـ١٩٩٧م .
- حروف المعاني والصفات للزجاجي، تحقيق : علي توفيق الحمد ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٩٨٤م .
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب لعبد القادر البغدادي تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون ، الناشر: مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الرابعة ١٤١٨ هـ ـ ١٩٩٧ م .

❖ الخصائص لابن جني، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة ، من دون تاريخ .
❖ الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي، تحقيق: د/ أحمد محمد الخراط ، الناشر: دار القلم – دمشق، من دون تاريخ .
❖ ديوان أبي الأسود الدؤلي ، صنعة أبي سعيد السكري ، تحقيق : محمد حسن آل ياسين ، الناشر : دار ومكتبة الهلال ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.
❖ ديوان الأخطل ، شرحه ووضع قوافيه وقدم له : مهدي محمد ناصر الدين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
❖ ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس ، تحقيق : د/ محمد محمد حسين ، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة السابعة ١٤٠٣هـ.
❖ ديوان أمية بن أبي الصلت ، جمعه وحققه وشرحه: د. سجيع جميل الجبيلي ، الناشر: دار صادر بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٩٨م .
❖ ديوان القطامي ، تحقيق: د/ إبراهيم السامرائي ، ود/ أحمد مطلوب ، الناشر : دار الثقافة بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٦٠م .
❖ ديوان حسان بن ثابت ﷺ ، شرحه وكتب هوامشه ، وقدم له : الاستاذ /عبدأ مهنا ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ– ١٩٩٤م.
❖ ديوان رؤبة بن العجاج ، بعناية وليم بن الورد ، الناشر : دار ابن قتيبة، من دون تاريخ .
❖ ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني ، حققه وشرحه : صلاح الدين الهادي، الناشر : دار المعرفة ، مصر . من دون تاريخ .

❖ ديوان عمر بن أبي ربيعة ، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه د. فايز محمد ، الناشر : دار الكتاب العربي ، بيروت لبنان ، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م .
❖ ديوان قيس بن الملوح (روية أبي بكر الوالبي) دراسة وتعليق : يسري عبد الغني ، الناشر: دار الكتب العلمية (محمد علي بيضون) الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م .
❖ ديوان كعب بن مالك الأنصاري ﷺ ، دراسة وتحقيق : سامي مكي العاني ، منشورات مكتبة النهضة بغداد ، الطبعة الأولى١٣٨٦هـ-١٩٦٦م.
❖ ديوان لبيد بن أبي ربيعة ، الناشر: دار صادرت بيروت ، من دون تاريخ .
❖ ديوان أبي النجم العِجْلِي ، جمعه وشرحه وحققه : د/ محمد أديب عبد الوحد ، منشورات مجمع اللغة العربية بدمشق ، ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م .
❖ رسالة منازل الحروف لعلي بن عيسى الرماني ، تحقيق: أ.د/ إبراهيم السامرائي، الناشر: دار الفكر عمان، من دون تاريخ .
❖ رصف المباني للمالقي ، تحقيق: محمد أحمد الخراط، الناشر: مجمع اللغة العربية بدمشق١٤١٥هـ
❖ روح المعاني للألوسي تحقيق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية ،بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ
❖ الزهد لأبي داود السجستاني ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن ابراهيم بن محمد ، أبو بلال غنيم بن عباس بن غنيم وقدم له وراجعه: فضيلة الشيخ محمد عمرو بن عبد اللطيف ، الناشر: دار المشكاة للنشر

والتوزيع، حلوان ، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٣ م .

- الزهد والرقائق لابن المبارك ،تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.
- السبعة في القراءات لابن مجاهد البغدادي تحقيق: أ.د/ شوقي ضيف ، الناشر: دار المعارف – مصر، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ.
- سر صناعة الإعراب لابن جني، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة الأولي ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م .
- سنن أبي داود ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر: المكتبة العصرية ، صيدا – بيروت.
- سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢) ، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) ، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥) ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر ، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
- السنن الكبرى للبيهقي ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ، الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤٢٤ه ـ٢٠٠٣م .
- شرح ألفية ابن معطي لابن القواس ، تحقيق : د. علي موسى الشوملي، الناشر : مكتبة الخريجي الرياض ، الطبعة الأولى١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م .
- شرح ابن الناظم على الألفية لبدر الدين ابن مالك ، تحقيق. محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٠م .
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد

الحميد، الناشر : دار التراث – القاهرة ، دار مصر للطباعة ، سعيد جودة السحار وشركاه ،الطبعة العشرون ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠م .

- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت– لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ– ١٩٩٨م .
- شرح التسهيل المسمى ، (تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد) لناظر الجيش ، دراسة وتحقيق: أ.د : علي محمد فاخر وآخرون ، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة – القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- شرح التسهيل لابن مالك ، تحقيق: د/ عبد الرحمن السيّد، والدّكتور: محمد بدوي المختون، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر – القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ .
- شرح ديوان الحماسة للخطيب التبريزي، الناشر: دار القلم – بيروت من دون تاريخ .
- شرح ديوان علقمة بن عبدة للأعلم ، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه : حنا نصر الجتى ، الناشر: دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م .
- شرح الرضي على الكافية ، تحقيق: يوسف حسن عمر، منشورات قار يونس بنغازي، الطبعة الثانية ١٩٩٦م.
- شرح الفصيح لابن هشام اللخمي ، تحقيق : د/ مهدي عبيد جاسم ، الناشر : مطبعة فنون ، بغداد ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ـ١٩٨٨م .
- شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري ، تحقيق : عبد السلام هارون ، الناشر : دار المعارف مصر،

الطبة الخامسة ١٩٦٣م.

- شرح الكافية الشافية لابن مالك ، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، الناشر: جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ -١٩٨٢م.
- شرح المفصّل ، لابن يعيش ، تحقيق : د/ إميل بديع يعقوب ، الناشر: دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م .
- شرح المقدّمة الجزوليّة الكبير لأبي عليّ الشلوبين ، تحقيق: د/ تركي بن سهو بن نزال العتيبي، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض – السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م .
- شرح جمل الزّجّاجي، لابن عصفور الإشبيلي، تحقيق الدّكتور: فوّاز الشعَّار ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٩- ١٩٩٨م.
- شرح شافية ابن الحاجب مع شرح شواهده للعالم الجليل عبد القادر البغدادي، لمحمد بن الحسن الرضي الإستراباذي ، نجم الدين ، حققهما، وضبط غريبهما، وشرح مبهمهما، الأساتذة : محمد نور الحسن ، محمد الزفزاف ، محمد محيى الدين عبد الحميد ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- شرح شذور الذهب للجوجري في معرفة كلام العرب للجوجري ، تحقيق : نواف بن جزاء الحارثي ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى،

١٤٢٣هـ/٢٠٠٤م .

❖ شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب لابن هشام ، تحقيق : عبد الغني الدقر ، الناشر : الشركة المتحدة للتوزيع ـــ سوريا ، من دون تاريخ .

❖ شرح كتاب سيبويه للسيرافي ، تحقيق: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

❖ شرح كفاية المتحفظ (تحرير الرواية في تقرير الكفاية) لأبي الطيب الفاسي ، تحقيق : د/ علي حسين البوب ، الناشر : دار العلوم للطباعة والنشر ، ١٤٠٣ه ـ١٩٨٣م .

❖ شرح المقدمة المحسبة لابن بابشاذ، تحقيق :خالد عبد الكريم ، المطبعة العصرية ، الكويت ، الطبعة: الأولى، ١٩٧٧ م

❖ شرح المكودي على الألفية في علمي النحو والصرف، تحقيق : الدكتور عبد الحميد هنداوي ، الناشر: المكتبة العصرية ، بيروت – لبنان ، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٥ .

❖ شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر للملا علي القاري ، حققه و قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة ، وحققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم ، الناشر: دار الأرقم – لبنان ، بيروت ، من دون طبعة ولا تاريخ .

❖ شعب الإيمان للبيهقي ، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه : الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد ، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي ، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع

بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .

❖ شعر أبي زبيد الطائي جمعه وحققه : د. نوري جمودي القيسي ، الناشر : مطبعة المعارف ، بغداد ١٩٦٧م .

❖ شعر الحارث بن خالد المخزومي د. يحيى الجبوري ، الناشر / مطبعة النعمان ، النجف الأشرف ، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ ـ ١٩٩٢م .

❖ شفاء العليل في إيضاح التسهيل للسلسيلي ، تحقيق :د. عبد الله علي الحسيني بركات ، الناشر : المكتبة الفيصلية ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

❖ شواذ القراءات للكرماني ، تحقيق: د/ شمران العجلي ، الناشر : مؤسسة البلاغ ، بيروت – لبنان بلا تاريخ.

❖ شَوَاهِد التَّوضيح وَالتَّصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح لابن مالك ، المحقق: الدكتور طَه مُحسِن ، الناشر: مكتبة ابن تيمية ، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ .

❖ الشواهد والاستشهاد في النحو د/ عبد الجبار علوان ، الناشر : مطبعة الزهراء ، بغداد ، ١٣٩٦هـ ١٩٧٦م .

❖ الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها لأحمد بن فارس، الناشر: محمد علي بيضون ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

❖ الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري) ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين بيروت – لبنان ، الطبعة السابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

❖ صحيح ابن حبان محققا (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان) ترتيب: علاء الدين علي بن بلبان الفارسي ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط ، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨م.

❖ صحيح البخاري تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

❖ صحيح الترغيب والترهيب ، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض ، الطبعة الخامسة .

❖ صحيح الجامع الصغير وزياداته للألباني ، الناشر: المكتب الإسلامي ، من دون تاريخ .

❖ صحيح ابن خزيمة ، حَققهُ وعلّق عَلَيه وَخَرّجَ أحَاديثه وَقدَّم له : الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.

❖ صحيح مسلم تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر : دار إحياء التراث العربي، بيروت ، من دون تاريخ .

❖ ضحى الإسلام لأحمد أمين ، الناشر : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الطبعة الثانية لمكتبة الأسرة ، ٢٠٠٢م .

❖ الضرائر لمحمود شكري الآلوسي ، شرحه : محمد بهجت الآثري البغدادي ، الناشر: المطبعة السلفية بمصر ١٣٤١هـ.

❖ ضرائر الشعر لابن عصفور ، تحقيق : د/ السيد إبراهيم محمد ، الناشر: دار الأندلس للطباعة ، الطبعة الأولى ١٩٨٠.

❖ ضوابط الفكر النحوي (دراسة تحليلية للأسس الكلية التي بنى عليها

النحاة آراءهم) د/ محمد عبد الفتاح الخطيب ، الناشر : دار البصائر، الطبعة الثانية ١٤٣٤هـ ـ٢٠١٣م .

❖ الطيوريات ، انتخاب: صدر الدين، أبو طاهر الأصبهاني ، دراسة وتحقيق: دسمان يحيى معالي، عباس صخر الحسن ، الناشر: مكتبة أضواء السلف، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥ هـ ـ ٢٠٠٤ م .

❖ العدة في إعراب العمدة لابن فرحون ، تحقيق / مكتبة الهدى لتحقيق التراث، الناشر : دار الإمام البخاري الدوحة، الطبعة الأولى بدون تاريخ.

❖ عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد في إعراب الحديث ، للسيوطي ، المحقق: حسن موسى الشاعر ، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

❖ علل النحو لأبي الحسن ابن الورَّاق ، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش الناشر: مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م .

❖ عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، للعيني ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

❖ العين للخليل ، تحقيق : د/مهدي المخزومي ، ود/ إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال ، من دون تاريخ .

❖ فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ، رقَّم كتبه وأبوابه وأحاديثه : محمد فؤاد عبد الباقي ، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب ، عليه تعليقات العلامة : عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الناشر : دار المعرفة بيروت- ١٣٧٩م.

❖ الفعل كاد في القرآن الكريم وفي صحيح البخاري دراسة وإحصاء د/محمد حسين أبو الفتوح ، مجلة كلية الآداب ، جامعة الملك سعود، مجلد (١٥) عدد (٢) ١٤٠٨هـ.

❖ في أصول النحو العربي د/ سعيد الأفغاني ، الناشر: مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية ، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م .

❖ فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ .

❖ فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح للفاسي، تحقيق وشرح : محمود فجَّال، الناشر : دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢ م .

❖ القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية د/ عبد العليِّ المسئول، الناشر: دار ابن القيم ، دار ابن عفان ، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م .

❖ القياس في النحو العربي نشأته وتطوره د/ سعيد جاسم الزبيدي، الناشر: دار الشروق، ١٩٩٧م .

❖ كاد واتصال خبرها بأن في التراث د. محمد الباتل ، مجلة كلية الآداب ، جامعة الملك سعود، مجلد (٧) عدد (١) .

❖ الكتاب لسيبويه ، تحقيق: عبد السلام هارون الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة ، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م

❖ الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض ، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ .

❖ كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي ، تحقيق : د.علي حسين البواب ، الناشر: دار الوطن – الرياض.
❖ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري ، الناشر: دار الكتاب العربي بيروت ، لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ .
❖ الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها لمكي بن أبي طالب ، تحقيق: د/محيي الدين رمضان ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق – سوريا ، الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ- ١٩٧٤م.
❖ الكناش في فني النحو والتصريف لأبي الفداء الملك المؤيد، تحقيق: رياض بن حسن الخوام، الناشر : المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ٢٠٠٠م .
❖ اللباب في علل البناء والإعراب لأبي البقاء عبد الله العكبري، تحقيق د/ عبد الإله النبهان، الناشر: دار الفكر – دمشق ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م .
❖ لسان العرب لابن منظور، الناشر: دار صادر– بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٦م .
❖ لغة الشعر (دراسة في الضرورة الشعرية) د/محمد حماسة عبد اللطيف ، الناشر : دار الشروق ١٤١٦هـ
❖ اللمحة في شرح الملحة لابن الصائغ ، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية – المدينة المنورة– السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.
❖ ما يحتمل الشعر من الضرورة للسيرافي ، تحقيق :د/ عوض بن حمد القوزي ، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م .

❖ مجاز القرآن لأبي عبيدة ، تحقيق : محمد فواد سزگين ، الناشر: مكتبة الخانجى – القاهرة ، الطبعة: ١٣٨١ هـ .
❖ مجالس ثعلب ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون – دار المعارف بمصر ، الطبعة الرابعة ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م .
❖ المجتبى لابن دريد ، الناشر: دائرة المعارف العثمانية ، من دون تاريخ.
❖ مجمع الأمثال للميداني تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، الناشر: دار المعرفة – بيروت ـ لبنان، من دون تاريخ
❖ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن الهيثمي ، تحقيق : حسام الدين القدسي ، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة ، عام النشر: ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م .
❖ المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني ، تحقيق : علي النجدي ناصف ، و د/ عبد الحليم النجار ، الناشر: وزارة الأوقاف – المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، ١٤١٥ه- ١٩٩٤م.
❖ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية ، تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ.
❖ المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
❖ مختصر صحيح مسلم للمنذري ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: السادسة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .

❖ مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع لابن خالويه ، الناشر : مكتبة المتنبي بالقاهرة ، من دون تاريخ .
❖ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلى الملا القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م .
❖ المساعد على تسهيل الفوائد لابن عقيل تحقيق: محمد كامل بركات، الناشر: جامعة أم القرى، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
❖ المسائل الحلبيات لأبي علي الفارسي ، تقديم وتحقيق: د/ حسن هنداوي، الناشر : دار القلم دمشق ، ودار المنارة بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ١٩٨٧م .
❖ المسائل العسكريات في النحو العربي لأبي علي الفارسي ، تحقيق: د/ علي جابر المنصور، الناشر: دار الثقافة ، والدار العلمية الدولية ، عمان ، ٢٠٠٢م .
❖ المستوفى في النحو لكمال الدين الفرخان ، حققه وقدم لع وعلق عليه : د. محمد بدوي المختون ، الناشر : دار الثقافة العربية ، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م من دون طبعة .
❖ مسند أبي داود الطيالسي ، تحقيق: د/ محمد عبد المحسن التركي ، الناشر : دار هجر، مصر ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م .
❖ مسند أحمد بن حنبل ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، عادل مرشد، وآخرون ، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
❖ مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، لأبي بكر أحمد بن عمرو المعروف بالبزار ، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء

من ١ إلى ٩) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧) وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨) ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم ــ المدينة المنورة ، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م .

- مسند الشهاب ،لأبي عبد الله القضاعي المصري ، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ ــ ١٩٨٦م.
- مشارق الأنوار على صحاح الآثار لأبي الفضل عياض بن موسى ، الناشر: المكتبة العتيقة ، ودار التراث ، من دون تاريخ.
- مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب ، تحقيق: أ. د/ حاتم صالح الضامن ، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.
- مشكلات موطأ مشكلات موطأ مالك بن أنس لابن السيد البطليوسي ، تحقيق : طه بن علي بو سريح التونسي، الناشر: دار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
- مصابيح الجامع للدماميني ، اعتنى به تحقيقًا وضبطًا وتخريجًا: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا ، الطبعة الأولى ١٤٣٠ هـ ــ ٢٠٠٩ م .
- مصادر اللغة د/ عبد الحميد الشلقاني ، منشورات المنشأة العامة للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ١٩٨٢ م .

- معانى القرآن للأخفش، تحقيق: د/ هدى محمود قراعة ، الناشر: مكتبة

الخانجي- القاهرة ، الطبعة الأولى١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م

❖ معاني القراءات لأبي منصور الأزهري ، الناشر: مركز البحوث في كلية الآداب ، جامعة الملك سعود ـ المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩١ م .

❖ معاني القرآن للفراء ، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي ، محمد علي النجار ، عبد الفتاح إسماعيل شلبي ، الناشر: دار المصرية للتأليف و الترجمة – مصر، الطبعة الأولى، من دون تاريخ .

❖ معاني القرآن للنحَّاس ، تحقيق: الصابوني ، الناشر: جامعة أم القرى – مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ .

❖ معاني القرآن وإعرابه للزجاج ، شرح وتحقيق : د/ عبد الجليل شلبي ، الناشر: عالم الكتب – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.

❖ معجم البلدان لياقوت الحموي ، الناشر: دار صادر، بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٩٥م.

❖ معجم المصطلحات النحوية والصرفية د . مروان العطية ، الناشر : دار البشائر ، من دون تاريخ .

❖ معجم مقاييس اللغة ، لأحمد بن فارس ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، الناشر: دار الفكر١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

❖ المغني في القراءات للنَّوْزَاوزِي ، تحقيق : محمود بن كابر بن عيسى الشتقيطي ، الناشر : الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم ، الطبعة الأولى ١٤٣٩هـ ـ ٢٠١٨م .

❖ مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام ، تحقيق : د/ مازن

المبارك، ومحمد علي حمد الله ، الناشر : دار الفكر ــ دمشق ، الطبعة السادسة ١٩٨٥م .

❖ المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري ، تحقيق: د/ علي بو ملحم، الناشر: مكتبة الهلال – بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٣م .

❖ المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية للشاطبي ، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، الناشر : معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ ــ ٢٠٠٧م .

❖ المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية (شرح الشواهد الكبرى) للعيني، تحقيق: د/ علي محمد فاخر و د/ أحمد محمد توفيق السوداني، د/ عبد العزيز فاخر، الناشر: دار السلام ، مصر ، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ ــ ٢٠١٠م .

❖ المقتضب للمبرد ، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة، الناشر: عالم الكتب – بيروت ، من دون تاريخ .

❖ الممتع الكبير في التصريف لابن عصفور ، الناشر: مكتبة لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٦م .

❖ مناهج الصرفيين ومذاهبهم في القرنين الثالث والرابع د/ حسن هنداوي، الناشر : دار القلم دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ــ ١٩٨٩م .

❖ المنصف لابن جني شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني ، الناشر: دار إحياء التراث القديم، الطبعة الأولى في ذي الحجة سنة ١٣٧٣هـ ــ أغسطس سنة ١٩٥٤م .

❖ منهاج البلغاء وسراج الأدباء لحازم القرطاجني ، تحقيق: محمد الحبيب

بن الخواجه ، الناشر : دار الغرب الإسلامي ١٩٧٧م .

❖ موطأ الإمام مالك صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان عام النشر: ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٥ م.

❖ الموطأ للإمام مالك ، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي ، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية ، أبو ظبي – الإمارات ، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ ـ ٢٠٠٤م .

❖ موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف تأليف : د/ خديجة الحديثي ، الناشر: دار الرشد – بغداد ، ١٩٨٢م.

❖ نتائج الفكر في النَّحو للسُهَيلي، حققه وعلّق عليه : الشيخ : عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ : علي محمد معوَّض ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢ م.

❖ النشر في القراءات العشر لابن الجزري ، تحقيق: علي محمد الضبَّاع ، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى تصوير دار الكتب العلمية ، من دون تاريخ .

❖ النكت في القرآن الكريم لعلي بن فضال المجاشعي ، دراسة وتحقيق : د/عبد الله عبد القادر الطويل ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت– لبنان ، الطبعة الأولى ٢٠٠٧م .

❖ النّكت في تفسير كتاب سيبويه ، للأعلم الشّنتمريّ ، تحقيق :د/ زُهير عبد المحسن سلطان، منشورات معهد المخطوطات العربية – الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

❖ النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ، تحقيق: طاهر أحمد

الزاوي – محمد محمود الطناحي، الناشر: المكتبة العلميـــة – بيـــروت ١٣٩٩هـــ – ١٩٧٩م .

❖ همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي تحقيق: د/عبد الحميـــد هنداوي ، الناشر: المكتبة التوفيقية – مصر، من دون تاريخ .